



تھاوی معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي
تھاوی معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي
تھاوی معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

مجلة شهرية علمية تعنى بشؤون الاقتصاد الإسلامي وعلومه

تصدر إلكترونياً عن مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

وهي وقف لوجه الله تعالى

هيئة التحرير

- الدكتور سامر مظهر قنطججي: رئيس التحرير.
- الدكتور على محمد أبو العز: الجامعة الأردنية، البنك الإسلامي الأردني - الأردن.
- الدكتور عامر محمد نزار جلعوط: ركتوراه في الاقتصاد المالي الإسلامي - سورية.
- الأستاذ حسين عبد المطلب الأسرج: كاتب وباحث اقتصادي مستقل - مصر.
- الدكتور أحمد ولد امحمد سيدي: المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية - موريتانيا.

أسرة التحرير

رئيس التحرير: الدكتور سامر مظهر قنطججي / رئيس التحرير
مساعدو التحرير:

- الدكتورة مكرم مبيض / مساعدة التحرير - مدرسة المحاسبة في جامعة حماة.
- الأستاذ إياد يحيى قنطججي / مساعد تحرير الموقع الإلكتروني - ماجستير اقتصاد / اختصاص نظم تعليم إلكترونية.
- الأستاذة آلاء ديدح / مراجعة - ماجستير مهني اختصاص مصارف إسلامية.

الإخراج الفني: فريق عمل مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakji.com

إدارة الموقع الإلكتروني: Kantakji-tech

شروط النشر

- * ندعو أسرة المجلة المحترمين والباحثين والمهتمين إلى نشر علوم الاقتصاد الإسلامي وتأسيسها لإثراء صفحات المجلة بنتائجهم العلمي والميداني؛ سواء اللغة العربية، أو الإنجليزية، أو الفرنسية.
- * تقبل المجلة المقالات والبحوث النوعية في تخصصات الاقتصاد الإسلامي جميعها، وتقبل المقالات الاقتصادية التي تتناول الجوانب الفنية ولو كانت من غير الاقتصاد الإسلامي. وتخضع المقالات المنشورة للإشراف الفني والتدقيق اللغوي.
- * تعتبر الآراء الواردة في مقالات المجلة معبرة عن رأي أصحابها، ولا تمثل رأي المجلة بالضرورة.
- * المجلة منبر علمي ثقافي مستقل يعتمد على جهود أصحاب الفكر المتوقد والثقافة الواعية للمؤمنين بأهمية الاقتصاد الإسلامي.
- * ترتبط المجلة بعلاقات تعاون مع مؤسسات وجهات إسلامية وعالمية لتعزيز البحث العلمي ورعاية وإنجاح تطبيقاته العملية، كما تهدف إلى توسيع حجم المشاركات لتشمل الخبراء البارزين والفنيين والطلبة المتميزين.
- * يحق للكاتب إعادة نشر مقاله سواء ورقياً أو إلكترونياً بعد نشره في المجلة دون الرجوع لهيئة التحرير مع ضرورة الإشارة لذلك.
- * توجه المراسلات والاقتراحات والموضوعات المراد نشرها باسم رئيس تحرير المجلة على البريد الإلكتروني: [رابط](#).
- * لمزيد من التواصل وتصفح مقالات المجلة أو تحميلها كاملة بصيغة PDF يمكنكم زيارة [موقعها](#)، أو التفاعل على صفحتها على [الفيسبوك](#)، حيث يمكنكم الاشتراك والمساهمة في نشر الأخبار.
- * قواعد النشر: - تتضمن الصفحة الأولى عنوان المقال واسم كاتبه وصفته ومنصبه، - عند الاستشهاد بالقرآن الكريم، تكتب السورة والآية بين قوسين (ونصح بالاستعانة [بالرابط](#))، أما الحديث النبوي فيصاحبه السند والدرجة (صحيح، حسن، ضعيف) (ونصح بالاستعانة [بالرابط](#))، - يجب أن يكون المقال خالياً من الأخطاء النحوية واللغوية قدر الإمكان، ومنسقاً بشكل مقبول، ويستخدم نوع خط واحد للنص - العناوين الفرعية والرئيسية تكون بنفس الخط مع تكبيره درجة واحدة ولا مانع من استخدام تقنيات الخط الغامق أو الذي تحته سطر، والمجلة ستقوم بالتدقيق اللغوي والتنسيق على أي حال - الصفحة قياس A4 بهوامش عادية Normal يستخدم فيها الخط Traditional Arabic بقياس ١٦ - ويترك فراغ بين الأسطر بقياس ١.٢، ولا يوضع قبل علامات التنقيط فراغات بل توضع بعدها، أما نوع خط الحواشي فهو Times New Roman بقياس ١١.

مرؤة المءلة

تفعيل الإفصاح والشفافية سعياً لانضباط السوق وتحقيق العدالة فيه..
تعنى مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية؛ بالاقتصاد الإسلامي وعلومه؛
كالإقتصاد، وأسواق المال، والمحاسبة، والتأمين التكافلي، والتشريع المالي،
والمصارف، وأدوات التمويل، والشركات، والزكاة، والمواريث، والبيع، من وجهة
نظر إسلامية، إضافة إلى دراسات مقارنة.
وكل ذلك ضمن إطار فقه المعاملات.

دعوة لرعاية المءلة أو الإعلال فيها

* رعاية المءلة.

* رعاية كتاب.

* إعلان في المءلة.

* إعلان على الموقع الإلكتروني.

<https://giem.kantakji.com/contact-us/>

إعلان هام للسادة الناشرين

بحمد الله تجاوز عدد الناشرين في المجلة وموقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية ٨٥٠ ناشرًا.

وصارت المؤلفات المنشورة التي تخص كل ناشر في (المجلة أو موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية) مجموعة تحت رابط يخصه؛ بمثابة مكتبته الخاصة، لذلك:

- يمكن لكل ناشر توزيع الرابط لمن شاء للوصول إلى مكتبته التي تضم مؤلفاته ومنشوراته،
- إرسال مزيد من المنشورات التي تخصه لوضعها ضمن مكتبته (قائمة المنشورات الخاصة به) لتكون متاحة إلكترونيًا.

المطلوب من الإخوة الناشرين - لمن أراد ذلك - إرسال اسمه بالإنجليزية `nickname` لتسهيل عملية الضبط من طرفنا، وسهولة الوصول لمكتبته، مثال ذلك:

للوصول لمكتبة (الدكتور سامر مظهر قنطقجي)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/kantakji/>

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الباري مشعل)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/Abdulbari-Mashal/>

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الحليم غربي)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/aagharbi/>

Hello My
nickname is...

نحو بناء أكبر قاعدة بيانات في العالم
لباحثي الاقتصاد الإسلامي ومؤلفاتهم

موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية بالأرقام

انطلق الموقع في عام ٢٠٠٣ .

أظهرت إحصائيات موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية الإلكتروني www.kantakji.com

النتائج التالية :

Month	Unique visitors	Number of visits	Pages	Hits	Bandwidth
Jan 2021	9,300.00	11,440.00	192,554.00	746,802.00	107.97 GB
Feb 2021	7,921.00	10,476.00	168,882.00	659,048.00	77.30 GB
Mar 2021	8,329.00	10,534.00	172,584.00	694,519.00	81.32 GB
Apr 2021	7,228.00	9,173.00	155,305.00	630,514.00	77.52 GB
May 2021	4,930.00	7,544.00	118,539.00	455,972.00	42.86 GB
Total	37,708	49,167	807,864	3,186,855	386.98 GB
Avg	263.69	343.83	5,649.40	22,285.70	2.71

بلغ عدد الزوار يومياً بشكل وسطي فيما مضى من عام ٢٠٢١ دون تكرار ٢٦٣ زائر بمعدل ٣٤٣ زيارة يومياً تصفحوا ٥٦٥٠ صفحة وقاموا بـ ٢٢٢٨٥ نقرة واستهلكوا حزمة خلال تصفحهم بمعدل ٢٠.٧١ غ.ب.

وقد تفوق الأمريكيون على عدد الزائرين مما يعكس أهمية الموقع كمصدر للمعلومات لهم ثم الجزائر فالمغرب فالصين فمصر والسعودية، ومن أصل أكبر ٢٦ دولة من زوار الموقع هناك ١٦ دولة أجنبية وهذا يشير لأهمية الموقع عالمياً. ويعتبر فارق عدد الصفحات بين أمريكا (١٠٧٠٠٠ صفحة) والدولة التي تليها وهي الجزائر (٢٧٠٠ صفحة) كبير جداً حيث تجاوز ٤٠٠٠٪.

Locales		Pages	Hits	Bandwidth
United States	us	106,963	325,561	15.04 GB
Algeria	dz	2,632	33,651	8.10 GB
Morocco	ma	745	10,577	1.52 GB
China	cn	620	1,455	90.62 MB
Egypt	eg	533	8,509	1.48 GB
Saudi Arabia	sa	485	8,245	815.07 MB

Jordan	jo	444	6,182	1007.93 MB
Indonesia	id	440	6,020	916.28 MB
Great Britain	gb	404	3,949	720.72 MB
France	fr	388	1,668	206.38 MB
Russian	ru	383	2,994	481.61 MB
Iraq	iq	374	5,140	1.03 GB
Syria	sy	353	2,743	508.38 MB
Turkey	tr	321	4,608	693.47 MB
South Africa	za	300	3,918	674.33 MB
Canada	ca	252	1,085	104.43 MB
Germany	de	227	1,409	181.58 MB
Libya	ly	208	1,384	321.13 MB
Romania	ro	199	1,231	202.45 MB
India	in	150	1,085	138.33 MB
Czech Republic	cz	145	1,037	44.96 MB
Angola	ao	120	1,968	210.77 MB
Kuwait	kw	101	1,453	128.77 MB
Seychelles	sc	98	121	4.56 MB
United Arab Emirates	ae	84	1,539	97.93 MB

كل تلك الإنجازات هي فضل من الله تعالى ، ومن ثم بفضل دعم القراء والمهتمين .

موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية بالأرقام

انطلقت المجلة في شهر ٧ من عام ٢٠١٢.

بلغ عدد متابعي صفحة الفيسبوك الخاصة بالمجلة أكثر من ٢٧٠٠٠ متابع وباقي وسائل التواصل الاجتماعي حوالي ٣٣٠٠٠ متابع بما في ذلك مجموعة المجلة البريدية.

أظهرت إحصائيات موقع المجلة الإلكتروني giem.kantakji.com النتائج التالية:

الشهر	عدد الزوار دون تكرار	عدد الزيارات	الصفحات	الضربات	الحزمة (GB)
كانون الثاني/يناير ٢٠٢١	8,330	32,543	185,058	231,903	56.97
شباط/فبراير ٢٠٢١	6,937	36,951	119,840	160,199	89.25
آذار/مارس ٢٠٢١	7,636	40,292	119,927	173,246	80.90
نيسان/أبريل ٢٠٢١	5,945	33,937	71,811	111,928	3.06
٢٣ أيار/مايو ٢٠٢١	3,969	21,165	49,740	72,252	2.10
المجموع	32,817	164,888	546,376	749,528	232.27
الوسطى يوميا	229	1,153	3,821	5,241	1.62

بلغ عدد الزوار يوميا بشكل وسطي فيما مضى من عام ٢٠٢١ هو ٢٣٠ زائر (دون تكرار) بمعدل ١١٥٣ زيارة يوميا تصفحوا ٣٨٢٠ صفحة وقاموا بـ ٥٢٤١ نقرة واستهلكوا حزمة خلال تصفحهم بمعدل ١.٦٢ غ.ب.

وقد تفوق الأمريكيون على عدد الزائرين مما يعكس أهمية الموقع كمصدر للمعلومات لهم ثم روسيا فجزر سيشل فالهند فكوريا الجنوبية وألمانيا، ومن أصل أكبر ٢٦ دولة من زوار الموقع هناك ٢١ دولة أجنبية وهذا يشير لأهمية الموقع عالمياً. ويعتبر فارق عدد الصفحات بين أمريكا (٢٣٣٠٠ صفحة) والدولة التي تليها وهي روسيا (٧٢٠٠ صفحة) كبير جداً حيث تجاوز ٣٠٠٪. وذلك حسب الجدول التالي:

Locales	Pages	Hits	Bandwidth
United States	23,294	27,639	891.92 MB
Russian	7,216	7,496	467.53 MB
Seychelles	3,458	3,458	67.12 MB

India	in	1,779	1,858	35.81 MB
South Korea	kr	1,588	1,589	30.52 MB
Germany	de	1,469	1,470	106.34 MB
Turkey	tr	1,344	2,147	37.30 MB
Great Britain	gb	1,074	1,315	27.04 MB
Honduras	hn	1,013	1,013	19.79 MB
Ukraine	ua	995	996	36.71 MB
France	fr	994	1,156	58.30 MB
Algeria	dz	931	7,175	115.93 MB
South Africa	za	601	1,648	26.11 MB
Estonia	ee	454	454	8.73 MB
Romania	ro	374	688	11.86 MB
Sweden	se	334	336	7.80 MB
Chile	cl	315	315	6.92 MB
Indonesia	id	285	890	13.96 MB
Morocco	ma	261	1,818	28.95 MB
Canada	ca	153	300	4.57 MB
Bulgaria	bg	152	152	3.05 MB
China	cn	145	156	3.40 MB
Saudi Arabia	sa	125	861	14.63 MB
Egypt	eg	112	1,153	17.09 MB
Jordan	jo	100	808	10.54 MB
Others		1174	5361	95.81 MB

كل تلك الإنجازات هي فضل من الله تعالى، ومن ثم بفضل دعم القراء والمهتمين.

فهرس المحتويات

٤	رؤية المجلة.....
٥	إعلان هام للسادة الناشرين.....
٦	موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية بالأرقام.....
٨	موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية بالأرقام.....
١٠	فهرس المحتويات.....
١٢	لوحة رسم: هدية العيد.....
	بريشة محمد حسان السراج
١٣	تهاوي معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي.....
	د. سامر مظهر قنطقجي
٢٤	كاريكاتير: مؤمن.....
	خالد قطاع
٢٥	مركز إسطنبول المالي ومستقبل التكنولوجيا المالية الإسلامية في تركيا.....
	د. حازم ساسي
٢٨	جريمة غسيل الأموال باستخدام العملات الافتراضية.....
	د. بن زارع حياة
	د. مرزوق أمال
٤٢	متطلبات لتحقيق العدل في المعاملات المالية المعاصرة.....
	د. نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح
٥٣	كن جاهزاً عندما يُفسح برنامج التسهيلات الكمية للتشديد الكمي.....
	ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي
٥٧	كيف نخرج من أزمات الرأسمالية؟.....
	أ. د. محمد بورباب

La gouvernance et la démocratie participative: Quelle relation ?

٦٨

Kacem Taouil

أثر المسؤولية الاجتماعية في ربحية المصارف الإسلامية..... ٧٣

دراسة حالة المصارف الإسلامية في الأردن

محمد أحمد صبحي عيال عواد

- ٩٠التدقيق الشرعي الداخلي والتدقيق الداخلي
حدود وتقاطعات
د. مهند الدكاش
- ٩٢آلية تطوير الاستثمارات في المصارف الإسلامية
آلاء محمود ديدح
- ١٠٠ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية
د. عادل مبروك محمد
نجلاء عبد المنعم إبراهيم
- ١١٢معامل الارتباط ٣٥,٧٣٥٪
أوهاج بادنين عمر

لوحة مرسوم: هدية العيد



بريشة محمد حسان السراج
دكتور مهندس في تاريخ العمارة الإسلامية



تهاوي معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي



@ FB , Linkln , Youtube

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

لقد تهاوت رموز الرأسمالية متسارعة إثر الأزمة المالية العالمية في ٢٠٠٨؛ فلجأت الولايات المتحدة - رمز النظام - إلى بعض أشكال التأميم وهذا أشبه بالكفر بالمعتقد الرأسمالي، وشهدت انهيار ليمان براذرز - رمز الرأسمالية - بعد أن أجهده قواعدها. ثم وخلال بداية تعافى الاقتصاد العالمي، أصابته أزمة وبائية، زادت معاناته وأعسرت أسواقه، والحقيقة أن هذا ليس مرده أزمة الوباء بحد ذاتها، بل تشوه البناء الهيكلي لهذا الفكر الاقتصادي التقليدي.

وبسبب هشاشة هذا البناء بدأت معتقداته تتهاوى وتتفكك؛ فتعطل نظام الفائدة الربوية، وبدأ نموذج المصارف التقليدية بالتغير لعدم صلاحيته، واختل نظام تسعير المخاطر، وتغير سلوك المستهلكين واضطربت عاداتهم، كما صار الناس عبيداً لديون أطبقت عليهم كل باب للخروج، وتفاوتت الثروات ليزداد غنى الأغنياء مقابل ازدياد فقر الفقراء، ومؤخراً بدأ نظام الدولار بوصفه آخر رموز الرأسمالية بالترنح، والنتيجة أن فقدت السياسة النقدية قدرتها.

١- تعثر أنظمة الفائدة الربوية وتوقف عمل ليبور نهاية ٢٠٢١ مثلاً

تسود الفائدة السلبية بعض المصارف المركزية الأوروبية واليابانية منذ الأزمة المالية الأخيرة، ويرواح الاحتياطي الفدرالي حول الفائدة الصفرية؛ وقد صارت هذه المعدلات شبه حتمية رغم الممانعة الشديدة في الوسط النقدي الأمريكي.

فقد أصيبت مدرسة شيكاغو النقدية بالشلل؛ لتبنيها سياسات نقدية طائشة لعقود طويلة؛ ورغم ذلك يصعب عليها أن تتنازل عن كل معتقداتها. لذلك تنظر المصارف التقليدية ومن يسير في ركبها من

بعض المصرفيين الإسلاميين بريب إلى أسعار الفائدة الحالية المتهالكة؛ لأنها:

- تُدمر نموذج أعمال المصارف التقليدية.
 - تُرجح قرب انهيار المصارف، التي لم يعد بوسعها تكوين رؤوس أموال بسبب تتالي خسائرها أو لتحولها نحو الوساطة التجارية.
 - تُسيء للاقتصاد الحقيقي الذي يعتمد على المصارف لتوفير البنى التحتية المالية كي يعمل.
- هذا الواقع؛ تنبأ به المدير التنفيذي لجهاز الرقابة المالية البريطاني¹، عندما أعلن بتاريخ ٢٧-٧-٢٠١٧ إلغاء مؤشر سعر الفائدة Libor مع نهاية عام ٢٠٢١، وبدء البحث عن نظام قياسي أكثر فاعلية وكفاءة. يُشار إلى مؤشر (مقام) الذي طوره (أوهاج - قنطقجي)؛ كبديل للمصارف الإسلامية والتقليدية على حد سواء؛ لتسعير السيولة وتمييز الفرص المتاحة في السوق بكفاءة وفاعلية.

٢- انتهاء نموذج المصارف التقليدية والتحول من الوساطة الائتمانية إلى الوساطة التجارية

إن دور المصرف التقليدي كوسيط ائتماني والذي يأخذ الودائع ويقدم القروض؛ قد انتهى. ورغم أن النظام الرأسمالي قد سمح بفشل أحد المصارف العملاقة كحالة (ليمان براذرز)، إلا أنه لن يسمح بانهيار النظام المصرفي - بصيغتها الحالية كوسيط ائتماني -.

ومعلوم أن ممارسة المصارف لنشاطها؛ يساعدها في كسب الأموال من خلال الفارق بين أسعار الفائدة التي تفرضها على قروض عملائها وتكلفة تمويل تلك القروض. وتقابل تكلفة التمويل ما تدفعه المصارف من فائدة على ودائعها، وعلى السندات التي تصدرها، إضافة لنفقاتها التشغيلية. فإذا صارت أسعار الفائدة سلبية، عندئذ لا ربح يُرتجى في المدى القصير، وسوف تزداد المخاطر لازدياد أسعار الأصول المستخدمة كضمان، وسيتحول ذلك في المدى الطويل إلى مشكلة خطيرة؛ فالمصارف بدأت تتهور في شراء الالتزامات المدعومة بالتزامات تعتمد الرافعة المالية؛ أي أن القروض تتضخم، وتشتري بعضها بعضاً، مع زيادة منتظرة، حتى تصبح فقاعة آيلة للانفجار.

¹ www.fca.org.uk/news/speeches/the-future-of-libor

وقد صار سلوك المصارف عند الإقراض عدوانياً خاصة بعد أزمة كوفيد ١٩، مما أدى إلى بروز دعوات لترشيد دورها وتحسين مفهومها لتحقيق الربح؛ فالتطرف جعلها في الطرف الأقصى. ومع¹ تسريع إغلاق الفروع بسبب كوفيد ١٩، وتحول المستهلكين إلى الخدمات المصرفية عبر الإنترنت، يعتقد ٦٥٪ من المصرفيين أن النموذج القائم على الفروع سيكون (ميتاً) في غضون خمس سنوات، وكان الاعتقاد قبل أربع سنوات لا يتجاوز ٣٥٪، وبذلك تزداد نسب اليقين بين الخبراء في تحول ذلك التوقع إلى واقع. والحقيقة الواضحة أن نمو أسواق رأس المال وتجارب المصارف المركزية المؤقتة في العملة الرقمية يهدد سبب وجود المصارف؛ كما سنرى لاحقاً.

٣- اختلال نظام تسعير المخاطر

تعتقد المصارف المركزية أنها تسحق المصارف التقليدية باعتمادها الفائدة السلبية، لأن تأثير هكذا فائدة مدمر للاقتصاد الحقيقي؛ نظراً لما تحدثه من تشوهات فيه، ولأنها تحجّم العامل الأكثر أهمية في اتخاذ القرارات الاقتصادية: وهو تسعير المخاطر.

يتم تسعير المخاطر عن طريق تكلفة رأس المال؛ فإذا تم استثمار رأس المال في مجالات محفوفة بالمخاطر، فسيطلب المستثمرون عائداً أكبر لتعويضهم عن المخاطرة. وتكون تكلفة رأس المال أعلى للشركة المحفوفة بالمخاطر. أما إذا تم استثماره في نشاط منخفض المخاطرة، فسيكون عائد المستثمر وتكلفة رأس المال أقل. ومثال ذلك؛ تداول بعض السندات غير المرغوب فيها حالياً في أوروبا بعائد سلبي؛ ما يدل على أن نظام تسعير المخاطر في أوروبا معطل ولا يعمل بشكل صحيح وهذا ما يطلق عليه KAPUT² حيث تتعدد الأضرار ويتعطل كل شيء فلا يعمل بشكل صحيح. وإذا تعطلت تقنية تسعير المخاطر؛ فإن مجموعة من العواقب السيئة على المدى الطويل ستصيب الاقتصاد، مثال ذلك:

- سوء الاستثمار واتخاذ القرارات السيئة؛
- الإفراط في الإنتاج والطاقة المفرطة.
- حدوث فقاعات أصول تحمل النظام المالي بأكمله مخاطر هائلة؛ باعتبار أن هذه الأصول تستخدم كضمان بقيم متضخمة بسبب العوائد السلبية.

¹ Jeremy Kingsley, The Economist Intelligence Unit, Branching out: can banks move from city centres to digital ecosystems?, The Economist, July 01, 2021, [Link](#)

² As Cambridge Dictionary: severely damaged, broken, or not working correctly, ex: His credibility is kaput. [Link](#).

٤- ميل المستهلكين نحو الادخار بدل زيادة الإنفاق

زادت مدخرات الأفراد خلال فترة الوباء بسبب انخفاض استهلاكهم، ولزيادة المساعدات التي استفادوا منها من برامج المساعدة الحكومية. وقدرت مجلة الايكونوميست¹ الادخار الشخصي ل ٢١ دولة غنية ب ٦ تريليون دولار؛ ما يعادل ضعف فائض الادخار، أو عُشر إنفاق المستهلكين السنوي في تلك البلدان. علماً أن حجم تراكم المدخرات لدى الأسر في بعض الأماكن هو أكبر من أماكن أخرى؛ ففي أمريكا، تتجاوز المدخرات الفائضة ١٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي قريباً.

إن الأسر عادة لا تدخر بهذا الحجم خلال فترات الركود؛ لانخفاض دخولها المترافق مع خفض رواتبها أو فقدان وظائفها. إلا أن الحكومات في العالم الغني أنفقت ٥٪ من ناتجها المحلي الإجمالي المشترك على خطط الإجازة، وإعانات البطالة، وضوابط التحفيز أثناء الوباء. مما أدى إلى رفع دخول الأسر في العام الماضي، كما أدت عمليات الإغلاق إلى خفض فرص الإنفاق.

لقد شكلت المساعدات الحكومية ضخماً للسيولة لدى الأسر مباشرة دون المؤسسات المالية وهذا لم يحدث سابقاً في التاريخ المالي الرأسمالي، وباعتبار أن الأسر ستنفق مدخراتها المتراكمة لاحقاً، فذلك سيكون عاملاً رئيسياً في تحديد قوة الانتعاش الاقتصادي²، فالتغير في الدخل يساوي (التغير في الاستهلاك مضافاً إليه التغير في الادخار).

إلا أن المؤشرات والأدلة توضح أن الأفراد الأغنياء ومن دونهم؛ صار ميلهم أقل لإنفاق ما يكسبونه، وبناء عليه؛ إذا لم ينفقوا امتد زمن الأزمة واشتد.

٥- عبء الديون الأمريكية في دوامة الغرماة

مما يبعث على ارتياح الاحتياطي الفيدرالي³، أن عبء الديون الأمريكيين الأقوياء يتجهون أخيراً إلى ديون أعمق، وهذا معناه انزلاق الأغلبية لتقع تحت نير الديون، ويدل ارتياح الفيدرالي بهكذا أذية على أن معتقد المذهب الرأسمالي هو معتقد لا يصلح لقيادة الناس جميعاً؛ فهو امتداد لمنطق جمهورية أفلاطون والمدينة الفاضلة لأرسطو حيث الناس طبقات. لقد قفز إجمالي ديون الأسر، والرهن العقاري، وبطاقات

¹ The Economist, The world's consumers are sitting on piles of cash. Will they spend it?, Mar 9th 2021, [Link](#).

² Matthew Higgins and Thomas Klitgaard, What Is behind the Global Jump in Personal Saving during the Pandemic?, Liberty Street Economics, APRIL 14, 2021, [Link](#)

³ State of the American Debt Slaves: Forbearance & Free-Money Phenomenon amid Soaring Prices of Homes & Autos, Wolf Richter, Aug 3, 2021, [Link](#)

الائتمان، وقروض السيارات، وقروض الطلاب، والديون الأخرى؛ بمقدار ٣١٣ مليار دولار في الربع الثاني طبقاً لتقرير الديون وائتمان الأسر للاحتياطي الفيدرالي في نيويورك.

وفي ظل نظام اقتصادي يعتقد أن المال هو (ديون)؛ فلا بد أن يكون له نمو أسي حتى يعمل؛ أي يحتاج الاقتصاد إلى نمو أسي للدين، إلا أن ما يلفت النظر هو تبدل تلك المفاهيم:

— فإنقاذ المدينين سيكون بإعانة أصحاب الدخل، وهذا يستلزم المسامحة بديون قروض الطلاب، وشطب ديون بطاقات الائتمان.

— وإن أفضل طريقة لمساعدة الجيل القادم هي بإصلاح الأسباب من جذورها، بحيث يتوقف فرض الضرائب لتكوين الثروة.

— وأن الاعتراف بالديون المعدومة ليس خطأ، ويجب عدم التلاعب بها محاسبياً، فكل دين معدوم يسبقه قرض متعثر، لذلك لا بد من مواجهة الديون المعدومة بشطبها.

وهذه الحلول المطروحة تجاوزها التشريع الإسلامي في وضعه لأسس بناء الاقتصاد في إطار مصادره التشريعية، ومن ذلك أن:

— المسامحة نصت عليها الآية ٢٨٠ من سورة البقرة بقوله تعالى: **وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ** **وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ.**

— شطب ديون الربا نصت عليها الآية ٢٧٩ من سورة البقرة بقوله تعالى: **وَإِنْ تُبْتِئُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ.**

— فرض الضرائب منهي عنه في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ذكره الفقهاء تحت بند التوظيف على بيت المال.

— حذّر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس من جعل المال غاية؛ فيصبحون عبيداً للديون؛ فقال:

(تعس عبد الدينار وعبد الدرهم)؛ كما شدد على سلوك المدين ليكف عن الاستدانة دون ضرورة

حتى لا يقع تحت نير العبودية. كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل على جنازة تارك دين،

سائلاً الناس: (هل عليه من دين؟)، قالوا: نعم، قال: صلوا على صاحبكم)، وقال أيضاً: (من

أخذ أموال الناس يريد أداها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله). إنها التربية

السلوكية التي تُصلح حال الأفراد، وفي الوقت نفسه تُخفف مخاطر الائتمان في الاقتصاد الكلي فتُصلح اقتصادهم وتُهني معيشتهم.

٦- تفاوت الثروة من خلال المحافظة على مصالح القلة القليلة والتهاون في مصالح غيرهم

يتبع الاحتياطي الفيدرالي سياسات نقدية مصممة لتضخيم أسعار الأصول (المالية منها)؛ حيث يؤدي هذا التضخيم إلى تكوين الثروة. وهذا المفهوم أطلقته جانيت يلين، عندما كانت رئيسة بنك الاحتياطي الفيدرالي في سان فرانسيسكو، وساند هذا المفهوم رئيس مجلس الاحتياطي الفيدرالي بن برنانكي عام ٢٠١٠، وساهم رئيس بنك الاحتياطي الفيدرالي جيروم باول في أوائل عام ٢٠٢٠، بدفع تأثير الثروة إلى مستويات كبيرة جداً¹، وهذا دليل على أنها سياسة ممنهجة.

إن من مظاهر التضخيم المفرط للديون العامة؛ لجوء المصارف المركزية إلى السندات الحكومية وترتيب تبادلها مع كبار الملاك الأغنياء بما يحقق مصالحهم، وقد ذكرت منظمة أوكسفام أن الثروة المجمعة لأكثر ١٠ مليارديرات في العالم قد ارتفعت بمقدار ٥٤٠ مليار دولار منذ بدء أزمة كوفيد ١٩.

وبما أن المثال الأمريكي يعتبر نموذجاً؛ وأن الفيدرالي الأمريكي هو المسيطر على السياسة النقدية العالمية بشكل شبه تام، فقد دافع رئيس مجلسه جيروم باول عن خطة الاحتياطي الفيدرالي المتطرفة²، التي اتسمت بالوحشية، والسريعة للغاية لإنقاذ ملاك الأصول (المالية)، ولا يُخفي الفيدرالي غايته في خلق أكبر تفاوت في الثروة على الإطلاق.

ووفق تقارير نشرها الفيدرالي، ينتشر إجمالي الثروة (أي الأصول مطروحاً منها الديون) كالتالي:

- كانت أعلى ١٠٪ في الربع الرابع من عام ٢٠٢٠ أكثر ثراءً بمقدار ٨ تريليون دولار عما كانت عليه قبل الأزمة، نصفها أي (٤ تريليونات دولار) حصل عليها أعلى ١٪.
- اكتسب ٥٠٪ الأدنى من الثروة ٤٧١ مليار دولار فقط، وهي موزعة على نصف سكان الولايات المتحدة.

¹ Wolf Richter, I Now Track the Most Important Measure of the Fed's Economy: the "Wealth Effect" and How it Impacts Americans Individually, Apr 12, 2021, [Link](#).

² Wolf Richter, Powell in WSJ Op-ed: "I Truly Believe that We [the Rich] Will Emerge from this Crisis Stronger and Better, as We [the Rich] Have Done so Often Before", Mar 19, 2021, [Link](#)

• تضخم التفاوت في الثروة بين أعلى ١٠٪ وأدنى ٥٠٪ بمقدار ٧.٥ تريليون دولار خلال الأزمة.

والأسوأ من ذلك: التفاوت في ثروة الأفراد:

إذا كان عدد سكان الولايات المتحدة ٣٣٠ مليون نسمة، فإن ١٪ ما يعادل ٣.٣ مليون نسمة و ٥٠٪ ما يعادل ١٦٥ مليون نسمة. وهكذا، بالنسبة للفرد، عند تلك المستويات من الثروة (الأصول مطروحاً منها الديون):

• ثروة ١٪ = ١٧٠,٠٨١٤ دولار للفرد (بزيادة ١.٢٢ مليون دولار عن الربع الرابع ٢٠١٩).

• ثروة أقل ٥٠٪ = ١٦,٠٦٥ دولاراً للفرد (بزيادة ٢٨٥١ دولاراً عن الربع الرابع لعام ٢٠١٩).

والأسوأ من ذلك: أن معظم ثروة ال ٥٠٪ الأدنى هي في السيارات والأشياء الأخرى، وليست في الأصول الفعلية التي تحقق عائداً أي في عناصر استهلاكية، تتقلص قيمتها بمرور الوقت إلى الصفر. لذلك لا يمكن لهذه الفئة كسب أي ثروة قابلة للقياس من خدع بنك الاحتياطي الفيدرالي.

والأسوأ من ذلك: ملكية الأسهم وصناديق الأسهم وهي كالاتي:

• أكبر ١٠٪ يمتلكون ٢٩.٦ تريليون دولار من الأسهم وصناديق الأسهم، أو ٨٨.٥٪ من الإجمالي، أو ١٠ ملايين دولار للفرد.

• يمتلك ٩٠٪ من الطبقة الدنيا ٣.٨ تريليون، أو ١١.٥٪ من الإجمالي، أو ١١٦,٠٠٠ دولار للفرد

• لا يملك ٥٠٪ من القاع بالكاد أي أسهم، فقط ١٩٠ مليار دولار، أو ١١٥٠ دولاراً للفرد.

لذلك عندما قرر الاحتياطي الفيدرالي إنشاء أكبر فقاعة أصول شهدها العالم على الإطلاق، فإنه يعلم تماماً من يمتلك تلك الأصول، ومن الذي سيستفيد، وفي ظل هكذا إدارة نقدية فإن فقاعات الأصول المتضخمة مصممة لتضخيم ثروة الأغنياء جداً دون غيرهم.

والأسوأ من ذلك: بالنسبة لأدنى ٥٠٪، فقد زادت تكاليف المعيشة، والعواقب السلبية لسياسات فقاعة الأصول بالنسبة لأدنى ٥٠٪؛ جعلت تكاليف معيشتهم أكثر تكلفة لارتفاع تكاليف الإسكان، وزادت الأسعار الأخرى، كما صار شراء السلع المعمرة أكثر تكلفة، وبالتالي فإن بنك الاحتياطي الفيدرالي، بأهدافه المتعلقة بالتضخم، يخفض القوة الشرائية للعمالة من أدنى ٥٠٪.

والأسوأ من ذلك: الكونجرس:

يمكن للكونجرس بوصفه السلطة التشريعية الأعلى اتخاذ إجراءات صارمة ضد الاحتياطي الفيدرالي . لكن أعضاء الكونجرس إما أنهم بالفعل ضمن أعلى ١٠٪ أو يحاولون الوصول إلى هناك في أسرع وقت ممكن عندما ينضمون إلى الكونجرس، وبالتالي فهم أيضاً يستفيدون من سياسات بنك الاحتياطي الفيدرالي، وبالتالي لن يتخذوا إجراءات صارمة ضد الاحتياطي الفيدرالي، بغض النظر عما صرحوا به .

وقد نبهت الآية ١٨٨ من سورة البقرة على عدم استغلال علاقات المقربين إلى الحكم حتى لا يأكلوا أموال الناس ظلماً وحيثاً؛ قال تعالى: **وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**.

هذا ما حصل في تكامل مصالح كبار الأغنياء مع سياسات المصارف المركزية والقوة الغالبة في السلطة التشريعية، وهذا ما سيدمر البنى الاجتماعية، وما سيؤدي إلى صدمات طبقية، وتناحر لا يُحمد عقباه .

٧- ترنح نظام الدولار أمام العملات المشفرة

أوضح مسح أجراه صندوق النقد الدولي¹ عن تكوين احتياطات العملات الأجنبية الرسمية COFER؛ تراجع نصيب الاحتياطات الدولارية لدى المصارف المركزية إلى ٥٩٪، وهو أدنى مستوى على مدار ٢٥ عاماً؛ أثناء الربع الرابع من عام ٢٠٢٠. وهذا يعكس تراجع دور الدولار الأمريكي جزئياً في الاقتصاد العالمي، في مواجهة منافسة العملات الأخرى التي تستخدمها المصارف المركزية في إجراء المعاملات الدولية .

وقد زاد من حدة هذا الترنح في الآونة الأخيرة؛ بروز العملات المشفرة وبخاصة البيتكوين حيث برز عالمياً بعدما اعتمده عدة دول ومؤسسات كبيرة؛ بمقابل عدة دول تحاربه، وها هو صندوق النقد الدولي يدخل في حلبة محاربة البيتكوين من خلال تحذير أطلقه؛ بأن استخدام الأصول المشفرة كعملة وطنية سيكون خطوة بعيدة جداً.

بدأ الصندوق هجومه قائلاً: إن سعر الأصول المشفرة متقلب جداً، والرد على ذلك؛ أن قياس الاستثمارات لا يكون في المدى القصير، فالنظرة طويلة الأجل توضح استمرار تصاعد سعر البيتكوين منذ نشأته أي منذ عام ٢٠٠٩ .

¹ نصيب الدولار الأمريكي من احتياطي العملات الأجنبية العالمي يهبط إلى مستوى لم يشهده منذ 25 عاماً، سيركان أرسلان ألب وشيما سيمبسون-بل، صندوق النقد الدولي IMF، ٥ مايو ٢٠٢١، رابط.

ثم يتابع صندوق النقد هجومه قائلاً: إنه من غير المرجح أن تنتشر الأصول المشفرة في البلدان ذات التضخم المستقر، والرد على ذلك بأن الخسارة في قيمة المدخرات حاصلة لا محالة في ظل نظام النقد الورقي حيث تفقد قوتها الشرائية بمرور الوقت. والتضخم وحش قاتل؛ حتى لو كنا نعيش في ظل نظام تضخم مستقر. وبالنظر لمؤشر أسعار المستهلك الأمريكي الذي يرتفع بسرعة بعد الخروج عن معيار الذهب عام ١٩٧١؛ فإن الثروات تتم سرقتها على مدى عقود.

٨- السياسة النقدية تفقد قوتها

أظهرت دراسة تأثير التضخم الجامح على الإسكان بالنسبة للأسر، على أساس الوقت اللازم لادخار لشراء منزل؛ بأن توفير تكلفة منزل متوسط استغرق ٢.٣ سنة في عام ١٩٥٠، بينما احتاج في عام ٢٠٢٠، إلى ما يقرب ٧ سنوات بسبب التضخم. وبذلك يسرق منك النظام النقدي ذلك الوقت من خلال التضخم. إن صندوق النقد الدولي لا يهتم بـ ٤.٥ سنوات من عمرك الضائعة لمواكبة تضخم الإسكان؛ فقلقه منصب على الدقائق التي قد تضطر إلى إنفاقها لتقرير كيفية تخصيص أموالك بالدولار أو البيتكوين.

USD			
Return vs BTC			
-71%	-24%	-57%	-98%
12 Months	1 Month	3 Months	5 Years
12 Months	Return	Volatility	Sharpe Ratio
USD	0.0%	0.0% ✓	0.00
BTC	239.0% ✓	71.5%	3.35 ✓

MicroStrategy

إن مقارنة أداء الدولار بالأصول الأخرى يوضح تراجعها؛ لأنه فقد ٩٨٪ من قوته الشرائية في خمس سنوات فقط مقابل البيتكوين حسب MicroStrategy (انظر الشكل).

وفي حساب مماثل مقارنة بمؤشر S&P 500، فقد الدولار ٩١٪ من قوته الشرائية على مدار ٣٠ عاماً.

يضيف صندوق النقد الدولي قائلاً: إن الأصول المشفرة قد تتعامل مع غير المتعاملين مع المصارف، والرد أن حوالي ملياري شخص لا يستطيعون الوصول إلى النظام المالي. وهذه مشكلة كبيرة؛ ففي السلفادور، يتكلف إنشاء حساب مصرفي ما بين ٢٥ إلى ٥٠ دولاراً في الشهر. وهذا يساوي نصف ما يكسبه الناس في شهر واحد، وبالتالي فإن المعاملات المصرفية باهظة التكلفة؛ بينما يمثل البيتكوين مفتاحاً يمنح العالم غير المصرفي حرية الوصول إلى النظام المالي دون عوائق تنظيمية أو ضغوط سياسية.

ويضيف صندوق النقد الدولي قائلاً: إن العملات المشفرة ستمول النشاط الإجرامي والإرهاب؛ فبدون التنظيم الصارم، يمكن استخدام الأصول المشفرة لغسل الأموال غير المشروعة وتمويل الإرهاب والتهرب من

الضرائب، وهذا ما يشكل خطراً على النظام المالي لبلد ما، والرد على ذلك أن ٤٠٠ مليون دولار نقداً وضعتها إدارة أوباما على متن طائرة وأرسلتها إلى إيران، باعتبارها - حسب ادعائها - أكبر الدول الراعية للإرهاب في العالم. والحقيقة أنهم قلقون أكثر من تجميع الأفراد لبعض البيتكوين. يضاف إلى ذلك أن تريليونات الدولارات من الأموال القذرة تتدفق عبر المصارف الأمريكية الكبرى، والتي تتعامل مع أنظمة فاسدة، ومع مجرمين منظمين؛ إلا أن صندوق النقد الدولي يعتقد أن الخطر الإجرامي يتمثل بالاحتفاظ ببعض البيتكوين.

وعلى كل حال، فإن الاعتماد الجماعي على العملات المشفرة معناه فقدان المصارف المركزية لتأثيرها وتسلطها. حيث لن يكونوا قادرين على ممارسة سيطرة كاملة على أسعار الفائدة؛ بل ستقرر الأسواق الحرة تسعير السيولة دون محافظي المصارف المركزية طبقاً لحاجة السوق. وقد أشرنا سابقاً إلى أن مؤشر (مقام) لديه حلول لتسعير السيولة الكلية دون الحاجة للفائدة الربوية.

وبما أن المصارف المركزية لا تريد التخلي عن سيطرتها؛ فهي تريد اتخاذ إجراءات صارمة للغاية على العملات المشفرة. ومما قالته السناتور إليزابيث وارن وهي من منظري تجديد الفكر الرأسمالي والمؤمنين به بشدة: لا نريد أن تكون سياساتنا في أيدي المبرمجين الفائقين الغامضين، وبدلاً من ذلك، نفضل أن تكون سياساتنا في أيدي المصارف المركزية التي تفتقر إلى الشفافية.

لذلك يعتقد كثيرون أن العملات المشفرة هي التي ستؤدي إلى انهيار النظام النقدي الفاسد كلياً، وأنها الطريقة الأفضل لبناء ثروات حقيقية ودائمة لأنها تحل المشكلات التي أحدثها هذا النظام الحالي.

إنه باختصار؛ سقوط معتقدات الفكر الاقتصادي التقليدي في جحر الضب، هذا الجحر الذي له فتحة دخول ونهاية مسدودة، كفيل باقتراب نهاية أصحاب هذا المعتقد ومن وسار في ركبهم من الاقتصاديين والمصرفيين حتى الإسلاميين منهم، وقد نبه صلى الله عليه وسلم أولئك بقوله: (لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟).

حماة (حماها الله) بتاريخ ١ محرم ١٤٤٣ هـ الموافق ٩ آب / أغسطس ٢٠٢١

References:

1. Cambridge Dictionary.

2. Jeremy Kingsley, The Economist Intelligence Unit, Branching out: can banks move from city centres to digital ecosystems?, The Economist, July 01, 2021.
3. Matthew Higgins and Thomas Klitgaard, What Is behind the Global Jump in Personal Saving during the Pandemic?, Liberty Street Economics, APRIL 14, 2021.
4. State of the American Debt Slaves: Forbearance & Free-Money Phenomenon amid Soaring Prices of Homes & Autos, Wolf Richter, Aug 3, 2021.
5. The Economist, The world's consumers are sitting on piles of cash. Will they spend it?, Mar 9th 2021.
6. Wolf Richter, I Now Track the Most Important Measure of the Fed's Economy: the "Wealth Effect" and How it Impacts Americans Individually, Apr 12, 2021.
7. Wolf Richter, Powell in WSJ Op-ed: "I Truly Believe that We [the Rich] Will Emerge from this Crisis Stronger and Better, as We [the Rich] Have Done so Often Before", Mar 19, 2021.
8. www.fca.org.uk/news/speeches/the-future-of-libor
9. صندوق النقد الدولي IMF، نصيب الدولار الأمريكي من احتياطي العملات الأجنبية العالمي يهبط إلى مستوى لم يشهده منذ 25 عاماً، سيركان أرسلان ألب وشيما سيمبسون-بل، ٥ مايو ٢٠٢١، رابط .

ڪارڪائير: مؤمن

خالد قطاع

رسام ڪارڪائير



مركز إسطنبول المالي ومستقبل التكنولوجيا المالية الإسلامية في

تركيا

د. حازم ساسي

يتوقع أن يفتتح مركز إسطنبول المالي IFM في عام ٢٠٢٢، وهو نظام بيئي مالي Financial Ecosystem متكامل، وذلك بدمج العديد من المؤسسات والمنظمات المالية مثل مؤسسات أسواق رأس المال وشركات الاستثمار المالي وإدارة المحافظ الاستثمارية والمؤسسات المالية المصرفية والمؤسسات المالية غير المصرفية، وبالتالي يمكنه تلبية الاحتياجات العالمية والإقليمية، وتم إنشاء المركز بإشراف مكتب الشؤون المالية التابع لرئاسة الجمهورية التركية.

الهدف من المركز

يهدف المركز أن يصبح مركز جذب جديد ويتصدر مرتبة بين المراكز المالية العالمية، وذلك من خلال تشكيل مشروع مركز إسطنبول المالي الذي يركز على استراتيجية تهدف إلى التطوير، من خلال التركيز على التمويل الإسلامي والذي يركز على التمويل القائم إلى الأصول والتكنولوجيا المالية والتي تجلب توسعات جديدة إلى العالم الرقمي.

كما تساهم رؤية مشروع مركز إسطنبول المالي بدعم البنية التحتية المالية لتركيا لتكون أكثر كفاءة في إنشاء بيئة مالية عالمية وإقليمية مستدامة. فالاستدامة أصبحت فلسفة ظاهرة في رؤى وأهداف الكثير من مشاريع الدول والمؤسسات وأجنداتها.

البنية التحتية للمشروع

لكل مشروع بنية تحتية يقوم عليها وتمثل إطار عمله، وفي مشروع مركز إسطنبول المالي تم تحديد ٨ مكونات رئيسية له، وسنركز في هذا التقرير على واحدة فقط وهي تطوير التقنيات المالية، والسبع الأخرى هي (البنية التحتية المادية والموارد البشرية المؤهلة للقطاع المالي وإثراء الأدوات والخدمات المالية وتصميم آليات الدعم والحوافز والبنية التحتية القانونية والإطار التنظيمي وتحسين هيكل المالية الإسلامية والتسويق والعلاقات العامة) وعلى الرغم من أهميتها إلا أن المجال لا يتسع لمناقشة تفاصيلها.

وكما بينا فإن تطوير التقنيات المالية هو أحد مكونات البنية التحتية للمركز، وهو أحد نقاط الارتكاز المحورية التي تم تحديدها لمركز اسطنبول المالي لتمييزها عن المراكز المالية الدولية الأخرى. فهناك ثلاثة عناصر رئيسية في هذا المكون تم إنشاؤه من أجل المساهمة في قطاع التقنية المالية، والتي هي في طور التطوير في تركيا وذلك لجلب مزايا التقنيات الجديدة لتركيا.

وهذه العناصر الثلاث هي نقاط بارزة في تطوير التقنيات المالية كإنشاء فريق عمل التكنولوجيا المالية وتوفير الأساس القانوني للتكنولوجيا المالية وتقديم الدعم والحوافز اللازمة للتكنولوجيا المالية وكذلك إنشاء "قاعدة إسطنبول للتمويل والتكنولوجيا". فما الهدف من قاعدة التمويل والتكنولوجيا هذه؟

قاعدة اسطنبول للتمويل والتكنولوجيا

يتمثل أحد أهداف القاعدة في زيادة التفاعل بين مختلف قطاعات القطاع الخاص المرتبطة بالتكنولوجيا والتكنولوجيا المالية، وكلاهما يدعم بعضهما البعض بسبب طبيعتهما من خلال جلب القطاع الخاص في مكان واحد ودمج العمليات التجارية لهذا القطاع.

والهدف الآخر هو تنفيذ البنى التحتية المتطورة وضمان استمرارية هذه البنى التحتية والتي ستوفر فائدة كبيرة بالتنسيق بين القطاعين العام والخاص وبهذه الطريقة استمرارية التطوير والتحسين.

ويمكن أن نرى في المستقبل تصميم قاعدة اسطنبول للتمويل والتكنولوجيا على شكل طبقات مستقلة، ولكنها أيضاً ستكون متكاملة ومتناسقة مع بعضها البعض. وهذا يعني أن قاعدة إسطنبول للتمويل والتكنولوجيا ستعمل على زيادة الأنشطة الاقتصادية والأكاديمية والتنظيمية في مجال التكنولوجيا المالية للأشخاص وشركات التكنولوجيا المالية والتكنولوجيا في "النظام البيئي للتكنولوجيا المالية"، وكذلك لشركات الاستثمار والمستثمرين وغيرهم من الشركات والأفراد الذين يركزون على الاستثمار.

مستقبل التكنولوجيا المالية الإسلامية في تركيا

حسب تقرير التكنولوجيا المالية الإسلامية العالمي لعام ٢٠٢١، فإن تركيا تحتل الترتيب ٢١ من أصل ٦٤ دولة شملت في المؤشر، بحصولها على ٣٣.٨ نقطة. حيث تصميم المؤثر مما مجموعه ٣٢ مؤشر مقسم إلى خمس فئات، أهمها هي سوق التكنولوجيا المالية الإسلامية والنظام البيئي الإسلامي، وذلك لأن هاتين المجموعتين هما الأكثر دلالة على مدى تفضيل البلد الحالي للتكنولوجيا المالية الإسلامية.

كما أشار التقرير إلى أن تركيا من ضمن أكبر ٥ أسواق للتكنولوجيا المالية في منظمة التعاون الإسلامي من حيث حجم المعاملات للتكنولوجيا المالية الإسلامية، وهذا يشير إلى هيمنة قوية من قبل هذه الدول الخمس مجتمعة (المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وماليزيا وتركيا والكويت)، حيث تمثل أسواقها ٧٥٪ من حجم سوق التكنولوجيا المالية الإسلامية في منظمة التعاون الإسلامي .

وتعتبر تركيا في المستقبل من الدول التي لها أسواق واعدة، فحسب التقديرات فإن سوق التكنولوجيا المالية الإسلامية في تركيا سوف يزداد بنسبة ٢٢.٥٪ خلال الخمس الأعوام القادمة ليصل إلى أكثر من ٧ مليار دولار .

وقد نرى في المستقبل نسب أعلى من التقديرات الحالية وذلك بفضل دعم مركز إسطنبول المالي للتكنولوجيا لسوق التكنولوجيا المالية الإسلامية .

جريمة غسيل الأموال باستخدام العملات الافتراضية

د. بن زارع حياة

جامعة الشاذلي بن جديد الطارف - الجزائر

د مرزوق أمال

جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ قالمة - الجزائر

الحلقة (١)

تشكل الجريمة الاقتصادية بأنواعها المتعددة خطرا كبيرا على التنمية والتقدم الحضاري للمجتمعات خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي والتقدم السريع لمناحي الحياة. هذا، وتجعل الوتيرة السريعة المستمرة للتطورات التكنولوجية من الصعب إعداد تنبؤات يعول عليها للأشكال الجديدة للجريمة الاقتصادية. ومن أكثر الجرائم الاقتصادية خطورة هي جريمة غسيل أو تبييض الأموال، وهي العملية التي تحول عن طريقها الأموال الناتجة عن أي عمل غير قانوني أو إجرامي كالإرهاب والمخدرات لتظهر على أنها قانونية المصدر، فأينما وجدت الأموال غير الشرعية، وجدت عمليات تبييض الأموال.

يُعتبر غسيل الأموال من الجرائم التي يعاقب عليها القانون؛ بسبب تأثيرها السلبي على الاقتصاد الخاص بالدول؛ حيث تتيح هذه الجريمة للمجرمين إمكانية التصرف بالأموال المغسولة وتوظيفها في مجموعة من النشاطات العامة عن طريق إخفاء مصادرها غير المشروع، كما تساعدهم في التوسع في أعمالهم غير القانونية وكسب المزيد من هذه الأموال.

تستعمل عدة أساليب لغسيل الأموال منها التقليدية ومنها ما يستخدم طرق جديدة للاستفادة من الفرص التي توفرها التكنولوجيات والتقنيات الرقمية الحديثة، فلدى المجرمين اليوم منظف جديد يدعى العملات المشفرة. هذه الأصول الجديدة تتمتع بجملة من الخصائص تجعلها وسيلة فعالة في عمليات غسيل الأموال، فهي لا تخضع لسيطرة الحكومات والبنوك المركزية، كالعاملات التقليدية، بل يتم التعامل بها فقط عبر شبكة الإنترنت، وممكن الخطورة في هذه العملات أنها سوف تنسف جهود مكافحة غسل الأموال دوليا، خاصة في مجال الإرهاب والجريمة المنظمة، في ظل غياب التشريعات.

فكيف تساهم العملات الافتراضية في استفحال جريمة غسيل الأموال؟ وللإجابة على الإشكالية

المطروحة والإحاطة بجمع جوانب الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى المحاور التالية:

– أولاً: ماهية الجريمة الاقتصادية؛

– ثانياً: ماهية جريمة غسيل الأموال؛

– ثالثاً: العملات الافتراضية وجريمة غسيل الأموال.

أولاً: ماهية الجريمة الاقتصادية

١. تعريف الجريمة الاقتصادية:

لقد تعددت التعريفات للجريمة الاقتصادية ويمكن أن ندرج فيما يلي بعضاً منها:

تعرف الجريمة الاقتصادية على أنها كل فعل أو امتناع يعاقب عليه القانون ومخالف للسياسة الاقتصادية

للدولة¹، وتعرف كذلك على أنها الأفعال التي تتضمن اعتداء على النظام الاقتصادي في الدولة².

الجريمة الاقتصادية هي كل عمل أو امتناع يقع بالمخالفة للقواعد المقررة لتنظيم أو حماية السياسة

الاقتصادية للدولة إذا نص على تجريمه في هذا القانون أو في القوانين الخاصة، فالعمل أو الامتناع سواء المهم

أن تكون نتيجة أي منهما هي في مخالفة قاعدة وضعها المشرع. فالسياسة الاقتصادية للدولة ومشروعاتها

الاقتصادية وأمنها الاقتصادي، بل وكل بنيانها الاقتصادي وضع القانون قواعد بحيث أن مخالفتها يشكل

جريمة.

وهناك تعريفان أحدهما موسع والآخر ضيق لفكرة الجريمة الاقتصادية، أما التعريف الموسع فيقصد بالجريمة

الاقتصادية كل ما يمس الاقتصاد بصفة عامة فيشمل بذلك الجرائم الموجهة ضد الذمة المالية والتي ترتكب

أثناء مباشرة النشاط الاقتصادي أو لها علاقة بالنشاط الاقتصادي وتدخل فيها الجرائم التي تسبب ضرراً

للاقتصاد الوطني مثل تزييف النقود أو السرقات أو الاختلاس في المنشآت الاقتصادية³. أما التعريف

الضيق فيرى أن الجريمة الاقتصادية هي الجريمة الموجهة ضد إدارة الاقتصاد فقط المتمثلة في القانون

الاقتصادي أو السياسة الاقتصادية أو كليهما معاً.

¹ محمد سليمان حسين المحاسنة، التصالح وأثره على الجريمة الاقتصادية، دار وائل للنشر، عمان، 2011، الطبعة الأولى،

ص 20.

² المرجع السابق، ص 20.

³ صلاح الدين حسن السيسي، موسوعة جرائم الفساد: الكتاب الأول: جرائم الفساد، دار الكتاب الحديث،

القاهرة، 2012، الطبعة الأولى، ص 18.

وتعرف الجريمة الاقتصادية كذلك بأنها محاولة الحصول على كسب مادي مباشر أو غير مباشر عن طريق مخالفة الأنظمة والتشريعات المعمول بها وتحمل المخاطرة التي قد تنجم عن ذلك وتتضمن مكونات الجريمة ما يلي¹:

– حساب الربح والخسارة؛ احتساب المخاطرة؛ وجود أنظمة وتشريع يمكن مخالفتها أو الخروج عنها؛ وجود أجهزة متابعة وتعقب للجريمة لا بد من الإفلات منها. وبالتحقيق في هذه العناصر، يمكن استنتاج ما يلي:

عناصر تشجيع الجريمة وتتمثل في:

- التفاوت في احتمالات الكسب بين إتباع الأنظمة من ناحية ومخالفتها من ناحية أخرى.
 - نقص الرقابة والمتابعة وكلما ضعفت كلما كان الحافز على الجريمة أكبر.
 - تدني فاعلية النظام القضائي وقدرته على التحقيق في الجريمة وكلما قلت كلما زادت حالات وقوع الجريمة.
 - تضارب التشريعات وعدم إحكام نصوصها، وكلما كثرت الثغرات والتناقضات كلما زادت احتمالات وقوع الجريمة والإغراء عليها.
 - درجة العقاب: هل العقاب الشديد اردع عن الجريمة من العقاب الخفيف؟ وهذه نقطة جدلية خاصة وان رفع درجة العقوبة أحيانا يفضي إلى عدم تنفيذ أحكامها.
 - عدم وجود معايير دقيقة يمكن بواسطتها اكتشاف الجريمة وتحديدتها، فاكتشاف الجريمة ودرجة النجاح في الحد منها أصلا يعتمد على وجود هذه المعايير التي تتطلب قدرة على ضبط الحسابات والكشوفات المالية، وهذا عمل فني بحت يخرج عن إطار العمل البوليسي الصرف.
- إن الجريمة تتفاوت من مجتمع إلى آخر، وإنها تتفاوت في أشكالها وتعتمد الجريمة على وفرة المناخ المحفز لها، وان كان يصعب على وجه التحديد إعطاء أي عنصر من عناصر المناخ درجة أعلى من غيره ففي الدول المتطورة حيث توجد الجريمة الاقتصادية بكثرة نرى أن دافع الربح المادي وإمكاناته هي العنصر الأكثر أهمية، أما في الدول النامية فالتسبب والفقر وسوء توزيع الدخل هي الأسباب الاجتماعية الأقوى في دفع الجريمة.

¹ المرجع السابق، ص 21.

– أن التعويض المادي المباشر ليس هو التعويض الوحيد عن الجريمة، بل هناك أنواع أخرى تتم عن طريق تقديم خدمة، وتجري عليه تسوية بين الخدمات، أنها مقايضة خدمة بخدمة عبر الزمن ويقع تحت هذا الإطار خدمات شبيهة ليست بقصد تحقيق الكسب المادي بل الكسب المعنوي والاجتماعي، حتى يبدو مقدم الخدمة منفذا وقادرا طائلا، ومنها كذلك الخدمات المقدمة للفةة التي ينتمي إليها المسؤول عن اتخاذ القرار مثل الحزب السياسي أو القرية أو العشيرة وتسهم في تعزيز مكانة المسؤول داخل هذه الففة.

– إن كبر الفعاليات الاقتصادية التي ينفذها القطاع العام تفتح المجال الأكبر أمام إغراءات الجريمة الاقتصادية، وتشكل نقطة أساسية في محور الحديث عن الجريمة الاقتصادية بمفهومها الاجتماعي بشكل عام.

– إن الفصل بين الملكية والإدارة في غياب أنظمة الرقابة أو ضعفها، يشجع على حصول الجريمة ويحسن فرص الإفلات من الرقابة ومن ثم العقاب.

أنواع الجرائم الاقتصادية:

تعد الجرائم الاقتصادية بأنواعها المختلفة أكثر تأثيراً وأشد خطراً على برامج التنمية والتقدم الحضاري لأي مجتمع حيث إنها تقوض من تقدمه نحو النمو الاقتصادي وتضر بمصالحه ولاسيما في الوقت المعاصر حيث الانفتاح الاقتصادي والتقدم السريع لمناحي الحياة والثورة التكنولوجية التي بدورها زادت من انتشار التجارة الالكترونية وعولمة الاقتصاد وبالتالي عولمة النشاط الإجرامي. وفيما يلي أنواع الجرائم الاقتصادية:

■ الجريمة المنظمة: هي فعل أو أفعال غير مشروعة ترتكب من قبل جماعات إجرامية ذات تنظيم هيكلي متدرج وتتمتع بصفة الاستمرارية بعمل أعضائها وفق نظام داخلي يحدد دور كل منهم ويكفل ولاءهم اطاعتهم لأوامر رؤسائهم ويكون الغرض من هذا الفعل أو تلك الأفعال غالبا الحصول على الربح¹.

■ جريمة غسل الأموال: أي نشاط أو عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت فيه الأموال، وذلك بهدف تمويه السلطات ليجعله يبدو وكأنه دخل مشروع وتتخذ جرائم تبييض الأموال

1 خميس مطر المزينة، العلاقة بين الجريمة المنظمة والجرائم الاقتصادية، الدورة التدريبية لمكافحة الجرائم الاقتصادية خلال الفترة من 10 إلى 14 مارس 2007، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 2007، ص9.

طرقاً وأنماطاً متعددة ومتشعبة لتغطية أنشطتها الإجرامية وازدادت خطورتها بعد استغلالها للتقنيات الحديثة من شبكة الانترنت والحاسب الآلي الذي سهل انتقال الأموال وحركة البيع والشراء دون رقابة الأجهزة الأمنية والمصرفية .

■ جرائم البورصات: وتشمل ممارسة النشاط وطرح الأوراق المالية للاكتتاب بدون ترخيص وشمول أوراق التأسيس للنشاط على بيانات كاذبة ثم التزوير في سجلات الشركات بقيد سعر غير حقيقي أو عملية صورية للتأثير على أسعار السوق¹.

■ جرائم الحاسب الآلي والقرصنة: والتي تشمل جرائم استغلال البيانات المخزنة على الحاسب الآلي بشكل غير قانوني وجرائم اختراق الحاسب لتدمير البرامج والبيانات الموجودة في الملفات المخزنة عليه ثم جرائم استخدام الحاسب لارتكاب جريمة معينة أو التخطيط لها ثم جرائم استخدام الحاسب بشكل غير قانوني من قبل الأفراد المرخص لهم باستخدامه².

■ التهرب الضريبي: الذي أصبح سمة من سمات الشركات عبر الوطنية وهو نتيجة لتركز هذه الشركات في دول أجنبية وتحالفها واندماجها وسيطرتها، الأمر الذي يسهل لها عمليات التخلص من القوانين المحلية ومنها القوانين الضريبية وهذا التهرب يتطلب تزوير الوثائق والتلاعب بالحسابات وتقديم بيانات كاذبة وقد يصل الأمر أحياناً إلى الضغط على الدول لسن تشريعات ضريبية تنسجم مع مصالحها الخاصة.

■ جرائم البيئة: جرائم البيئة والإخلال بتوازنها: تعرف الجريمة البيئية بأنها « ذلك السلوك الذي يخالف به مرتكبه تكليفاً يحميه المشرع بجزاء جنائي الذي يحدث تغييراً في خواص البيئة يؤدي إلى الإضرار بالكائنات والموارد الحية أو غير الحية مما يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية، ولجرائم البيئة والإخلال بتوازنها صور وأنماط تشمل تلويث الهواء والماء والأرض وتهديد الثروات البحرية والحيوانية التي بدورها تؤثر على حياة الإنسان الذي هو محور التنمية وهدفها، فما يحدث من إفراغ للنفايات النووية والمواد الكيميائية يؤدي إلى القضاء على حياة البشر وإصابتهم بالأمراض المزمنة والفتاكة التي تعطل تقدم الشعوب ونموها.

¹ منور أوسريير، بوذريع صليحة، مكافحة الجرائم الاقتصادية في الدول العربية، مداخلة في إطار الملتقى الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، ص 3.

² المرجع السابق، ص 4.

آثار ومحددات الجريمة الاقتصادية :

تشكل الجرائم الاقتصادية والمالية تهديدا خطيرا على المدى البعيد للتنمية الاقتصادية – الاجتماعية السليمة والديمقراطية في العديد من البلدان وفي حين تكون لهذه الجرائم عادة في الأجل القصير تكاليف يمكن تقديرها كميا فإن أثرها إذا تواترت مع مرور الزمن أكثر خطورة وإن كان أقل مباشرة، ويمكن أن يقوض فعالية سير الديمقراطية والمساءلة وسيادة القانون أو تدعيمهما، وتسبب الجرائم الاقتصادية والمالية تشوهات حاسمة الأهمية في العديد من الاقتصاديات القائمة على السوق الحر فالممارسات الاقتصادية المشروعة تتقوض باستحداث عناصر مخاطر عالية علوا مفتعلا في عملية اتخاذ القرارات في مجال الاستثمار والأعمال التجارية كما أن تلك الممارسات توفر حوافز للأفراد للإثراء السريع خارج الهياكل الرسمية للاقتصاد المنظم.

إن تجميع الثروات الخاصة عن طريق الجريمة لا يؤدي إلى زيادة الدخل القومي والواقع أن معظم الثروات التي تجمع عن طريق الجريمة وخصوصا عن طريق الجرائم المالية ينتج من تحويل إيرادات أو موجودات اكتسبت بطريقة مشروعة إلى المجرمين وهذه التحويلات ليست مجرد تحويلات من فرد إلى آخر دون زيادة قيمة أو نقصانها بل هي تحويلات بنقصان قيمة لأن الأنشطة غير المشروعة نفسها يمكن أن تسبب ضررا اقتصاديا مثل تثبيط الاستثمار ومزاحمة الأنشطة الاقتصادية المشروعة عن طريق البيع بأسعار أرخص، وفضلا عن ذلك فهي تؤدي إلى تحويل الموارد المتاحة القليلة أصلا إلى إنفاذ القوانين ومكافحة الجريمة وتؤدي نتيجة لذلك إلى تخفيض الثروة ونوعية الحياة العامة في المجتمع.

وفي الاقتصاديات التي يتقبل فيها المجتمع الجرائم الاقتصادية والمالية باعتبارها شيئا عاديا، تتدنى ثقة المستثمرين الشرعيين بشكل كبير، والثقة دعامة يرتكز إليها وجود الأسواق المالية والعلاقات التجارية السليمة وتطورها. وتتوقف فعالية عمل الأسواق المالية بقدر كبير على توقع مراعاة وإنفاذ معايير مهنية وقانونية وأدبية عالية، والمخالفات المستمرة تقوض تلك الثقة وتحد نتيجة لذلك من فرص النمو الاقتصادي المستدام. والسمعة الحسنة في مجال النزاهة – من المزايا التي تنال أعظم تقدير من المستثمرين ومن المؤسسات المالية، ونادرا ما يتسنى النمو الاقتصادي الطويل الأجل والمستدام دون توفر هذه العوامل.

والعديد من أشكال إساءة استخدام النظام المالي يمكن أن يلحق الضرر بسمعة المؤسسات المالية محددا آثار سلبية على ثقة المستثمرين وبالتالي يزيد من ضعف النظام المالي. ولا ينشأ الضرر الاقتصادي من

أفعال الجريمة الاقتصادية المباشرة فحسب، بل أيضا من مجرد وجود تصور وجود تلك الأفعال تحدث، وذلك يؤثر على سمعة النظم المالية ويردع الاستثمار الخارجي، وفي العديد من البلدان أيضا يؤدي اشتباه الجمهور على نطاق واسع بأن الصفوة ترتكب الجرائم الاقتصادية في القطاعين العام والخاص إلى تقويض شرعية الحكم ولذلك تتسم المكافحة الفعالة للجريمة الاقتصادية بأهمية حاسمة للتنمية المستدامة وبناء المؤسسات.

وتحتاج المنظمات الإجرامية فور تكوينها إلى إقامة شبكة دعم اجتماعي في المجتمع، وتؤدي هذه الشبكات أغراضا متعددة فهي تسيّر النشاط الاقتصادي الغير مشروع وتمنع المنافسين من الدخول في نفس الأسواق، وتحمي شبكات غسل الأموال والاستثمارات التي تمول بالأموال ذات المنشأ غير المشروع وتحمي القادة الإجراميين من جهود تنفيذ القوانين. وتضم شبكات الدعم الاجتماعي الأفراد الماهرين لللازمين للنشاط غير المشروع (الموظفين التقنيين مثل أخصائيي الحاسوب والمحاسبين) والأفراد اللازمين للسماح بالقيام بالنشاط غير المشروع (حرس الحدود وأفراد القوات المسلحة والشرطة والسياسيون) والنتيجة مجتمع يحفز على الفساد على العموم، تكون فيه المكافآت المالية (بل في بعض الحالات الاجتماعية والسياسية) على المشاركة في القطاع غير المشروع أكبر في أحيان كثيرة من المكافآت على المشاركة في الاقتصاد المشروع.

مكافحة الجريمة الاقتصادية:

إن إستراتيجية مكافحة الجريمة الاقتصادية في أي منطقة أو قطر يجب أن توضع على ضوء تشخيص لأنماط الجرائم السائدة ودواعيها والعوامل المساعدة على انتشارها وبما أن هذه السمات تختلف من بلد لآخر فلا بد أن تختلف الاستراتيجيات فيها. ولكن تبقى دائما سمات أساسية مشتركة بين الجرائم في كل قطر تقود إلى تشابه أساسي في عناصر الإستراتيجيات المتفقة في معظم الأقطار.

إن هذه الاستراتيجيات تقوم على عدة مرتكزات نذكر منها¹:

- الإجراءات الوقائية.

¹ محمد هاشم عوض، خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1413، ص 235.

- التربية والتوعية: لجعل المواطن يحجم عن ارتكاب الجريمة والتحسب ضد وقوعها عليه وذلك بتذكية الوازع الديني والخلقي والوطني فيه عن طريق الأسرة والمدرسة وأجهزة الإعلام والقدوة الحسنة في القيادات.
 - سن القوانين الردعية: أي وضع منظومة تشريعية مدعمة بالقوة العمومية وبمعايير نزيهة ذات مصداقية لدى المواطن عن طريق نظام عادل يطبق على الجميع مع ضرورة تواجد مؤسسات الدولة وسلطاتها على طول مسار وضع وتجسيد مفهوم إصلاح العدالة والمجتمع. إضافة إلى سن التشريعات التي تحدد بوضوح الحدود بين العمل المشروع والغير مشروع وتوعية المواطن بها، وبالعقوبات المترتبة على خرقها، غلى أن تكون هذه العقوبات رادعة بالقدر الكافي.
 - إنشاء مراكز بحث متخصصة: وذلك لدراسة الظواهر والانحرافات الإجرامية المستحدثة بغرض الحيلولة دون انتشارها في المجتمع، وكذلك السائد للحد منها بإزالة مسبباتها وعوامل انتشارها وتفشيها.
- ترتيبات الكشف عن الجريمة:**

- تحديث وسائل مكافحة الإجرام: إن الجرائم الاقتصادية المستحدثة تتطلب لمنعها وضبطها وسائل حديثة ومتطورة تتناسب مع الأجهزة والمعدات والآليات المستخدمة من طرف الجناة، لذا يجب توفير معدات كشف الجرائم والتزويد بالآليات وأجهزة ومعدات ووسائل حديثة مع تدريب القوات الأمنية على استعمالها، وتشجيع التخصص العلمي بين أفرادها مع إجراء التنسيق اللازم لتحقيق التكامل بين شعبها المتخصصة والاستفادة القصوى من المعدات الكبيرة المكلفة.
- التعاون مع أجهزة الأمن القطرية والإقليمية والدولية: وذلك لكشف المجرمين وتعقبهم والقبض عليهم ومحاصرة نشاطهم بصفة عامة، خصوصا في الجرائم عابرة الحدود كالتفريب وتجارة المخدرات.
- الإجراءات العلاجية: تجنب تجريم المواطنين الملتزمين عادة بالقانون الا في حالة الضرورة وذلك صونا لسمعة الأخبار وأسرهم من الانهيار نتيجة الزلات والهفوات، وحفاظا على الثقة في مقدرة الناس على الصمود أمام اغراءات الانحرافات.
- مراعاة أن تكون العقوبة بقدر الجرم وتكرره دون التفات إلى الصلات الخاصة والنفوذ الشخصي، وكل ما يشجع المجرم على ارتكاب جريمته وهو مطمئن من النجاة من القانون.

جعل السجن معهد إصلاح وتهذيب لا مجرد مكان لتمضية العقوبة، وذلك في استغلال فترة السجن في تبصير المجرم بالآثار الوخيمة للجريمة عليه وعلى الآخرين، وفي إعداده لكي يكون مواطناً صالحاً منتجاً بعد انقضاء فترة العقوبة.

ترشيد السياسات الاقتصادية بسد الثغرات التي تهيء الجو لوقوع الجرائم الاقتصادية مثل تجارة السوق السوداء، وتهريب السلع وتجارة العملات وذلك الشعور بالعوز والحرمان المفضي إلى الجريمة. الاهتمام بالشريعة الإسلامية الغراء في مكافحة الجريمة بتزكية النفس والتبصير بالخطأ والصواب، وربط الثواب بالبذل والانتصار للفقير والضعيف ضد عدوان الغني المقتدر، وضمان العيش الكريم لكل مواطن، ثم ردع المعتدي.

ثانياً: ماهية جريمة غسيل الأموال

مفهوم جريمة غسيل الأموال: لا يوجد اتفاق موحد بين الدول حول مفهوم غسيل أو تبييض الأموال، لذلك فقد تعددت التعريفات لهذه الظاهرة ونذكر منها:

هناك من يعرف غسيل الأموال بأنها كل الإجراءات المتبعة لتغيير صفة أموال تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة لتظهر كما لو نشأت من مصدر مشروع¹.

كما يمكن القول أن ظاهرة غسيل الأموال هي عملية إخفاء أو تمويه المصادر ووسائل الحصول غير المشروعة للأموال المنقولة وغير المنقولة، الناتجة عن ارتكاب الجرائم المنظمة (تجارة المخدرات، اختلاس المال العام، الفساد... وغيرها)، ومن ثمة العمل على إدخال هذه الأموال في نطاق الدورة الاقتصادية وصولاً إلى استثمارها وتداولها بين الناس².

وتعرف كذلك على أنها جريمة بيضاء عابرة للحدود الدولية وبشكل منظم، يقوم بمقتضاها أحد الأشخاص بسلسلة من العمليات المالية المتلاحقة على هذه الأموال القذرة، والتي تمنعها تشريعات دولة هذا الشخص، حيث يتم الاستعانة بوسطاء كواجهة للتعامل مستغلاً التعفن الإداري وإشكالية الحسابات المصرفية لتأمين هذه الأموال من المتابعة القانونية والأمنية³.

¹ عبد الحميد عبد المطلب، العولة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 232

² عبد محمود هلال السميريات، عمليات غسيل الأموال بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2009، ص 29

³ عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 234

مما سبق يتبين أن كل معاني غسيل الأموال وإن اختلفت ألفاظها إلا أنها تتفق في معناها، حيث تدور حول اعتبار عمليات غسيل الأموال تتجه نحو إخفاء حقيقة الأموال غير المشروعة التي تم الحصول عليها من العمليات الإجرامية بغية إظهارها للمجتمع على أنها أموال مشروعة نظيفة لإبعاد الملاحقة القانونية عليها.

مراحل غسيل الأموال: تمر عمليات غسيل الأموال بثلاث مراحل رئيسية، تضم كل مرحلة العديد من الخطوات التي تختلف وفقا لأسلوب وكيفية إتمام العملية. ويتم في بعض الحالات إتمام عمليات الغسيل وفقا لمرحلتين فقط. وبصفة عامة فإن مراحل غسيل الأموال تتمثل فيما يلي¹:

الإيداع: هي المرحلة الأولى من مراحل غسيل الأموال، والذي يعتمد من خلالها مجرمو غسيل الأموال في التخلص من أموالهم عن طريق تحويلها لودائع مصرفية في البنوك والمؤسسات المالية الاستثمارية، مما يساهم في استبدالها بأموال نظيفة وقانونية.

التجميع: هو الأسلوب الذي يعتمد عليه مجرمو غسيل الأموال في جمعها ضمن مجموعة من المشروعات والاستثمارات المالية التي تضمن لهم تغطية كافية للعمليات غير القانونية التي يقومون بها؛ إذ يساعد التجميع في توفير التمويل لعمليات غسيل الأموال.

الدمج: المرحلة الأخيرة من مراحل غسيل الأموال، ومن خلالها يتم خلط الأموال غير الشرعية مع الأموال الشرعية، وهكذا تختلط الأموال معا، ويصعب التعرف عليها.

أسباب انتشار عمليات غسيل الأموال: لعمليات غسيل الأموال الكثير من الأسباب والدوافع، فلا يمكن أن تأتي هذه العمليات من فراغ بل لابد من سبب دافع للأفراد للقيام بمثل هذه العمليات، فالأسباب يمكن تقسيمها إلى نوعين، أسباب مباشرة وأسباب غير مباشرة.

الأسباب المباشرة²:

- البحث عن الأمان واكتساب الشرعية خشية المطاردة القانونية: حيث يمثل هذا السبب دافعا أساسيا لمرتكبي الأعمال الإجرامية، فكلما ازدادت الأموال المتولدة عن الأنشطة الإجرامية قوى الدافع لغسلها، فمرتكب الجريمة يقوم بغسل أمواله حتى لا يطارد قانونيا وإبعاد الشبهة عنها.

¹ سمير شعبان، جريمة تبييض الأموال، مفهومها ومخاطرها، والآليات المصرفية لمكافحةها، لبنان، 2005
² عبد محمود هلال السميرات، مرجع سابق، ص 34-35

- وجود بعض الدول التي تشجع عمليات غسيل الأموال: فهناك دول تشجع عمليات غسيل الأموال، والتي أعلنت صراحة أنها على استعداد لتلقي الأموال القذرة المغسولة، وتقدم لها التسهيلات الممكنة، بل أنها لا تفرض عليها الضرائب وهي الدول التي تسمى "الجناب الضريبية"¹. الأسباب غير المباشرة²:

- ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم: يؤدي ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم على الأنشطة الاقتصادية إلى محاولة البعض التهرب من هذا العبء الضريبي، خاصة إذا ساد الأفراد شعور أن حصيلة الضرائب لا تنفق في المرافق العامة، ولا توجه إلى استخدامات سليمة، أو أنه لا توجد عدالة في توزيع الدخل القومي بشكل عام، لذا يقوم المتهرب بخلط أمواله في قنوات الاقتصاد الرسمي حتى يبعد الشبهة عنها.

- الفساد الإداري والسياسي: إذ يقوم بعض المسؤولين من مختلف دول العالم باستغلال مناصبهم للحصول على عمولات ورشاوى مقابل تمرير صفقات معينة أو إعطاء تراخيص حكومية أو للحصول على خدمات عامة.

- البطالة: تعتبر البطالة مرضا اجتماعيا لما يتصل بها من فراغ، فالإنسان عندما يبقى لساعات طويلة في فراغ يأخذ بالتفكير غير السليم، فيندفع بعد ذلك إلى ارتكاب الكثير من الجرائم في سبيل الحصول على المال بأي وسيلة، ومن ثمة يندفع إلى إخفاء هذه الأموال عن المجتمع والرقابة وذلك بغسلها.

مصادر غسيل الأموال: عمليات غسيل الأموال هي عمليات تابعة تقضي اكتمالها وحصولها وقوع جريمة أخرى سابقة لها وهي ما تسمى "الجريمة الأولية" أو "الجريمة الأصلية"، والتي تحصلت منها الأموال غير المشروعة، وأهم مصادر هذه الأموال هي:

■ أنشطة المتاجرة بالسلع والخدمات غير المشروعة وفقا لقوانين وتشريعات الدولة: مثل المتاجرة بالمخدرات والمتاجرة بالإنسان والمتاجرة بالأسلحة:

- المتاجرة بالمخدرات: بمختلف أنواعها هي التجارة الأولى التي تدخل ضمن عمليات غسيل الأموال من أجل إضفاء الصبغة الشرعية على هذه الأموال لمنع الملاحقة القانونية. ويتم إنتاج المخدرات

¹ مثل مدينة "ناسو" عاصمة جزر البهاما، لا يزيد عدد سكانها عن 250 ألف نسمة، ويوجد بها 4000 مصرف شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح، والتي تمثل 55% من أنشطتها، وهي تعد من أهم مراكز غسيل الأموال في العالم.

² عبد محمود هلال السميريات، مرجع سابق، ص 36-37

خارج إطار النظام القانوني، حيث لا تندرج شركاتها تحت أي نظام للتبادل التجاري ولا تخضع لأي تقييم ولا يستطيع المحللون أو الاقتصاديون أن يتابعوا حركة إنتاج المخدرات ومع ذلك يمكن تصور ضخامة الحجم الكلي لتجارة المخدرات؛

■ المتاجرة بالإنسان: ويقصد بها تلك الممارسات والتصرفات التي قد تمس بالإنسان مثل تجارة العبيد، الأطفال، الرقيق الأبيض، أو المتاجرة بالأعضاء من أجل الحصول على كسب مادي. ومنه فإن المتاجرة بالإنسان يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع وهي: البغاء وبيوت الدعارة، التمثيل والغناء والرقص في النوادي الليلية، بيع الأعضاء البشرية. ويجدر الذكر أن أغلب ممارسي هذه النشاطات هم يمارسونها تحت ضغط وتهديد العصابات المنظمة، حيث يتم جمع أموال غير مشروعة من هذه الأعمال لتقوم هذه العصابات بغسلها فيما بعد؛

■ المتاجرة بالأسلحة: يعني المتاجرة غير المشروعة بالأسلحة إنتاجا وتهربا، ولهذا النوع من التجارة الكثير من التأثيرات السلبية وأهمها ازدياد الأخطار على الأمن القومي والإقليمي، واستخدامها من قبل الإرهابيين، هذا فضلا عن الأثر المترتب على غسيل الأموال الناتجة عن التجارة غير المشروعة للسلاح.

■ الدخول الناتجة عن عمليات السرقة والغصب والاختلاس: من أموال العامة أو الاختطاف وأخذ الرهائن بالقوة، هذه العمليات أدت إلى الإخلال بأمن المجتمع وذهب بسببها الكثير من الضحايا في سبيل الدفاع عن ممتلكاتهم. وقد أخذت هذه العمليات بالانتشار نتيجة ظهور العصابات المنظمة التي تقوم بمثل هذه العمليات، ومن أهم مظاهر السرقة والغصب، السطو على المصارف والمحلات التجارية ومكاتب البريد، سرقة السيارات ومختلف الممتلكات الأخرى. الخ. حيث تقوم هذه العصابات بغسل أموال نشاطاتها القذرة؛

■ التهرب الضريبي: ويقصد بها تهرب الفرد من دفع الضريبة كلها أو بعضها بأي وسيلة، سواء عبر مخالفة القوانين من خلال التلاعب بالحسابات أو إخفاء مصدر الدخل، وعدم سداد الضرائب المستحقة على النشاط التجاري والخدمي والصناعي والزراعي، أو عن طريق التهرب من الضريبة دون مخالفة القوانين وذلك بالاستفادة من الثغرات الموجودة فيها، وهو ما يؤدي بالمتهرب من دفع الضريبة إلى تحقيق مكاسب مادية غير مشروعة؛

- الفساد الإداري والسياسي والتریح من الوظائف العامة: يعد الفساد بأنواعه من أهم مصادر الأموال غير المشروعة المغسولة، وتعد الرشوة مظهرًا من مظاهر الفساد الإداري وانحراف الجهاز الإداري عن هدفه الرسمي لغايات شخصية، وتحقيق مكاسب مادية واجتماعية مما يؤدي إلى سوء استخدام المنصب العام¹، وذلك من خلال الحصول على دخول غير مشروعة مقابل القيام أو الامتناع عن عمل يكون وفق اختصاص الموظف الحكومي، وهو نوع من أنواع الاتجار بالوظيفة. وكذلك العمولات التي يحصل عليها بعض الأفراد مقابل عقد صفقات الأسلحة والسلع الرأسمالية (الاستثمارية)، أو الحصول على تكنولوجيا متقدمة أو صفقات تجارية كبيرة القيمة، وعادة ما يكون من خلال النفوذ الوظيفي والعلاقات مع المسؤولين (الفساد السياسي)، من أجل إنهاء الإجراءات بسرعة والتجاوز على بعض أو كل الشروط أو الضوابط لعقد الصفقات.
- أنشطة السوق السوداء: والتي تتحقق منها مداخل طائلة للمتعاملين فيها بمخالفة قوانين الدولة مثل المتاجرة بالعملات الأجنبية في الدول التي تفرض رقابة صارمة على التعامل بالنقد الأجنبي، وكذلك المتاجرة بالسلع التي تعاني البلاد من نقص معروضها بالمقارنة مع الطلب، حيث يعمل التجار على رفع أسعارها بشكل كبير ومخالفة ضوابط التسعير التي تحددها السلطات المحلية وكذلك الاحتكار؛
- أنشطة التهريب: عبر الحدود للسلع والمنتجات المستوردة دون دفع الرسوم أو الضرائب الجمركية المقررة، مثل تهريب السلع من المناطق الحرة وتهريب السلع المعمرة والسلاح والتصدير غير المشروع للنفط وغيرها؛
- الدخول الناتجة من الغش التجاري: من خلال إدخال بضائع رديئة غير مطابقة للمواصفات وخارج الضوابط المفروضة من حيث النوعية؛
- الدخول الناتجة عن الأنشطة السياسية غير المشروعة: مثل أنشطة الجاسوسية الدولية والتي عادة ما تحصل على دخول منتظمة من الجهات التي يعمل لها؛
- الاقتراض من البنوك المحلية بدون ضمانات كافية وتحويل الأموال إلى الخارج، وعدم سداد مستحقات البنوك المحلية. وكذلك الدخول بشركات وهمية (مزورة) أو شركات غير رصينة على مشاريع تعود

¹ عبد محمود هلال السميريات، مرجع سابق، ص 88-90

للدولة واستلام المبالغ لدفعات العقد كسلف وأمانات، وهروبهم مع الأموال خارج البلاد حتى تسقط الجرائم والأحكام بالتقادم؛

- جمع أموال المودعين وتهريبها إلى الخارج وإيداعها في البنوك الأجنبية دون وجود ضمانات كافية لأصحاب الأموال، مع قيام الأشخاص الذين يجمعون هذه الأموال بتحويلها إلى الخارج لحساب أشخاص آخرين، أو تحويل الأموال إلى عقارات أو محلات تجارية كبيرة ومن ثمة بيعها إلى ذويهم، تمهيدا لعودتها إلى داخل البلاد مرة أخرى بصورة مشروعة؛
- الدخول الناتجة عن النصب والاحتيال: مثل مكاتب المتاجرة بالعمالة المهاجرة والمهجرين للحصول على مبالغ كبيرة مقابل عقود وهمية (مزورة)، أو تأمين جوازات سفر أو تأشيرات أو شهادات دراسية أو شهادات صحية مزورة. الخ، ومن ثمة تهريب حصيلة هذه الأعمال إلى الخارج تمهيدا لإعادتها إلى داخل البلاد مرة أخرى حينما تسمح الظروف بذلك من الناحية القانونية¹.

¹ زياد عبد الكريم رشيد وعبد القادر عبد الوهاب عبد القادر، دراسة تحليلية لظاهرة غسيل الأموال مع إشارة خاصة للعراق، وزارة المالية، الدائرة الاقتصادية، قسم السياسات الاقتصادية، 2016، ص ص 4-5

متطلبات لتحقيق العدل في المعاملات المالية المعاصرة

د. نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح

أستاذ الاقتصاد المتفرغ، كلية التجارة بنات، تفهنا الأشراف، جامعة الأزهر، مصر

الحلقة (٢)

المبحث الثالث - متطلبات للعدل في استخدام الأموال

لتحقيق الدور المنوط بالأموال ينبغي أن تستخدم الأموال في الاقتصاد الحقيقي للوفاء بحاجات معتبرة، ومن الوجد¹ ما لم تكن هناك ضرورة معتبرة، كما ينبغي أن تتحقق عدالة المكاسب وأن تتجنب المحاذير الشرعية.

المطلب الأول: استخدام الأموال في الاقتصاد الحقيقي للوفاء بحاجة معتبرة

في ضوء ما تقدم في المبحث الثاني يتطلب القيام بالدور المنوط بالأموال أن تكون استخداماتها في إطار الاقتصاد الحقيقي الذي هو مصدر الوفاء بالحاجات، وأن ترتبط المكاسب المتولدة في استخداماتها بما يضيف إلى الوفاء بالحاجات، وحال استخدام الأموال في الاقتصاد المالي فينبغي أن يكون ذلك في النطاق اللازم للاقتصاد الحقيقي بما يحفظ له الاستقرار والنمو.

ولذلك فعند النظر في أي معاملة مالية مستحدثة فإن نقطة البداية المنهجية هي التأكد من كون هذه المعاملة تفي بحاجة معتبرة تستوفي ضوابط الحاجة أو الضرورة، والتأكد من ناحية أخرى أن الوفاء بالحاجة يتم في إطار الاستطاعة من الوجد لا من الدين اللهم إلا حالة الضرورة. أبو الفتوح (٢٠١١)، ع ٢٤٥.

المطلب الثاني: عدالة المكاسب

يقول الطاهر بن عاشور: "إن تعيين أصول الاستحقاق أعظم أساس وأثبته للتشريع في معاملات الأمة بعضها مع بعض" ابن عاشور (٢٠٠١) ص ٤٢١³.

ويمكن القول أن عدالة المكاسب في استخدام الأموال ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق الأهداف التي من أجلها خلقت الأموال، فينبغي أن تتأطر المكاسب بالوفاء بالحاجات ومن ثم بالاقتصاد الحقيقي. ومن هنا،

¹ راجع على سبيل المثال الأيتين الكريمتين: الطلاق ٦/ و٧.

² أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، "منهجية تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية حالة التورق المصرفي المنظم"، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، ٢٠١١ م. العدد (٤٥).

³ ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، عمان - الأردن، ٢٠٠١ م، ص ٤٢١.

في رأينا، كانت أسباب الكسب المشروعة في الإسلام الني تتمثل في العمل الإنساني المشروع الحي، والمختزن (رأس المال)، والمخاطرة المختلطة بعمل إنساني مشروع. ومن هنا أيضا كان استحقاق رأس المال النقدي في الربح رهينا بتحملة احتمال الخسارة باعتبار أن رأس المال النقدي لا يساهم في الاقتصاد الحقيقي إلا إذا شاركه عمل إنساني يفعل رأس المال النقدي ويشاركه مخاطرة النشاط الاقتصادي.

ومن هنا أيضا لا يقر الإسلام، في رأينا، عائدا للمخاطرة في ذاتها بل يشترط لذلك أن تختلط هذه المخاطرة بعمل إنساني مشروع. ويقتضي ذلك أن يكون استخدام الأموال في الاقتصاد الحقيقي، وأن يكون الاقتصاد المالي في الإطار الذي يخدم الاقتصاد الحقيقي. فالمخاطرة دون عمل يخالطها لا تضيف نفعاً، وإذا خالطها عمل غير مشروع لا تضيف منفعة صافية بل قد تحدث ضرراً حقيقياً صرفاً أو ضرراً حقيقياً يفوق ما تضيفه من نفع حقيقي، الأمر الذي يضر بالكفاءة في استخدام الأموال في قيامها بوظيفتها في الوفاء بالحاجات. وربما يفسر ذلك تحريم الميسر باعتباره يخالطه عمل إنساني غير مشروع لا يضيف إلى الاقتصاد الحقيقي.

وهكذا يستمد الكسب، في رأينا، عدالة استحقاقه من إضافته إلى الاقتصاد الحقيقي الذي يفي بحاجات مشروعة.

المطلب الثالث: تجنب المحاذير الشرعية

أحلت الشريعة الإسلامية معاملات وحرمت معاملات، وفي الحالتين كان الهدف، فيما نرى، واحداً وهو أن تتمكن الأموال من القيام بالدور المنوط بها على الوجه الرشيد في الوفاء بالحاجات، يقول العز بن عبد السلام في المعاملات الحلال "الإنسان مكلف بعبادة الديان باكتساب في القلوب والحواس والأركان ما دامت حياته، ولم تتم حياته إلا بدفع ضروراته وحاجاته من المآكل والمشرب والملابس والمناكح، وغير ذلك من المنافع، ولم يتأت ذلك إلا بإباحته التصرفات الدافعة للضرورات والحاجات. والتصرفات أنواع: نقل، وإسقاط وقبض، وإذن ورهن، وخلط وتملك، واختصاص، وإتلاف، وتأديب خاص وعام" العز بن عبد السلام (بدون) ج ٢، ص ١٤٩.

وأما بالنسبة للمعاملات المحرمة فقد قدم الكتاب عللاً وحكماً عديدة لتحريمها، وما يعيننا في إطار بحثنا أن نبين جانباً من تأثير بعض هذه المعاملات على الاقتصاد الحقيقي والوفاء بالحاجات المشروعة في إطار من

¹ العز بن عبد السلام، عز الدين بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأئام، ج ٢ ص ١٤٩.

عدالة المكاسب المصاحبة لذلك، ونقتصر في ذلك على اثنين من النواهي وهما النهي عن بيع ما ليس عند الإنسان والنهي عن الربا وذرائعه:

فبالنسبة للنهي عن بيع ما ليس عند الإنسان نرى فيه إلى جانب الحكم والعلل المعروفة أنه تأكيد من الشارع الحكيم على ضرورة ارتباط المعاملات بالاقتصاد الحقيقي للوفاء بالحاجات حفاظا على الدور المنوط بالأموال وابتعادا بها عن الصورية وتحقيق لمكاسب في إطار الاقتصاد المالي دونما ارتباط بالاقتصاد الحقيقي ودونما سبب إسلامي مشروع للكسب، وذريعة إلى الربا وأكل أموال الناس بالباطل.

وبالنسبة للربا وذرائعه المتعددة، ومنها بيعتان في بيعة، فنرى أن من أهم أسباب تحريمه ما يتركه من تأثيرات سلبية على مستوى النشاط الاقتصادي ومن ثم الوفاء بالحاجات وعدالة المكاسب المصاحبة له، وتتبدى هذه التأثيرات في أمور عديدة منها:

١. التأثير السلبي على الحافز على العمل والاستثمار، لأنه قد يشجع على القعود عن العمل والاعتماد على الكسب بالربا.

٢. قد يتسبب في إخفاق الاقتصاد في تحقيق التوظيف الكامل للادخار، وذلك عندما تنخفض أسعار الفائدة بدرجة كبيرة فينخفض الميل للادخار، ومن ثم ينخفض حجم الاستثمار والتشغيل.

٣. قد يترك الربا تأثيرا سلبيا على الحافز على الاستثمار حيث يحمل المنظم المخاطرة الكاملة للنشاط فلا يشارك في تحملها رب المال، الأمر الذي يؤثر سلبا على الكفاءة الحدية للاستثمار ومن ثم على الطلب على الاستثمار. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الفائدة الثابتة قد تكون عائقا للاستثمار عندما تكون أكبر من المعدل الداخلي للعائد.

٤. قد تؤدي الفائدة الثابتة إلى اضطرابات في مستوى النشاط الاقتصادي، وذلك لارتباطها بالطلب على النقود لأغراض المضاربة على فروق الأسعار وهو طلب يتقلب مع تقلبات سعر الفائدة وهو المصدر الرئيسي للاضطراب في الطلب على النقود. كما أن الفائدة الثابتة قد تعوق دور السياسة النقدية في معالجة التقلبات في مستوى النشاط الاقتصادي وتحفيز الاستثمار وذلك عندما لا يفلح تخفيض سعر الفائدة، من خلال زيادة عرض النقود، في زيادة حجم الطلب على الاستثمار بسبب استيعاب الطلب على النقود للزيادة الحاصلة في عرضها فيما يعرف بمصيدة السيولة عند "جون ماينارد كينز".

٥. قد يترك الربا تأثيرا سلبيا على عدالة توزيع الدخول والثروات حيث يوجد طرف يكسب باستمرار مخالفة للعدل، وهو أكل الربا، وطرف آخر وهو موكل الربا يكسب أحيانا ويخسر أحيانا، الأمر الذي

يسهم في تركيز الدخل والثروات، بما قد يوجد خلافاً في هيكل الطلب الكلي يترتب عليه قصور في الطلب الاستهلاكي عن استيعاب العرض من السلع الاستهلاكية، وحيث أن الطلب على الاستثمار مشتق من الطلب على الاستهلاك فإن الطلب على الاستثمار ينخفض ويعجز عن استيعاب العرض من السلع الاستثمارية، وتكون المحصلة انخفاض الطلب الكلي بما لذلك من مستتبعات سلبية على مستوى النشاط الاقتصادي والتوظيف، والوفاء بالحاجات .

٦ . قد يؤدي تقديم الأموال على أساس الربا إلى حرمان النشاط الاقتصادي الحقيقي من نسبة هامة من هذه الأموال، كما قد يؤدي إلى ضخ الأموال إلى استخدامات أقل ربحية، خاصة واجتماعية، ذلك لأن العائد الثابت للممول يجعله يضخ الأموال للاستخدامات الأكثر جدارة ائتمانياً والتي تؤمن له استرداد أمواله وفوائدها الثابتة، الأمر الذي قد يحرم الاقتصاد من استخدامات للأموال أكثر جدارة اقتصادية واجتماعية، ومن ثم مستويات أفضل من الوفاء بالحاجات .

٧ . قد يترك الربا الاستهلاكي تأثيرات سلبية على الوفاء بالحاجات فقد يشجع على عدم التدبير وعلى الإسراف والإنفاق من الدين لا من الوجود دونما ضرورة معتبرة تبرر ذلك فيخل بالاعتدال في الوفاء بالحاجات، كما يزيد من تكلفة الوفاء بهذه الحاجات .

المبحث الرابع - تقييم عقود الاختيار

في هذا المبحث نعرف بأحد المنتجات المالية المستحدثة في الأسواق المالية التقليدية وهي عقود الاختيار، ثم نقدم تقييماً لها من منظور استيفائها لمتطلبات للعدل كما وردت في هذا البحث :

المطلب الأول: تعريف بعقود الاختيار (Option contracts): البربري (٢٠٠١) ورضوان (٢٠٠٥) والدعيمي (٢٠١٠).^١

يمكن تعريف عقود الاختيار بأنها:

١ . اتفاق بين طرفين: مشترٍ وبائع .

^١ اعتمدنا في ذلك على:

رضوان، سمير عبد الحميد، " المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها"، دار النشر للجامعات، مصر، ٢٠٠٥م.
الدعيمي، عباس كاظم، " السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.
البربري، " الممارسات غير المشروعة في بورصة الأوراق المالية، دراسة قانونية واقتصادية مقارنة. مركز المساندة القانونية، القاهرة، مصر، ٢٠٠١م.

٢. المعقود عليه: حق خيار للمشتري في شراء أو بيع أو حق خيار مزدوج للشخص بالبيع والشراء، لقدر معين، غالباً، من أصل معين خلال فترة معينة بثمن متفق عليه وقت إبرام العقد.

٣. الثمن: مبلغ معين متفق عليه يدفعه المشتري إلى بائع حق الخيار، سواء نفذ مشتري هذا الحق بالشراء أو بالبيع أو لم ينفذهما.

مثال لذلك: اشترى (أ) من (ب) حق خيار شراء (١٠٠٠) سهم للشركة العربية بالمنصورة في مصر بسعر متفق عليه عند التعاقد (١٠٠) جنيهاً للسهم الواحد. واتفق الطرفان على أن فترة سريان حق الخيار شهران معينان. خلال هذه الفترة يكون (ب) ملتزماً بأن يسلم إلى (أ) (١٠٠٠) سهماً من أسهم الشركة العربية بالمنصورة بسعر ١٠٠ جنيهاً للسهم، إذا أراد (أ) ذلك.

والمثال نفسه يسري بالنسبة للعقد الذي محله شراء حق خيار البيع، مع إحلال التزام (ب) بشراء القدر المتفق عليه من (أ) إذا أراد (أ) ذلك، محل التزامه بالبيع. وأخيراً ففي حالة حق الخيار المزدوج: فإن (ب) يلتزم إما بأن يبيع إلى (أ) وإما أن يشتري منه المقدار المتفق عليه وفقاً لما يختاره (أ).

والأسهم هنا ليست سوى مجرد مثال، فيمكن كمثال آخر أن يكون محل العقد خيارات بشراء عملة ما أو خيارات بيع أو خيارات بشراء وبيع لهذه العملة.

المطلب الثاني: تقييم عقود الاختيار

بدايةً وتجنباً لما يمكن أن يحدث من خلط ينبغي المبادرة بإزالة اللبس بين عقود الاختيار وبين خيارات العقود في الشريعة الإسلامية. ففي الشريعة الإسلامية، كما معلوم، هناك جملة من الخيارات تسمى بخيارات العقود، وهي من حق أحد طرفي العقد أو كليهما، وبناءً عليها يمكن لصاحب الخيار أن يمضيه أو لا يمضيه، ومن هذه الخيارات خيار المجلس وخيار التعيين وخيار الشرط وخيار العيب وخيار الرؤية.

الزحيلي (٢٠٠٥)، ج ٤: ١

والشبه بين عقود الاختيار وخيارات العقود ليس سوى في جانب شكلي من الاسم فقط، وإلا فبينهما فروق جوهرية ويأتي على رأسها أن حق الخيار في هذه العقود، وعلى خلاف الخيار المشروع إسلامياً، هو حق يباع وله ثمن، وأن عقد الاختيار عقد مستقل قائم بذاته بينما حق الخيار في خيارات العقود حق ملحق بالعقد الأصلي ولا يعد عقداً مستقلاً، وذلك فضلاً عن تعارض عقود الاختيار وخيارات العقود من حيث المقاصد. فبينما يقصد بالخيار الشرعي استكمال الرضا ومنع الغرر فإن الخيار في العقود المستقبلية

١. الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط ٨، ٢٠٠٥م، ج: ٤، ص ٣١٠٤ - ٣١٣١.

يتضمن جهالة وغررا، وهو من جنس الرهان على اتجاهات الأسعار، ويتعارض مع مقصد الشارع من إباحة خيارات العقود.

هل تستوفي عقود الاختيار متطلبات العدل؟

تستخدم عقود الخيارات في الأسواق المالية التقليدية لغرضين رئيسيين هما التحوط للتغيرات في أسعار الأصول والمضاربة على فروق الأسعار. وبالنسبة للمضاربة على فروق الأسعار في الاقتصاد التقليدي فعرفت بأنها "بيع وشراء لا حاجة راهنة ولكن للاستفادة من فروق الأسعار الناتجة عن تنبؤ في تغيرات قيم الأوراق المالية" كاظم (١٩٦٧م) ط ٢، ص ٢٢٠. المصري (٢٠٠٧) ع ١، ص ١٦٧، كما عرفت أيضا بأنها "عمليات بيع وشراء متعاكسة صورية لا يقصد بها التقابض بل يقصد بها الانتفاع من فروق الأسعار الطبيعية أو المصطنعة والأرباح الرأسمالية إذا صدق التنبؤ في الأجل القصير"² فهي على هذا النحو ضرب من القمار بين المضاربين على ارتفاع الأسعار والمضاربين على انخفاضها، لا تضيف إلى الاقتصاد الحقيقي؛ ويكسب الفريق الذي تتحقق توقعاته (على حساب الطرف الآخر في المضاربة) دونما استيفاء أساس مشروع إسلاميا لاستحقاق المكاسب من عمل إنساني مشروع إسلاميا أو ضمان مختلط بعمل مشروع ترجى من ورائه إضافة للوفاء بالحاجات.

ومن ثم فإن عقود الاختيار في هذا الغرض لا تستوفي متطلبات العدل بالحق فلا تحقق مصلحة معتبرة، بل هي في الواقع تحقق مفساد جملة على الاقتصاد لأنها فضلا عما يكتنفها من مخالفات شرعية من شوائب الربا والغرر وأكل لأموال الناس بالباطل، فإنه يعزى إليها إسهام كبير في حدوث الأزمات المالية والاقتصادية من خلال الطلب على النقود للمضاربة والذي يمكن أن يتسبب في قصور في السيولة العامة للاقتصاد، كما يتسبب، من خلال عدم استقرار دالة الطلب على النقود، في ضعف إدارة وفاعلية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

وبالنسبة للتحوط ففي رأي الكاتب أن الحذر والاحتراز أمر لا يرفضه الإسلام بل يحض عليه علي أن يبقى في يقين الإنسان أن ذلك مجرد وسيلة لا تمنع قدر الله. فيقول تعالى في كتابه العزيز: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا) [النساء: ٧١]، ويقول جل شأنه علي لسان يعقوب عليه

١ كاظم، مراد، "البورصة وأفضل الطرق في نجاح الاستثمارات المالية"، المكتبة التجارية، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٩٦٧ م، ص ٢٢٠.

٢ المصري، رفيق يونس، "المضاربة على الأسعار بين المؤيدين والمعارضين"، بحث منشور في مجلة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، ٢٠٠٧ م، العدد ١، ص ٦٧.

السلام: (وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِن أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ) (وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةٌ فِي نَفْسٍ يَعْقُوبَ قَضَاهَا وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) [يوسف: ٦٧ و ٦٨]، ويقول الحافظ ابن كثير في تفسير هاتين الآيتين: " يقول تعالى إخبارا عن يعقوب عليه السلام أنه أمر بنبيه لما جهزهم مع أخيهم بنيامين إلي مصر أن لا يدخلوا كلهم من باب واحد وليدخلوا من أبواب متفرقة، فإنه كما قال ابن عباس ومحمد بن كعب ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغير واحد أنه خشي عليهم العين " ابن كثير (بدون تاريخ)¹، وقال في تفسير قوله تعالى " وما أغني عنكم من الله من شيء " الآية " أي أن الاحتراز لا يرد قدر الله وقضائه فإن الله إذا أراد شيئا لا يخالف ولا يمانع " ابن كثير².

وبالإضافة إلى ذلك فإن هناك مصلحة في أن تقوم المشروعات والأفراد بالتحوط لتواجه به التغيرات غير المتوقعة حتى لا تعصف بها الأزمات والأحداث المفاجئة، فذلك من لوازم حفظ المال وهو أحد المقاصد الخمسة للشريعة الإسلامية. وهكذا فإن التحوط في ذاته (أي منفصلا عن واقعه في الأسواق المالية التقليدية) يمكن أن يخدم مصلحة معتبرة، والعبرة في إمكانية صيرورته سياسة شرعية أن يستوفي أركان هذه السياسة.

التحوط من خلال عقود الاختيار في الأسواق المالية التقليدية هل يستوفي متطلبات العدل؟

حتى يستقيم التحوط كسياسة شرعية معتبرة ينبغي أن يستوفي شرطين:

الأول: أن يكون متفقاً مع روح الشريعة (وهو العدل)، معتمداً على قواعدها الكلية ومبادئها الأساسية. والثاني: ألا يناقض مناقضة حقيقية دليلاً من أدلة الشريعة التفصيلية التي تثبت شريعة عامة للناس في جميع الأزمان والأحوال. تاج، ج ١، ص ٣١٦.

وفي ضوء التصور الذي قدمه هذا البحث عن عقود الاختيار آنفاً فإن هذه العقود، في رأينا، لا تستوفي متطلبات العدل وشرطي عدها سياسة شرعية وذلك لأسباب من أهمها:

1 ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم للحافظ"، ج ٢، تفسير سورة يوسف.

2 المرجع السابق.

3 تاج "السياسة الشرعية والفقه الإسلامي"، ج ١، ص ١٦.

١. أنها لا تتفق مع روح الشريعة، فعقود الاختيار في الاقتصاد التقليدي تتضمن غرراً فاحشاً لأن المقصود منها أساساً هو تبادل المخاطر، وليس المقصود هو الانتفاع بالمال الذي تتعلق به المخاطرة. وهذا هو الفارق بين العربون وبين عقود الاختيارات المالية. فالعربون يستخدم في شراء سلع حقيقية يراد الانتفاع بها، فيصبح العقد متردداً بين انتفاع الطرفين إذا أمضى المشتري البيع، وبين انتفاع البائع وخسارة المشتري إذا ألغى الأخير البيع وخسر العربون. لكن مجرد احتمال النتيجة الصفرية لا يستلزم أن تكون المعاملة من الغرر الممنوع، لأن المقصود من بيع العربون هو البيع الذي يحقق مصلحة الطرفين.

٢. أنها في مجملها تنفصل عن الاقتصاد الحقيقي وكذا عن الاقتصاد المالي في النطاق المطلوب لتفعيل الاقتصاد الحقيقي، فهي تنتهي عادة بلا شراء أو بيع فعلي بل مجرد تسوية لفروق الأسعار في هرم من المعاملات المالية التي تصبح كيانا منفصلاً تماماً عن الاقتصاد الحقيقي فيما يسمى بالاقتصاد الرمزي. والمكاسب المتولدة عنها لا تتحقق فيها أسس الاستحقاق المشروعة إسلامياً من عمل إنساني أو ضمان مختلط بعمل إنساني فلا تضيف للاقتصاد الحقيقي بل تضخم الاقتصاد المالي بما يترتب على ذلك من إفراط في السيولة العامة في الاقتصاد يترتب عليها انخفاض القيمة الحقيقية للنقود وحدوث التضخم النقدي بما لذلك من آثار وخيمة على العدالة بين أطراف المعاملات وتدهور الدخل الحقيقية لأصحاب الدخل الثابتة، وهم عادة من الفقراء، وهذا فضلاً عن الآثار الاقتصادية الوخيمة على الاستثمار والادخار وكفاءة الوفاء بالحاجات التي من أجلها خلقت الأموال.

٣. إن عقود الاختيارات، كما تجري في الأسواق المالية العالمية، هي عقود مستحدثة لا تنضوي تحت أي عقد من العقود الشرعية المسماة.

وبما أن العقود عليه ليس مالا ولا منفعة ولا حقاً مالياً يجوز الاعتياض عنه فإنه عقد غير جائز شرعاً. وبما أن هذه العقود لا تجوز ابتداءً فلا يجوز تداولها" مجمع الفقه الإسلامي الدولي (١٢٤١هـ)¹.
وفضلاً عن ذلك فإن الحاجة إلى التحوط من خلال عقود الاختيار في الأسواق المالية التقليدية إذا كانت حاجة خاصة فإنها لا تستوفي أحد شروط اعتبارها حاجة معتبرة ذلك لأنها ليست حاجة متعينة فيمكن أن يكون لها بدائل مشروعة:

1 قرار رقم: ٦٣ (١/٧) بشأن الأسواق المالية، مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة في المملكة العربية السعودية من ٧-١٢ ذي القعدة ١٤١٢ الموافق ٩ - ١٤ أيار (مايو) ١٩٩٢ م،

فيمكن تطوير أدوات إسلامية مناسبة للتحوط، تقوم على المعاوضة، أدوات إيجابية مولدة للثروة حتى وإن تضمنت نقل المخاطر من طرف لآخر لأن هذا التبادل للمخاطر ليس هو أساس المبادلة، وإنما أساسها النتيجة الإيجابية التي تسمح بانتفاع الطرفين، وبذلك يعتبر تبادل الخطر تابعا لتوليد الثروة. وعلى هذا النحو يمكن للأدوات الإسلامية أن تحقق مصلحة تبادل المخاطر دون أن تؤدي إلى المفاصد التي تتضمنها عقود الاختيار.

ومن أمثلة أدوات التحوط من منظور إسلامي أنه يمكن استخدام المربحة للتحوط من مخاطر تقلبات العملة. فيمكن ترتيب عملية مربحة بحيث يتحمل البنك الضامن مخاطر سعر الصرف من خلال شراء السلعة المطلوبة بعملة ثم بيعها للمستفيد بالعملة الأخرى. وإذا كانت المربحة تستخدم للتمويل فيمكن استخدامها كذلك للتحوط. وكما أن المربحة بغرض التمويل مقبولة شرعاً لأنها تجعل التمويل جزءاً لا ينفك عن التبادل الحقيقي ويصبح المقصود النهائي من المعاملة هو النشاط المولد للثروة، فكذلك إذا كانت بغرض التحوط، فهي مشروعة أيضاً للسبب نفسه. فالمنطق من منظور إسلامي واحد في الأمرين، وهو ربط التعاملات المالية بالنشاط الحقيقي المنتج. وهذا الربط لا بد أن يكون على مستوى العقد وليس مجرد النية أو الهدف العام، فلا بد من تحقق شروط القبض والضمان والملكية لتكون المعاملة مقبولة شرعاً، ومن ثم محققة لأهدافها الاقتصادية¹.

كذلك فإنه من الممكن أيضا استخدام كل من السلم الموازي والاستصناع الموازي لتوقي مخاطر محتملة في عملية سلم أو استصناع أصلية. وصورة الاستصناع الموازي: أن يبرم المصرف عقد استصناع بصفته صانعاً مع عميل يريد صنعة معينة، فيجرى العقد على ذلك، ويتعاقد المصرف مع عميل آخر باعتبارها مستصنعاً، فيطلب منه صناعة المطلوب بالمواصفات نفسها.

والنتيجة التي يمكن استخلاصها مما تقدم أن التحوط في ذاته يمكن أن يحقق مصلحة معتبرة، غير أن الحاجة إلى عقود الاختيار (بواقعها الراهن في الأسواق المالية التقليدية) لغرض التحوط تعتبر حاجة غير معتبرة حيث أنها لا تستوفي ضابط أن تكون الحاجة متعينة، وهذا فضلا عن كون عقود الاختيار تتجافى مع العدل، ومقتضياته، وهو روح الشريعة الإسلامية وفضلا عما يكتنفها من محظورات شرعية عديدة.

¹ وهي عبارة عن لقطة شاشة للصفحة كما ظهرت في ٣١ أيار (مايو) ٢٠١٠ ١٧:٣٦:٠٦ GMT، بتصرف، [رابط](#).

نتائج البحث :

١ . أن فلسفة النظام الإسلامي كله تبنى على العدل بالحق ويتفرع عنها فلسفة النظام فيما يتعلق بالأموال .

٢ . أن ما أبحاثه الشريعة الإسلامية وما حرّمته من معاملات هو من أجل تحقيق العدل فيما يتعلق بالأموال على نحو يمكن من إنجاز الدور المنوط بها على وجه رشيد، وينأى بالاقتصاد عن واحد من أهم أسباب الأزمات المالية والاقتصادية .

٣ . أن كافة المعاملات المالية المستحدثة ينبغي أن تتحقق فيها مقتضيات للعدل ذكر جانب من أهمها في هذا البحث . فمن متطلبات العدل في استخدام الأموال أن تستخدم فيما خلقت من أجله وهو إعانة الخلق على إنجاز مهمة الاستخلاف، فتستخدم في الوفاء بالحاجات المعترية وعلى نحو يعطي لكل ذي حق حقه في إطار رعاية الأولويات والاعتدال بما يحقق الكفاءة في استخدام الأموال . ويستلزم ذلك أن جميع المعاملات والمنتجات المالية ينبغي، من ناحية، أن تفي بحاجة معتبرة كما يستلزم، من ناحية ثانية، ارتباطا وثيقا بين المعاملات والمنتجات المالية وبين الاقتصاد الحقيقي الذي هو مصدر الوفاء بالحاجات . كما يستلزم، من ناحية ثالثة، أن يكون أساس المكاسب المستحقة في المعاملات والمنتجات المالية العمل المشروع إسلاميا ورأس المال والضمان المختلط بالعمل المشروع، وأن تتناسب قيمة المكاسب مع قيمة ما تضيفه هذه المكاسب إلى الاقتصاد الحقيقي . كما يستلزم ذلك، من ناحية أخيرة، أن يتحدد دور ونطاق الاقتصاد المالي بما يخدم الاقتصاد الحقيقي .

توصيات البحث :

في ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج نوصي بأن يكون استيفاء متطلبات العدل معيارا أساسيا في منهجية الحكم على المعاملات والمنتجات المالية المستحدثة التي تفي ابتداءً بحاجة تستوفي الشروط الفقهية للحاجة .

مراجع البحث :

- ١ . الألباني، محمد ناصر الدين، "مختصر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"، المكتب الإسلامي - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية - ١٤٠٥ - ١٩٨٥، ج ١ .
- ٢ . صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند"، مكتب التربية العربي لدول الخليج الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٣ . "سلسلة الأحاديث الصحيحة، المجلد الأول بقسميه، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

- ٤ . البربري، " الممارسات غير المشروعة في بورصة الأوراق المالية، دراسة قانونية واقتصادية مقارنة . مركز المساندة القانونية، القاهرة، مصر، ٢٠٠١م.
- ٥ . تاج، عبد الرحمن، " السياسة الشرعية والفقهاء الإسلامي "، ملحق مجلة الأزهر عدد رمضان سنة ١٤١٥ هـ القاهرة، مصر، ١٩٨٨ م.
- ٦ . التبريزي محمد بن عبد الله الخطيب، "مشكاة المصابيح"، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق، سورية.
- ٧ . التسخيري، محمد علي، " إطار تنظيمي مقترح لتوحيد الفتوى "، المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في البحرين من ٢٢-٢٣ جمادى الأولى الذي يوافق ٢٧-٢٨ مايو ٢٠٠٨ م.
- ٨ . الدعيمي، عباس كاظم، " السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ م.
- ٩ . رضوان، سمير عبد الحميد، " المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها"، دار النشر للجامعات، مصر، ٢٠٠٥ م.
- ١٠ . الزحيلي، وهبة مصطفى، " فقه الموازنات والترجيح وعموم البلوى .
- ١١ . الزحيلي، د. وهبة، " الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر المعاصر"، دمشق، ط: ٨، ٢٠٠٥ م.
- ١٢ . "الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي، "المنثور في القواعد"، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.
- ١٣ . الشاطبي، أبو اسحق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المتوفى ٧٩٠ هـ، " الموافقات"، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، الخبر، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م.
- ١٤ . الشوكاني، محمد بن علي، " فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير " .
- ١٥ . الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، " جامع البيان من تأويل آي القرآن"، تعليق محمود شاكر، دار المعارف، القاهرة، مصر، ١٩٧٢ م.
- ١٦ . ابن عاشور، الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، عمان، الأردن، ٢٠٠١ م.
- ١٧ . العز بن عبد السلام، عز الدين بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج ٢ ص ١٤٩، دار القلم، دمشق، سورية، ٢٠٠٠ م.
- ١٨ . الغزالي، الإمام أبو حامد محمد بن محمد، "المستصفى في علم الأصول"، ٤٥٠ - ٥٠٥ هـ، تحقيق محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.
- ١٩ . أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، " منهجية تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية حالة التورق المصرفي المنظم"، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، ٢٠١١ م، العدد ٤٥ .
- ٢٠ . القرطبي، شمس الدين ابن عبد الله محمد بن أحمد ابن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي المتوفى ٦٧١ هـ، " الجامع لأحكام القرآن، صادر عن دار الغد العربي ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- ٢١ . ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، متوفى ٧٥١ هـ، "أعلام الموقعين عن رب العالمين"، راجعه وقدم له وعلق عليه طه عبد الرؤوف، دار الجيل للنشر والتوزيع والطباعة، بيروت، لبنان، ١٩٧٣ م.
- ٢٢ . كاظم، مراد، " البورصة وأفضل الطرق في نجاح الاستثمارات المالية"، المكتبة التجارية، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٩٦٧ م.
- ٢٣ . ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، " تفسير القرآن العظيم": صادر عن دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه بالقاهرة، مصر، بدون تاريخ.
- ٢٤ . مالك، الإمام مالك بن أنس، "الموطأ"، صححه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، من مطبوعات كتاب الشعب بالقاهرة، مصر، بدون تاريخ.
- ٢٥ . المصري، رفيق يونس، " المضاربة على الأسعار بين المؤيدين والمعارضين"، بحث منشور في مجلة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، ٢٠٠٧ م، العدد ١ .
- ٢٦ . المناوي، محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، ج ١ ص ٥٠٦، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٠ .
- ٢٧ . الموسوعة الفقهية الكويتية"، صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

كن جاهزاً عندما يُفسح برنامج التسهيلات الكمية للتشديد الكمي

ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي

التضخم هو الزيادة المستمرة في مؤشر الأسعار، ومن أهم النظريات التي شرحته؛ أن: "التضخم دائماً وفي كل مكان هو ظاهرة نقدية"²، وفقاً لميلتون فريدمان؛ حيث يحدث التضخم بسبب زيادة حجم النقود المعدة لشراء نفس الكمية من السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد.

يمكن استدعاء الرأي نفسه من خلال "النظرية الكمية للنقود"؛ التي تتعلق بإجمالي عرض السلع والخدمات وإجمالي عرض النقود وسرعة تداولها في معاملات الاقتصاد؛ وذلك كما في المعادلة التالية:

$$M \cdot V = P \cdot Q$$

حيث M حجم النقود، و V سرعة النقد، و P المستوى العام للأسعار، و Q كمية السلع والخدمات المنتجة.

واستناداً إلى هذه المعادلة، ومع الاحتفاظ بثبات سرعة النقود:

إذا زاد عرض النقود M عن معدل الإنتاج الحقيقي Q ؛ فيجب زيادة مستوى السعر P لتعويض الفارق

ووفقاً لوجهة النظر هذه، كان يجب أن يكون معدل التضخم في الولايات المتحدة حوالي ٣١٪ سنوياً بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٣، عندما نما عرض النقود بمعدل ٣٣٪ في المتوسط ونما بمعدل يقل قليلاً عن ٢٪.

فلماذا بقي التضخم منخفضاً باستمرار خلال هذه الفترة (بأقل من ٢٪)؟


تتعلق المشكلة بسرعة النقود، التي لم تكن ثابتة أبداً؛ فكما هو موضح في الشكل أدناه، إذا انخفضت سرعة النقود بسرعة لسبب ما خلال فترة السياسة النقدية التوسعية، فبإمكانها تعويض الزيادة في عرض النقود، لتؤدي للانكماش بدل التضخم.

وتحسب سرعة النقود؛ بنسبة الناتج المحلي الإجمالي الاسمي GDP إلى عرض النقود؛ لقياس قوة الاقتصاد أو لمعرفة مدى رغبة الناس في إنفاق المال:

1 JOSEPH MARIATHASAN, Be ready when QE makes way for QT, OCTOBER 2017: <https://www.ipe.com/investment/asset-class-reports/global-equities/be-ready-when-qe-makes-way-for-qt/10020904.article>


² فريدمان، ميلتون. "الثورة المضادة في النظرية النقدية"، محاضرة وينكوت التذكارية، جامعة لندن، 16 سبتمبر 1970.

$$V = \frac{P \cdot Q}{M}$$



فكلما جرت المعاملات في مختلف أنحاء الاقتصاد، زادت سرعة تداول النقود، وهذا قد يؤدي إلى توسع الاقتصاد. والعكس صحيح أيضاً؛ أي إذا انخفضت سرعة التداول؛ فمن المرجح أن يتقلص الاقتصاد. وقد بلغت سرعة¹ القاعدة النقدية خلال الربعين الأول والثاني من عام ٢٠١٤؛ ٤،٤ دورة، وهي أبطأ وتيرة مسجلة. ومعنى ذلك أن الدولار قد أنفق ٤،٤ مرة في الاقتصاد خلال العام الماضي، منخفضاً عن ١٧،٢ قبل الركود. وهذا معناه أن: أكبر الحقن النقدية خلال البرامج الكبيرة لشراء الأصول فيها زيادة نسبية على الأقل في الناتج المحلي الإجمالي الاسمي. وهذا انخفاض في الناتج المحلي الإجمالي الاسمي *GDP* (سواء *P* أو *Q*)؛ فلماذا زادت القاعدة النقدية زيادة متناسبة مع الناتج المحلي الإجمالي؟ تكمن الإجابة في الزيادة الهائلة لرغبة القطاع الخاص في تخزين الأموال بدل إنفاقها، وهذه الزيادة غير المسبوقة في الطلب على النقود قد أبطأت سرعة النقد، كما يوضح الشكل أدناه.

¹ تتضمن القاعدة النقدية الأوراق النقدية والعملات المتداولة وكذلك احتياطات البنوك.



البيانات الاقتصادية من بنك الاحتياطي الفيدرالي سانت لويس

لكن لماذا يقرر الناس فجأة كنز الأموال بدل إنفاقها؟ تكمن الإجابة المحتملة في الجمع بين قضيتين:

- اقتصاد متشائم بعد الأزمة المالية.
- والنقصان الملفت في معدلات الفائدة؛ الذي أجبر المستثمرين تعديل محافظهم نحو الأموال السائلة بعيدا عن الأصول التي ترتبط بالفائدة؛ كالسندات الحكومية.

في هذا الصدد، عززت السياسة النقدية غير التقليدية الركود من خلال تحفيز طلب القطاع الخاص على النقد إتباع سياسة أسعار فائدة منخفضة للغاية (مثالها؛ سياسة سعر الفائدة الصفري)¹.

في الواقع، وخلال فترة ما قبل التراجع، فإن لكل ١٪ نقطة نقصان في معدل الفائدة خلال ١٠ سنوات، تنخفض سرعة القاعدة النقدية ٠.١٧ نقطة، على أساس نموذج الانحدار الخطي للسرعة على معدلات الفوائد، ومنذ عشر سنوات انخفضت معدلات الفوائد حوالي ٠.٥٪ نقطة بين ٢٠٠٨ و ٢٠١٣، وكان من المفترض أن تنخفض سرعة القاعدة النقدية حوالي ٠.٠٨٥ نقطة؛ لكن سرعتها الفعلية انخفضت

¹ Yi Wen & Maria A. Arias, "The Liquidity Trap An Alternative Explanation For Today's Low Inflation." *The Economist*:

<https://www.stlouisfed.org/publications/regional-economist/april-2014/the-liquidity-trap-an-alternative-explanation-for-todays-low-inflation>

٥.٨٥ نقطة، أي أكبر ب ٦٩ مرة من المتوقع. وهذا سببه أن سعر الفائدة الاسمي على السندات قصيرة الأجل هبط إلى الصفر، لذلك كان قرار المستثمرين أن أفضل شكل للأصول السائلة خالية المخاطر ليست السندات الحكومية؛ بل النقود.

Wall Street Journal:

To understand our complex world, you need to understand the influence of money. It permeates every aspect of our lives—from business to politics to the arts. Get to the heart of the story with WSJ's trusted insights and analysis.

صحيفة وول ستريت جورنال:

لفهم عالمنا المعقد، تحتاج إلى فهم تأثير المال. إنها تتخلل كل جانب من جوانب حياتنا؛ من العمل إلى السياسة إلى الفن. يمكنك الوصول إلى جوهر القصة من خلال الرؤى والتحليلات الموثوقة لصحيفة وول ستريت.

كيف نخرج من أزمات الرأسمالية؟

أ.د. محمد بورباب

رئيس هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة لشمال المغرب

نوقشت قضية الخروج من الأزمة كثيراً، وتباينت آراء المحللين بحسب تموقعهم من ضفتي المحيط الأطلسي، وكانت الإجراءات المتخذة تختلف بحسب وقت انتشار الأزمة.

إنه على عكس ما يذهب إليه اقتصاديون فرنسيون، بأن النموذج الرأسمالي الحالي مدار ذاتياً والأزمة الحالية ليست سوى جزء من دورة دورية ستحل نفسها دون تدخل الدولة، فإن الديون السيادية في الغرب تجاوزت ٢٨٠ تريليون دولار أمريكي وتجاوزته للناتج الإجمالي الداخلي الخام PIB لمعظم الدول الغربية بكثير، أي بزيادة بلغت ١٥ تريليون دولار عام ٢٠٢٠، هذا الرقم يشكل ٣٦٥٪ من مجمل الناتج العالمي. لم يكن كوفيد ١٩ سبب الأزمة الاقتصادية، بل ربما سرّع أو فاقم بعض المشاكل في نظام مأزوم منذ أزمة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ المالية. الدواء الذي عولجت فيه الأزمة، حينذاك، ربما أطال عمر النظام إلا أنه لم يعالج المشكلة، وهذا يدل على حجم المشاكل الاقتصادية للدول الغربية وبقائها في دوامة من المشاكل لا حدود لها. فارتفاع الديون السيادية للدول الكبرى ومعظم الدول الأخرى هو نتيجة ارتفاع الديون الداخلي للمؤسسات والاقتراض الخارجي، المرتبط بنسب نمو لمعدلات متدنية حول العالم، وارتفاع معدلات البطالة، وارتفاع معدلات التضخم، وارتفاع المخاطر السياسية التي تؤثر على الاقتصاد، وانتشار الإرهاب، وتراجع نسبة ثقة الشعوب في الحكومات، وتأييد الشعوب الأوروبية لفكرة العودة إلى الدول ذات السيادة.

مواجهتها في الغرب

لمواجهة الأزمة الاقتصادية والصحية العنيفة الحالية التي تعصف بالاستقرار العالمي، والتي حذر منها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي مرارا، أعادت مجموعة العشرين في ٧ أبريل ٢٠٢١، تأكيد عزمها على دعم الاقتصاد، وتعزيز الانتعاش الاقتصادي العالمي ومكافحة التفاوتات المتزايدة بين الدول، وتعهد بتجنب أي انسحاب سابق لأوانه من إجراءات الدعم القائمة.

وتخصيص قيمة ٦٥٠ مليار دولار أمريكي لتجاوز التفاوتات الاقتصادية بين الدول، ودعم التبعة الشاملة لمواجهة أزمة الأدوات المالية للمنظمات الدولية، ولا سيما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنوك التنمية متعددة الأطراف .

يأتي هذا الدعم ضمن سلاسل دعم الاقتصاديات المتذبذبة بعد أن فشلت سياسات معظم الدول الغربية ومعهم البنك الدولي في تجنب المواطن الغربي، بمن فيهم مواطني بلدان - كانت تصنف بأنها غنية - حالة الفقر، بما يدل على فشل، وعن ضرورة البحث عن حل جذري للاقتصاد العالمي الحالي .

مناقشة الحلول الغربية

نوقشت قضية الخروج من الأزمة كثيراً، وتباينت آراء المحللين بحسب توقعهم من ضفتي المحيط الأطلسي، وكانت الإجراءات المتخذة تختلف بحسب وقت انتشار الأزمة .

في إطار منهج تمويل الدول بالقروض، ثم إفراغها بعد ذلك في الجهاز البنكي، دعا العديد من الاقتصاديين المنظمات الأمريكية إلى تبني العديد من الوسائل، منها:

ممارسة رقابة أفضل على القطاع المالي وهو تنظيم على النمط الأوروبي وعلى النحو الذي أوصى به جورج هوبنر، الأستاذ في HEC في تقريره "أي رأسمالية للغد؟ الابتكار والتمويل" كمبادرات تهدف إلى ممارسة رقابة أكبر للدولة على القطاع المالي .

وإذا كان العديد من الاقتصاديين يعتبر أن تدخل الدولة غير أخلاقي لأنه من خلال إنقاذ المؤسسات التي تدار بشكل سيء من الإفلاس، فإننا نصل إلى أن فكرة اللا مسؤولية ليست جادة وأن الدولة ودفعي الضرائب سيكونون دائماً حاضرون للمساعدة، لتجنب عقوبة الإفلاس بسبب سوء الإدارة البنوك الخاصة . ويوصي جورج هوبنر في تقريره بالسعي، في المقام الأول، إلى فهم المنتجات والخدمات المقدمة بشكل أفضل من قبل الأطراف المعنية . وهو يعتقد أن الفهم الأفضل سوف يسير جنباً إلى جنب مع زيادة المساءلة .

وعلى نفس المنوال، يؤكد برنارد إيلي في كتابه "أصل الأزمة" (شباط / فبراير ٢٠٠٩)، أنه إذا لم يكن من الممكن توعية البنوك بالقوة، فعلى الأقل يمكن للسلطات السياسية والاحترازية أن تلعب التوازن لإعادة تركيز أنشطتها على موضوع الوساطة المالية وتسهيل الاستثمارات الإنمائية طويلة الأجل .

يمكن للحكومات أيضاً أن تصبح مساهماً رئيسياً في العديد من المؤسسات . على هذا النحو، يُطلب منهم لعب دور ناشط من أجل السماح للبنوك، دون الانتقاص من مسؤوليتها الائتمانية تجاه المساهمين الآخرين، بتوفير دوافع محددة في المشاريع الموجهة طويلة الأجل .

دور ناشط، دون وسيط من مسؤوليتهم وبالمثل، يؤكد (جوزيف ستيجليز) أن أحد الدروس العظيمة للأزمة المالية هو أن الدولة لها دور حاسم تلعبه في التنمية الاقتصادية، سواء في منع الأزمات أو في تنفيذ التدابير المناسبة التي تسمح بتجنب تضخمها وتحويلها في الاكتئاب .

ولا يزال المراقبون يتجهون نحو أخلاقيات النظام المصرفي حيث لاحظوا المرونة القوية بشكل خاص التي أظهرتها بعض ما يسمى بالأنظمة "الأخلاقية" تجاه الأزمة المالية .

التنظيم يمنع التنظيم :

لكن أستاذ الاقتصاد في جامعة باريس (دوفين) التاسع، باسكال سالين، من نفس الرأي، وفي كتابه "العودة إلى الرأسمالية لتجنب الأزمات" (مارس ٢٠١٠)، يؤكد أن تدخل السلطات النقدية لم يؤدي إلا إلى تضخم الأزمة . وبحسبه، لم يكن هذا ليحدث لو تم تحديد أسعار الفائدة بحرية في الأسواق المالية دون تدخل تعسفي من قبل السلطات النقدية . ووفقاً له، فإن التنظيم يمنع التنظيم، وإلغاء التنظيم هو أفضل طريقة لجعل التنظيم الذاتي ممكناً .

فمن اللحظة التي تتدخل فيها الدولة، يصبح في مجال الإكراه الذي يجعل من الممكن التعدي على الحقوق المشروعة للآخرين، ونتيجة لذلك، بدأ الجانب المعنوي والأخلاقي في الظهور في النقاشات المختلفة .

لكن وفي الواقع الممارس يوجد تراجع كبير لتأثير المؤسسات العالمية التي كان يفترض أن تنظم الرأسمالية العالمية بفعل احتدام القومية والتنافس، ويبقى النظام الرأسمالي بهذا الحل يمشي بنفس أدواته في البحث عن حلول للأزمة المالية الممتدة منذ ٢٠٠٥-٢٠٠٨ إلى يومنا هذا، وعلى رأس هذه الأدوات "ضخ السيولة/الديون" في اقتصاديات الدول الشبه المفلسة، ثم تقوم هذه الأخيرة بضخها في الجهاز البنكي من أجل تمويل المؤسسات المالية والاقتصادية المختلفة، في غياب المراقبة الصارمة لعمل المؤسسات المصرفية، بالإضافة إلى أن "ضخ السيولة/الديون" في اقتصاديات الدول الشبه المفلسة على النحو الذي اقترحه صندوق النقد الدولي، والذي حظي بتأييد قوي من قبل أعضاء اجتماع صندوق النقد الدولي داخل

اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية IMFC . هو كالعادة، تحويل العلاقة في القطاع المالي ويحتاج بلا شك إلى تصحيح العلاقة المقلوبة في بناء الثروة، لأن المال السائب مال سهل يغري بالسرقة ولا تحتل الثروة الحقيقية فيه سوى حيز هامشي يتقلص بمرور الزمن؛ فالبحث عن المال السهل في الديون قلب هرم الثروة ويكاد يعصف بالاقتصاد العالمي، حيث هرم الحصول على الثروة مقلوب ويقوم على مال الديون السهلة ولا تحتل الثروة الحقيقية فيه سوى حيز هامشي يتقلص بمرور الزمن، لكن النظام الرأسمالي لا يريد تصحيح نفسه، ويمشي في نفس منهج الدخول في دورة الاستدانة من أجل أداء الديون المتراكمة، والبحث عن المال السهل في الاكثار من الديون وقلب هرم الثروة.

كما أنه لا يريد تصحيح مساره بترك الربا وتطبيقاتها التي أدت إلى حالة كارثية يعيشها العالم الآن على المستوى الفردي؛ حيث انقسم الناس في عصرنا إلى دائن ومدين وأصبح معظم الأفراد غير قادرين على سداد الديون، وحتى القادرين منهم على السداد ليست في مصلحتهم سداد القروض عند انخفاض أسعار العقار. أما على المستوى القومي والعالمي فيتجلى في إفلاس البنوك الاستثمارية وصناديق الاستثمار. قبض التأمين من شركات التأمين جراء التأمين على السندات. إفلاس شركات التأمين. فتسعى المصارف إلى الإحجام عن الإقراض بعرقلته بشروط تصعب منحه. الأمر الذي يضغط على سيولة الشركات الصناعية وغيرها من الأنشطة الإنتاجية لإتمام أعمالها. وبعد ذلك تظهر بواد كساد كبير. فتقوم الحكومات بزيادة سيولة السوق بضخ كميات هائلة لإنعاشه. لكن الاقتصاد يستمر في الترنح تحت ضغط الديون بسبب الاستثمار في الديون وليس في استثمارات حقيقية ملموسة. وأخيراً تجد الأسواق نفسها أمام احتمال انهيار اقتصادي عالمي.

وأدت تطبيقات الربا كذلك إلى تكديس ٨٢٪ من المال لصالح الفئة القليلة من الرأسماليين تتحكم في الاقتصاد العالمي، وتحاول المزيد من تجويع الشعوب وإفقارهم والسيطرة على ثرواتهم من خلال نشر الفوضى الخلاقة، وتحريك الاقتصاد بالحروب وغيرها من الوسائل اللا أخلاقية كي تستمر الآلة الرأسمالية في العمل، ومن الواضح لدى كل المتابعين الآن أن النظام الرأسمالي أصبح قرين نشر الحروب والمجاعات والانقلابات العسكرية في العالم الثالث. ففي هذا العالم المسمى بالثالث ينشر الغربيون الفوضى الخلاقة ويبتزون الدول النامية وينهبون أموالها علناً بوسائل ناعمة اقتصادية ودبلوماسية أو بانقلابات وحروب أهلية

أزمة إنسانية

أصبح من الواضح التشكيك في قدرة الرأسمالية على تنظيم المجتمعات البشرية، فالرأسمالية ترتبط ارتباطاً عضوياً بالفقر والمجاعات والحروب، ويتجه العالم إلى أزمة جوع غير مسبوقة، وترى الأمم المتحدة أن أزمة الجوع ستكون أشد من التقديرات السابقة خلال السنوات العشر المقبلة. وقد يصل عدد الذين يعانون من نقص التغذية في العالم بحلول ٢٠٣٠ إلى حوالي ٩٠٩ ملايين إنسان، في حين كانت التقديرات قبل جائحة كورونا تشير إلى حوالي ٨٤١ مليون إنسان، ومنذ عام ٢٠٠٠، قتلت الرأسمالية حوالي ١٠٠ مليون طفل. ومع ذلك، وفقاً لبيانات منظمة الأغذية والزراعة، فإن القضاء على الجوع في العالم لا يتطلب إلا حوالي ٣٠ مليار دولار فقط سنوياً. مقارنة مع الميزانية العسكرية الأمريكية الرسمية، التي تمثل ٤٠٪ من الإنفاق العسكري العالمي، والبالغة ٥٩٦ مليار دولار.

ويحصد الجوع الأرواح في الوقت الذي تزداد فيه فوائض الغذاء في العالم بنسب مرتفعة، وقد أدت جائحة فيروس كورونا إلى اضطراب سلاسل توريد المواد الغذائية، والأنشطة الاقتصادية، وتقويض القدرة الشرائية للمستهلكين، وبحسب وكالة بلومبرغ للأخبار. وقد تميّزت سنة ٢٠٢٠ بانتفاضات من حركة **Black Lives Matter** في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى تحركات مناهضة للنيوليبرالية في فرنسا، إلى انتفاضات شعبية متأتية من أزمات اقتصادية أو سياسية كما في أندونيسيا، تايلاند، لبنان، العراق، إيران، جنوب أفريقيا، تشيلي، الأرجنتين، وبوليفيا.

كما أن النظام الرأسمالي لا يريد تصحيح مساره بترك وسائل مدمرة للاقتصاد والتي تستعملها الرأسمالية كأخذ ربح ما لا يضمن (بيع الإنسان ما لم يقبض وبيعه ما ليس عنده)، والمتاجرة في الديون أو بيع الكالئ بالكالئ (بيع الدين بالدين) وجشع مديري المؤسسات البنكية واستغلال نفوذهم للشراء الفاسد، التعدي والتقصير في الأمانة على مال الغير وودائع الناس، السرف والتبذير والبذخ في الإنفاق، واستحمار الناس ثم استغلال بشع لثرواتهم وتركهم في المجاعات والنزاعات والحروب التي لا تنتهي خصوصاً في إفريقيا وآسيا والعالم العربي، ثم التلاعب بقواعد التعامل والإفراط في المضاربات الوهمية غير المشروعة، الإفراط في الحرية الاقتصادية، استحواذ الدول العشرين على ٩٠٪ من الناتج الاقتصادي العالمي و ٨٪ من التجارة العالمية.

العالم عام ٢٠٣٠ .. رؤية وخطة المنتدى الاقتصادي العالمي

المنتدى الاقتصادي العالمي (اتحاد أكبر ١٠٠٠ شركة في العالم) ينشر فيلماً عن توقعاته للعالم عام ٢٠٣٠ حسب خطتهم للتغيير العالمي العظيم. أول هذه التوقعات هو أنك لن تمتلك شيئاً، نعم لن تمتلك شيئاً هو نص توقعهم الأول. وهذا ما يفعلونه الآن عبر الإغلاقات المتكررة واغلاق المحلات التجارية الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذي أدى إلى إفلاس كثير من هذه المشاريع التجارية وبالتالي استيلاء الشركات الأكبر على حصتهم في السوق. ففي خلال هذه الفترة من الإغلاقات وبينما أفلست كثير من الشركات، إزدادت ثروة المليارديرات الكبار بما يزيد على أربعة تريليون دولار كما ورد من مصادر متعددة وعلى رأسها تقرير أوكسفام الصادر في ٢٥ يناير ٢٠٢١.

٨ نبوءات لشكل العالم عام ٢٠٣٠

المقطع يتحدث عن ٨ تنبؤات للمنتدى الاقتصادي العالمي عن الحياة في ٢٠٣٠ بدأها بالتنبؤ: أنك لن تمتلك شيئاً وستكون سعيداً، وهو نفس محتوى مقال (إيدا أوكن) الوزيرة السابقة للبيئة في الدانمارك وعضوة البرلمان الدانماركي ورئيسة لجنة البيئة والمناخ فيه. (إيدا أوكن) نشرت ذلك المقال بصفتها عضو مجلس المستقبل العالمي في المنتدى الاقتصادي العالمي. صدر المقطع والمقال في نفس الوقت تقريباً في نوفمبر ٢٠١٦.

ملاحم العالم عام ٢٠٣٠ التي ترسمها نخب الرأسمالية العالمية

بتأمل في أهم ٨ توقعات للعالم عام ٢٠٣٠ حسب رؤية المنتدى، تزداد وضوحاً الأزمة الإنسانية التي يتسبب فيها جشع الرأسماليين، ويزداد وضوحاً عدم قدرة الرأسمالية على تنظيم المجتمعات البشرية، وعودتهم إلى ديكتاتورية (ستالين ولينين) وخرافات (الشفخوز والكلخوز):

إزالة الملكية الفردية، الاستعجار بدل التملك، الإلغاء التام للخصوصية، المراقبة التامة للأفراد ٢٤ ساعة ٧ أيام في الأسبوع، تكديس الناس في المدن وإخلاء الريف، المدن الذكية (السجون الذكية)، تقنين استخدام الأرض (مناطق ممنوعة على البشر)، إلغاء النقود والتحول للعملة الرقمية، إلغاء الأسرة وإضعاف سيطرتها على الأطفال، إلغاء التمايز الفردي والولاء للتقاليد الأسرية والقبلية والوطنية والعقائد الدينية، إغلاق الزراعة التقليدية، استبدال المنتجات الطبيعية بالبدايل الاصطناعية المنتجة في المصنع (اللحوم كمثل)، نقل التسوق والرعاية الصحية والتعليم إلى الإنترنت، استبدال العديد من الوظائف بالروبوتات واستخدام الرقائق المزروعة للتحكم في البشر من بعيد، إدخال راتب وطني متواضع للجميع، الاعتماد الكامل على السادة في توفير مقومات الحياة.

فعلا هذه وصفة الإقطاع والعبودية كسمة للنظام العالمي الجديد!!

وهذه الوصفة معناها عودة الإقطاع القديم لكن بصورة أشد قسوة حيث يصبح الناس عبيداً بالمعنى الحرفي للكلمة عند سادة يملكون كل الموارد وكل الأموال وكل البشر يعملون عندهم في مدن (ذكية) يتم فيها مراقبة تحركات الناس وسكناتهم على مدار الساعة دون توقف، ويتم تدوين سلوكيات الناس في سجلات عبر الذكاء الاصطناعي ثم يتم تصنيف الناس من خلال تلك السلوكيات ومجازاة المحسنين ومعاقبة المسيئين حسب وجهة النظر الحكومية. هذا النظام مطبق بطريقة شبه كاملة في الصين، ذلك النموذج الذي أقامته النخبة ليكون مثلاً يحتذى ليطبق عالمياً، وهم يستخدمون الوباء كغطاء وكسبب لنشر هذا النموذج في كل أنحاء العالم.

وفي النهاية سنخرج عبيداً لقلعة من البشر تمتلك كل شيء ويكون أغلب الناس لا يملكون شيئاً كما يقول فيديو المنتدى الاقتصادي العالمي أو هكذا يخططون... ومن المحتمل أن هذه المجازفات غير المنطقية الحالية في قيادة الرأسمالية للبشرية ستقودنا إلى عمل انتحاري لا ريب فيه.

اقتراحات إسلامية للخروج من الأزمة

يقول المفكر الأمريكي (نعوم تشومسكي) : العالَم مصمم على السقوط نحو العدم، وفعلاً، لن يتحمل الكوكب طويلاً الشرور التي يلحقها به النظام الرأسمالي من خلال المنافسة الشاملة، والتي تفاقمت بسبب إدمان قلة منهم على الأرباح التي يحتفظون بها لأنفسهم والإبقاء على الظروف الشاذة للاقتصاد التي تعيشها البشرية حالياً؛ فأسباب الأزمة الاقتصادية العالمية واضحة للعيان، وهي وبدون استثناء ناتجة عن معاملات ووسائل تستعملها الرأسمالية وقد حرمها شرع الله، ومنها وسائل تتدارسها الآن الجامعات الدولية كبدايل، حيث يحول الاقتصاد الإسلامي دون ظهور أسباب الأزمة والظروف الشاذة التي تعيشها البشرية حالياً، بتحريمه المعاملات المالية والتي تكاد تفتك بمستقبل البشرية برمتها. ويملك آليات معالجة الأوضاع الاقتصادية الصعبة والحفاظ على المكتسبات المادية للبشرية، ومن هذه الأدوات نذكر:

إزالة الربا

منع بيع الغرر

تحريم الميسر

تحريم المتاجرة في الديون/ بيع الديون

تحريم المضاربات الوهمية

تحويل العلاقة الحالية المقلوبة في القطاع المالي

عدم البحث عن المال السهل

فالفائدة الربوية على القروض والودائع، بصفتها المسؤول الأكبر عن الأزمات المالية العالمية، وذلك بتحريم الربا بأصنافها الستة: فالتعامل بالفوائد الربوية التي تجعل النقود تلد نقوداً (ربا الديون، ربا القرض و ربا البيع، ربا الرهون العقارية وتوريق الديون)، يركز المال في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع الواحد، ويحرم منه المجموع الكثير، وهذا خلل في توزيع المال، يقول الدكتور (شاخت) الألماني، مدير بنك الرايخ الألماني سابقاً في محاضرة ألقاها في سوريا في عام ١٩٥٣: إنه بعملية رياضية (غير متناهية) يتضح أن جميع المال صائر إلى عدد قليل جداً من المرابين، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائماً في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لا بد بالحساب الرياضي أن يصير إلى الذي يربح دائماً. فمقاصد الشريعة في الأموال رواجها وهو: دوران المال بين أيدي أكثر من يمكن من الناس بوجه حق، وهو مقصد عظيم شرعي (مقاصد الشريعة لابن عاشور: ٤٧١).

قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** (البقرة: ٢٧٨-٢٧٩).

والفائدة الربوية هي أساس البلاء الأساسي في حدوث المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الدول الغنية والفقيرة على السواء، وإن المرابين استطاعوا أن يوصلوا البشرية إلى هذا المأزق وأن يتغلغلوا إلى الحد الذي جعل العامة لا يعلمون ولا يظنون أن هذا النظام خطر عليهم بسبب فرض سياسة التجهيل والتعتيم بعدم الحديث عن الربا وأضراره وهي كما قال أحدهم: إن القلة التي تستطيع فهم النظام مشغولة بتحقيق المزيد من الأرباح بينما العامة لم ولن يخطر على بالهم أن هذا النظام ضد مصالحهم.

قال تعالى: **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** (النور: ٦٣).

استخدام أدوات اقتصادية إسلامية فرضت نفسها في قواميس البنوك الغربية بديلاً عن التعامل بالفائدة: كالمشاركة، والصكوك، والتكافل. وعدم إعطاء المال للمصارف (لأنها أصبحت وكرًا للمضاربات الوهمية والفساد المالي) وبدل ذلك إعطائه للقطاعات المنتجة في الصناعة والفلاحة وغيرها، عن طريق

التمويل (الأصغر والأكبر) والمدائنة، من خلال المؤسسات المصرفية التي يجب تحويلها لمؤسسات مشاركة في التنمية بديلاً عن الاقتصار بالتعامل بالفائدة.

أما تحويل العلاقة الحالية المقلوبة في القطاع المالي؛ حيث هرم الثروة مقلوب ويقوم على الديون ولا تحتل الثروة الحقيقية فيه سوى حيز هامشي يتقلص بمرور الزمن، وتحويل العلاقة الحالية المقلوبة في القطاع المالي، في رؤيته للمال: فالمال ليس إلا وسيلة لتحقيق سعادة البشر وليس هدفاً في حد ذاته.

وكذلك عدم البحث عن المال السهل؛ كما في الديون وفي كل المعاملات التي حرمتها الشريعة الإسلامية والتي قلبت هرم الثروة وتكاد تعصف بالاقتصاد العالمي.

تحقيق المساهمة الاجتماعية الفعالة: لأن القطاع الربحي (التبادلي) يجب أن يرتبط بالقطاع غير الربحي (الخيرى) ارتباطاً وثيقاً، والعمل بموارد التكافل الاجتماعي والعدالة التوزيعية، التي منها ما هو محدد المقادير كالأخمس والزكاة والعشور والخراج والكفارات والفيء والغنائم والجزية وغيرها من مساهمات المسلمين، ومنها ما هو عام تتغير قيمته تبعاً لتطوع الأفراد واحتياجات المجتمع: ومثاله الصدقات والإنفاق في جميع المنافع المطلوبة للمجتمع، وما تفرضه احتياجات المجتمع من موارد إضافية تقوم الدولة باستثمارها وقروض تقترضها من المواطنين عند الضرورة بلا فوائد؛ فالتركيز على ثنائية محورية (الربح المادي، الزكاة) يجعل عملية التنمية تستند على قطاعين أساسيين لا غنى عنهما في المجتمع وهما القطاع الربحي (التبادلي) والقطاع غير الربحي (الخيرى) وهما بمثابة جناحي الطائر اللذان لا يمكن التحليق والاقلاع إلا بهما. كما أنها تصحح العلاقة المقلوبة التي تحول من خلالها القطاع المالي من تابع إلى متبوع وانقلب بناء الثروة بدوره فيها إلى هرم مقلوب يقوم على الديون ولا تحتل الثروة الحقيقية فيه سوى حيز هامشي يتقلص بمرور الزمن.

فرض الزكاة على المال يحقق هذا الهدف، قال تعالى: كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ (الحشر: ٧)، فإذا كان ١٪ من سكان الأرض يمتلكون أكثر من ٥٠٪ من ثروتها... واستمر الوضع كما هو عليه سيمتلكون كل ثروات الأرض... سيصبح المال دولة بين الأغنياء؛ يتداوله الأغنياء فقط فيما بينهم دون باقي مكونات المجتمع، وسيصيب الخلل كل المجتمعات بسبب اختلال توزيع الثروة فيها.

تشجيع إجراءات حماية الثروة اتخذتها الحكومات الغربية لحل الأزمة وهي من منهج الاقتصاد الإسلامي ولو لم تسمى باسمه، من خلال:

ضخ كميات مالية لإنقاذ السوق المالية، ضمان الودائع، كبح المضاربات الوهمية، وضع قيود على رواتب ومكافآت كبار المصرفيين، رقابة المؤسسات والأفراد، حماية الثروة في شموليتها الزراعية والحيوانية والتجارية والمعدنية والبحرية، تطبيق قانون الزكاة على الجميع لإرغام الناس على إدخال مالهم في الدورة الاقتصادية بشكل كامل وعدم مجاملة فئة على حساب فئة مجتمعية، العمل بكل القواعد الاقتصادية الإسلامية التي تميزها عن النظريات الاقتصادية الوضعية من عدة أوجه:

من جهة العدالة: فعدالتها مطلقة لا تجامل فئة ولا تحابي أحداً، وهذا وجه عظيم للإعجاز التشريعي في ميدان الاقتصاد من حيث شمولية رحمة التشريعات الإسلامية لكل مكونات المجتمع، فالمجتمعات الإنسانية تحيا في ظلال تعاليم خالقها حياة طيبة كطائر يطير بجناحين جناح البحث في الأرض عن الطيبات وجناح الإنفاق على فئات معوزة لم تستطع أن تشق طريقها في الحياة المادية، وهي فئات لا يمكن أن يرحمها إلا العيش في النظام الإسلامي، فبعد كل ما جربته الإنسانية من نظم اقتصادية، ها هي اليوم تكس المال في يد حفنة من البشر لا تزيد نسبتها عن ١٪ مقابل حوالي ٨٠٪ من المحرومين من سكان الأرض.

ولأن النفقة في سبيل الله جزء لا يتجزأ من دين الرحمة: **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ** (الأنبياء: ١٠٧) فهو رحمة للعالمين، يشمل برّ الناس وفاجرهم، مؤمنهم وكافرهم، بل ويشمل الحيوانات والنبات، ففي الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(من لا يرحم لا يُرحم)**، وهي الرحمة التي تشمل كل مكونات المجتمع البشري في نظام التشريع الرباني الذي أدى غيابه عن الأرض لكل هذه القسوة التي نراها وقد عمت أرجاء الأرض طويلاً وعرضاً.

ومن جهة فلسفتها فهي حكيمة لا تقدم مفسدة ولا تغفل مصلحة راجحة على حساب مصلحة مرجوحة، ومن جهة دوامها فهي ثابتة لا تتبدل ولا تتغير بتغير الزمان أو المكان، ومن جهة عموميتها فهي عامة صالحة لكل مجتمع وكل شعب، ومن جهة شمولها فهي غنية محيطت لا تُغفل شيئاً، ومن جهة

فعاليتها فهي تلتزم الحدود العملية المفيدة الجائز البحث فيها دون مبالغة في تساؤلات غير مبررة بخلاف الاقتصاد الوضعي القائم في جزء كبير منه على الفروض الخيالية والسفسطة الجدلية .

ومن جهة أثرها فهي طريق السعادة ولا بد لمن امتثل أوامرها وتجنب نواهيها ما استطاع إلى ذلك سبيلا .

يقول الدكتور روبرت كرين: إن الإسلام هو الحل الوحيد لمشاكل البشرية؛ فكيف ذلك؟

(روبرت كرين) هو رئيس جمعية هارفارد للقانون الدولي، ونائب مدير مجلس الأمن القومي في البيت الأبيض سابقاً، ومؤسس مركز الحضارة والتجديد، وأحد كبار خبراء السياسيين في أمريكا، وكان أكبر مستشاري الرئيس السابق للولايات المتحدة ريتشارد نيكسون من عام ١٩٦٣ إلى عام ١٩٦٨ في السياسة الخارجية، ولديه دكتوراه في القانون العام ودكتوراه في القانون الدولي والمقارن ويُتقن ٦ لغات .

الإسلام، كدين عالمي موحد للعديد من المجتمعات البشرية في ظل إمبراطورية روحية واحدة، بالرغم من أن له رؤيته الخاصة للحياة الاقتصادية، لكنها تحمل صفات الشمولية والاستقرار والاستدامة والتدرج والعدالة التي تنفع كل المجتمعات البشرية، ويعتمد هذا النموذج الإسلامي للحياة الاقتصادية على مبادئ الإسلام الثابتة، ويفتح أمام مختلف التطورات التكنولوجية والمؤسسية لأنظمة الاقتصادية الحديثة ويتكيف مع الخصائص المحلية والزمنية للمجتمعات البشرية .

لذلك هو يركز بشكل رئيسي على الاستقرار .

في الواقع، لا يمكن تحقيق النمو خارج المجال الاقتصادي الحقيقي الذي يدعو اليه الإسلام، وبالتالي، ففي الاقتصاد الإسلامي، وبالرغم من أنه يبدو عائقاً أمام النمو لكنه يكون في الوقت نفسه عازلاً للصدمات الاقتصادية المستقبلية ومقلل من الآثار السلبية الدورية ويضمن مزيداً من الاستقرار للجهات الفاعلة الاقتصادية .

المراجع:

- G20 Finance Ministers and Central Bank Governors meet on Wednesday 7 April 2021: [Link](#)
- La finance islamique face à la crise: [Link](#).

- العالم عام 2030 .. رؤية وخطة المنتدى الاقتصادي العالمي : [رابط](#) .
- تقرير عن المؤتمر الدولي الثامن للإعجاز لمدينة تطوان والمالية الإسلامية بمدينة برشلونة : [رابط](#) .

La gouvernance et la démocratie participative: Quelle relation ?

Kacem Taouil

Docteur en Droit public et sciences politiques

La constitution 2011 se concentre dans son préambule, qu'elle considère comme faisant partie intégrante de celle-ci¹, sur trois principes de base, à savoir la participation, le pluralisme et la bonne gouvernance, " Le Royaume du Maroc, dans l'accomplissement de son choix irréversible, dans la construction d'un État démocratique régi par le droit, poursuit résolument le processus de consolidation et de renforcement des institutions d'un l'Etat, ses fondements de participation, de pluralisme et de bonne gouvernance".

Essentiel dans la gestion en général et dans le processus de développement en particulier. Le concept de gouvernance est maintenant devenu plus large et plus flexible, tenant compte des dimensions sociales, politiques et économiques, jusqu'à ce qu'il devienne un sujet commun à toutes les sciences, en effet, il existe aussi une gouvernance d'ordre économique, une gouvernance d'ordre social, une gouvernance d'ordre politique et autres.

Si la constitution marocaine de 2011 s'est focalisée à mettre en œuvre cette démarche de gestion, qui vise à réorganiser les relations et à définir les rôles entre les acteurs du développement, le problème le plus important qui se pose est attaché à la faible applicabilité de l'approche participative à travers cette gouvernance, ce qui a fait perdre sa légitimité dans la décision de développement, et donc son efficacité' affaiblit et affaiblit sa prise en charge par le citoyen.

L'invocation par la constitution marocaine de cette vision holistique et intégrale de la gouvernance tout en le liant à la participation, et cette relation causale qui les régit comme deux paris inséparables, nous conduit à invoquer un ensemble de questions liées à la fois à la gouvernance et à l'approche participative.

Ces problèmes qui s'imposent en répondant à deux questions centrales, à savoir: Comment l'activation des principes de gouvernance peut-elle contribuer à la

¹ «Ce préambule fait partie intégrante de cette constitution» : La constitution. Série. Documentation Juridique Marocaine. Royaume du Maroc. Secrétariat Général du Gouvernement. (Direction de l'imprimerie Officielle). Edition 2011

réalisation de la démocratie participative? Ou, au contraire, comment l'activation des principes de la démocratie participative peut-elle contribuer à la réalisation de la gouvernance? Dans un sens plus précis, lequel constitue un vaisseau pour l'autre? Aborder ces problèmes présentés comme des obstacles à la démocratie participative,, se fait à travers des réponses à quelques sous-questions telles que: Quel concept de démocratie participative et pour quelle gouvernance? Comment parvenir à une démocratie participative qui profite à l'application de la gouvernance? Et comment parvenir à une gouvernance participative? Et quelle que soit celle qui mène à l'autre, est-ce par la gouvernance que nous arrivons à la démocratie participative, ou vice versa?

Ces questions nous donnent plus de raisons de rechercher la relation entre démocratie et gouvernance résumée à travers l'expression de Claudette Lafaye, «La plasticité du concept de gouvernance permet-elle d'intégrer la question de la démocratie? Le concept de gouvernance s'ouvre-t-il aux formes autres que la démocratie représentative ? En général, remarquons-nous un lien ou une séparation entre ces deux termes: gouvernance et démocratie?»¹

1. De la nécessité de la gouvernance

Nous pouvons partir du que le siècle actuel dans lequel nous vivons maintenant est le siècle de l'établissement de la gouvernance locale, par opposition au siècle dernier, qui était le siècle fondateur des gouvernements et des États, afin de démontrer l'importance de la gouvernance dans la conception de l'avenir. Relations à tous les niveaux territoriaux et sectoriels²,

Sans approfondir la problématique du terme Hakama et ses contextes socio-historiques qui l'ont produit, et en a maintenant fait le concept le plus diffusé au niveau des thèses socio-développementales, et sans se plonger dans le problème de la traduction du terme en arabe, et la différence dans cette traduction de Hakama - alhukm alrashid à Gouvernance à Governance -Good governance³ à Good Ruling to

¹ Claudette Lafaye Gouvernance et démocratie : quelles reconfigurations?. Dans Linda Cardinal Caroline Andrew, Gouvernance et démocratie, in collection Gouvernance. Les Presses de l'Université d'Ottawa, 2001p.57

² محمد اليعكوبي : المبادئ الكبرى للحكامة المحلية، منشورات المجلة المغربية للإدارة والتنمية، العدد 56 صص. 11-18.

³ Olivier PAYE. « La gouvernance : D'une notion polysémique à un concept politologique », Études internationales, vol. 36, no. 1, 2005, p.1-2. *Le mot anglais governance a été remis à l'honneur dans les années 1990 par des économistes et politologues anglo-saxons et par certaines institutions internationales (ONU, Banque mondiale et FMI, notamment), de nouveau pour désigner « l'art ou la manière de gouverner », mais avec deux préoccupations supplémentaires; d'une part, bien marquer la distinction avec le gouvernement en tant qu'institution; d'autre part, sous un vocable peu usité et donc peu connoté, promouvoir un nouveau mode de gestion des affaires publiques fondé sur la participation de la société civile à tous les niveaux.*

Good Ruling et autres¹. Et sans aborder la question de l'absence d'une définition unifiée et approuvée de la gouvernance et de la bonne gouvernance,² nous pouvons ici partir de certains concepts et principes de une gouvernance qui nous rapproche du concept de démocratie participative qui constitue le deuxième côté de la relation à débattre et qui définit ses caractéristiques à cet égard.

La quasi-totalité des définitions qui ont été exposées au concept de gouvernance sont réunies avec le fait que la valeur ajoutée et l'addition qualitative de celle-ci est de permettre à de nouveaux acteurs de travailler à l'intérieur du processus de développement, et ces acteurs sont principalement représentés dans à la fois le secteur privé et la société civile.

2. Gouvernance et démocratie participative: quelle est la relation?

¹ Littéralement en arabe الحكم الرشيد et en français Gouvernance- bonne Gouvernance ; Une bonne décision pour une bonne décision..

² Notion de gouvernance en général :

- Selon certains auteurs, le terme anglais «gouvernance» (qui signifiait l'exercice du gouvernement) a été consacré dans les années 1990 par les instances internationales (ONU, Banque mondiale, Fonds monétaire International) dans le sens de «l'art du gouvernement» ou le «mode du gouvernement», en y ajoutant un élément, celui de l'affirmation d'un nouveau mode de gestion des affaires publiques fondé sur la participation de la société civile à tous les niveaux (Jean-Pierre GAUDIN).

- Définition de la Banque mondiale : «Nous définissons la gouvernance comme étant l'ensemble des traditions et des institutions par lesquels le pouvoir est exercé dans un pays déterminé et qui a pour objectif de réaliser le bien de tous». Cette notion comprend aussi la capacité du gouvernement à gérer les ressources d'une manière efficace et d'appliquer des politiques adéquates, et le respect des institutions par les citoyens et par l'État, avec l'existence d'un contrôle démocratique sur les fonctionnaires qui exercent le pouvoir. (Banque mondiale, Rapport sur la gouvernance et le développement - 1992).

- Définition du Programme des Nations-Unies pour le Développement (PNUD) : «La gouvernance peut être considérée comme l'exercice de l'autorité économique, politique et administrative en vue de gérer les affaires d'un pays à tous les niveaux. Elle englobe les mécanismes, les processus et les institutions par le biais desquels les citoyens et les groupes expriment leurs intérêts, exercent leurs droits juridiques, assurent leurs obligations et auxquels ils s'adressent en vue de régler leurs différends. La bonne gouvernance se caractérise notamment par la participation et la responsabilité, par l'efficacité et l'équité. Elle assure la primauté du droit et veille à ce que les priorités politiques, sociales et économiques soient fondées sur un large consensus et que les voix des plus démunis et des plus vulnérables puissent se faire entendre dans la prise des décisions relatives à l'allocation des ressources nécessaires au développement» (Conférence mondiale sur la «Gouvernance et le développement humain durable» organisée en 1997).

Manuel sur le cadre législatif et réglementaire de la Gouvernance participative locale.p.11 <http://www.pncl.gov.ma/fr/Publication/guide/Pages/Guide-REMAGP.aspx>

- Définition de la Commission européenne :la Commission européenne, quant à elle offre une définition adaptée au contexte de développement européen, mais qui offre, un certain potentiel de généralisation de son utilisation. Ainsi, pour cette institution : « La notion de "gouvernance" désigne les règles, les processus et les comportements qui influent sur l'exercice des pouvoirs au niveau européen, particulièrement du point de vue de l'ouverture, de la participation, de la responsabilité, de l'efficacité et de la cohérence ». UNION EUROPÉENNE. « Gouvernance européenne : un livre blanc », sur le site de La Commission européenne, [En ligne], http://eurlex.europa.eu/LexUriServ/site/fr/com/2001/com2001_0428fr01.pdf

Cette relation peut être identifiée à travers la confrontation des principes de la démocratie participative et ceux de la bonne gouvernance¹

Ainsi, La gouvernance repose sur des principes de base, dont le premier est celui de la participation, qui sous-tend le concept d'une approche participative², en tant que perception et mécanisme de formulation, d'application, de suivi et d'évaluation de la décision. Ainsi, l'approche participative est un mécanisme qui s'incarne à travers le concept de gouvernance qui appelle à élargir la participation et le partage entre tous les acteurs, et avec cela, adopter le concept de gouvernance n'est plus seulement une nécessité juridique, démocratique et politique, mais est également c'est une nécessité managériale.

Alors que tout action de développement essaie de se concentrer sur deux besoins urgents, le premier est de répondre à toutes les exigences matérielles du citoyen, le second est d'augmenter les capacités et les compétences personnelles de ce citoyen,, et comme la plupart des pays essaient de se concentrer sur les deux volets, sans remarquer que: renforcer les capacités et les compétences et se concentrer sur elles dès le départ constitue une condition. Essentiel d'obtenir le premier à savoir la satisfaction des besoins et même la pérennisation de cette satisfaction, car il repose sur les capacités personnelles qui accompagnent le citoyen tout au long de sa vie.

Ainsi le fait de se concentrer sur la mise en œuvre de nos projets de développement selon une gouvernance participative constitue le principal outil pour créer un climat propice à la négociation entre les parties au processus de développement, afin que le processus devienne au final une simple compétence.pour élaborer un agenda commun entre l'État, le secteur privé, la société civile et le citoyen.

Conclusion

Par ce qui précède, le problème de la mise en œuvre des exigences de la démocratie participative nous apparaît clairement à travers les principes de gouvernance. Ce problème peut être attribué en grande partie à l'absence de méthodologie pour gérer une approche participative, et nous nous trouvons donc devant une recherche pour la méthodologie la plus efficace pour combler cette lacune de manière à permettre l'application d'une gouvernance efficace, car jusqu'à présent, nous constatons que «les chercheurs qui ont étudié ces questions ont découvert que le modèle de« bonne gouvernance » est loin de produire les effets attendus sur la démocratie. "³

¹ La bonne gouvernance : la conduite responsable des affaires publiques et la gestion des ressources publiques est inscrite dans les 12 principes de bonne gouvernance du conseil de l'Europe. <https://www.coe.int/en/web/good-governance/21-principles>

² UNDP.Governance for sustainable development..

UNDP<https://www.undp.org / Democratic Governance>

³ Claudette Lafaye Gouvernance et démocratie : quelles reconfigurations?. Dans Linda Cardinal Caroline Andrew, Gouvernance et démocratie, collection Gouvernance. Les Presses de l'Université d'Ottawa, 2001.

La méthodologie d'adoption des principes de la bonne gouvernance dans sa relation avec la démocratie participative, en imposant la communication avec la population, y compris le processus de diagnostic des projets, l'identification des sites, et en suivant le rythme de la mise en œuvre et du suivi des programmes, impose l'invocation de la méthodologie pédagogique en travaillant avec l'approche participative, tant que ces groupes ne sont pas éligibles pour connaître beaucoup de détails, de techniques et de compétences de planification et de travail.

أثر المسؤولية الاجتماعية في مرجية المصارف الإسلامية

دراسة حالة المصارف الإسلامية في الأردن

محمد أحمد صبحي عيال عواد

الهدف الرئيسي في عمل المصارف الإسلامية أن تكون خالية من تقديم أي نوع من المعاملات التي تخالف الشريعة الإسلامية أو أي سلعة محرمة في المجتمع، فإن الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية التي ينبثق منها المعايير الأخلاقية للسلوك الإسلامي، تمنع استغلال حاجيات الناس، والنهي عن التبذير وعدم الإسراف وعدم الاحتكار وحجب الزكاة وما شابه ذلك.

مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

اختلفت معظم البلدان العربية بوجهات النظر في الإلزام أم غير الإلتزام بالمسؤولية الاجتماعية كونها تشريعات بشرية من الممكن أن يأخذ بها البعض، ويرفضها البعض الآخر؛ فالشريعة الإسلامية هي الشريعة الإلهية المتمثلة بما أتى بها نبينا الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم، متمعن بكتاب الله، وهو القرآن الكريم، والأحاديث الشريفة بما جاءت على إلزام بمسؤولية الفرد على نفسه، واهتمام الفرد بتوجيه ذاته ورعيته وحقوقه.

المسؤولية الاجتماعية جزء لا يتجزأ من المنظومة الأخلاقية، باعتبارها شيء أساسي في الدين الإسلامي، فالمنظمة الإسلامية تقوم في واجبها على أكمل وجه في ممارسة أعمالها وأنشطتها، وتقدم منتجاتها، وتساعد على النهوض بالمجتمع، وقد عرفت المسؤولية الاجتماعية " بأنها التزام الشركة بالمشاركة وممارسة أنشطتها في عمل الصالحات في اتجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بها نتيجة التكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية، بمراعاة عناصر المرونة والاستطاعة والشمول والعدالة" (المغربي، ١٩٩٦).

أسس المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

تقوم المسؤولية الاجتماعية على أسس مرتكزة في الإسلام ظهرت في فلسفة التشريع الإسلامية: أولاً: الإيمان: هو نطق باللسان وتصديق بالجنان، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان (العبيدي، ٢٠١٤)،

وقوله تعالى: الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

وَمِمَّا زَقَنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (البقرة: ١-٣). والإيمان ضد الكفر، والإيمان بمعنى التصديق، ضده التكذيب، يقال: آمن به قوم، وكذب به قوم، وهو منشق من الأمن، ومن الأدلة، قال رسول الله عليه الصلاة والسلام "الإيمان بضع وستون شعبة"¹.

"القيام بالمسؤولية الاجتماعية يعد من العبادات التي يؤجر عليها الفرد، ويحصل على الثواب العظيم من الله تعالى، حيث لا يكاد العمل الصالح أو الأخلاقي يذكر إلا مرتبطاً بالعبادات، وهذا يدل على أهميته الإسلام" (الغالية، ٢٠١٧).

ثانياً: الواقعية والتوازن والاعتدال: وضعت الشريعة الإسلامية منهجاً متكاملًا يتميز بعدة خصائص، ومن هذه الخصائص: ميزة التوازن والوسطية والاعتدال، وحث الإسلام على عدم الإفراط والتفريط، والإهمال وعدم التشدد، وجاءت في الشريعة الإسلامية، أيضاً في التوازن والاعتدال في المأكل والمشرب، وأيضاً في العبادات والمحبة والاعتدال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (مشعل، ٢٠١٧)، قال الله تعالى: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا (البقرة: ١٤٣).

وعلى سبيل المثال، وقد فرض الله تعالى الزكاة كأمر واقعي، للأنفاق يقوم به المسلم، ومن أراد الخير الذي يجازي عليه أضعاف مضاعفة، قال الله تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (البقرة: ١١٠).

مما سبق، على المنظم أن يوازن بين جميع الأفراد مرتبطة مع بعضها البعض، فلا تؤثر على أفراد الآخرين في تحقيق معالمهم الشخصية، وكما وجب عليها بذل ما تستطيع به دون تقصير، وقال الله تعالى: لِيُنْفِقُوا ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا (الطلاق: ٧).

ثالثاً: الشمولية والعمومية: يقصد بالشمولية والعمومية جميع الأعمال الصالحة، وتنفي جميع أنواع الفساد، فالمسؤولية الاجتماعية ليست فقط الزكاة، بل تتعداها أيضاً إلى الصدقة، والأمر بالمعروف والنهي

¹ صحيح البخاري

عن المنكر، وغيرها من الأمور الصالحة، فقد قال الله تعالى: **وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا** (الأعراف: ٥٦).

يجب على المنظمة أن ترعى جميع الأطراف المسؤولة سواء كانت داخلية (من موظفين ومستثمرين ومالكين، أو خارجية من عملاء وجميع المستفيدين من أنشطتها ومجمعها)، كما ويجب عليها أن تتميز مجالاتها الاجتماعية بالشمول لكافة الأطراف والجهات (المغربي، ١٩٩٦).

مرتكزات المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

حث الإسلام على الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، ومن مرتكزات المسؤولية مما يلي:

أولاً: المسؤولية والرعاية: حث الإسلام على كل الفرد والجماعة على الاهتمام بمصالح الناس ببعضهم البعض، فكل شخص في المجتمع عليه الرعاية والمسؤولية في المجتمع، سواء كان رعايته في نفسه أو في المجتمع، وفي الحديث الشريف قال عليه الصلاة والسلام، كما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **أَنَّه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"**¹ (النسابوري، ٢٠٠٦).

ثانياً: التكافل والتعاون: جاء في الدين الإسلامي الحث على التعاون بين أفراد المجتمع وعلى هذا المبدأ ما تقوم به المؤسسات التكافل والضمان الاجتماعي (طشطوش، ٢٠١٢)، وقال الله تعالى: **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** (المائدة: ٢)، وقد تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهمية الإيمان والأخلاق بين أفراد المجتمع، وكما وصف المؤمنين بكلامه: **مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**²، (النسابوري، ٢٠٠٦)، فالزكاة والصدقة والوقف من صور التكافل الاجتماعي في الإسلام (الغالية، ٢٠١٧).

¹ صحيح البخاري

² صحيح مسلم

المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية :

البنوك الإسلامية خالية من جميع المعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية، وهي أول من تبنت مفهوم المسؤولية الاجتماعية في القرن الحالي، لأنها تعمل على مبدأ الشريعة الإسلامية، وهي خالية من السلع المحرمة شرعاً، فالمسؤولية الاجتماعية تسعى دائماً في تحريك التنمية الإسلامية من جهة (مشهور، ١٩٩١)، وتحقيق التنمية الاجتماعية من جهة أخرى من خلال تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي (الغالية، ٢٠١٧) .

أهم التعريفات في المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية : يشير البنك الإسلامي بأن "التزام البنك الإسلامي بالمشاركة في بعض الأنشطة والبرامج والأفكار الاجتماعية لتلبية المتطلبات الاجتماعية للأطراف المرتبط معها، والمتأثرة بنشاطه، سواء في داخله أو خارجه، بهدف إرضاء الله تعالى والعمل على تحقيق التقدم والوعي الاجتماعي للأفراد، بمراعاة التوازن والعدالة، والاهتمام بمصالح مختلف الفئات (المغربي، ١٩٩٦) .

وتعرف المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بأنها أداء الأنشطة والأعمال وتنفيذ المشاريع التي تلي احتياجات المجتمع وإفراده ومؤسساته، سواء كانت مرتبطة بعلاقات معها، أو متأثرة بوجود أنشطتها وعملياتها، مستهدفة بذلك رضا الله وتحقيق التنمية الاجتماعية، مع الأخذ بعين الاعتبار التوازن والاعتدال بين كافة فئات المجتمع (المغربي، ١٩٩٦) .

وكان التزامها نابع من وازع ديني وأخلاقي، يدفع بالإدارة والمصارف والمعنيين بها إلى تبني الأساليب والطرق والإجراءات التي تسهم في تحقيق التنمية الاجتماعية، ورعاية معالم وأهداف المجتمع من أجل الوصول إلى رضا الله، وتحقيق التكافل والتعاون الاجتماعي (الغالية، ٢٠١٧) .

المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية هي مسؤولية البنك في تقديم وأفكار وابتكارات جديدة، وممارسة النشاطات والبرامج الحديثة لتلبية المتطلبات الاجتماعية، وتحقيق غاية الله في العمل الصالح لجميع الفئات المجتمع .

معايير ومجالات المسؤولية الاجتماعية :

أولاً: القرض الحسن : القرض : القطع، قرضه يقرضه بالكسر قرضاً وقرضه : قطعه (ابن منظور، ١٩٩٣) .

يقول الإمام ابن حزم في القرض: هو أن تعطي إنساناً شيئاً بعينه من مالك، تدفعه إليه، ليرد عليك مثله إما حالاً في ذمته وإما إلى أجل مسمى هذا مجمع عليه (ابن حزم، ٢٠٠٣).

أما القرض في اصطلاح شرعي: القرض هو: ما تعطيه غيرك من مال على أن يرد إليك (ابو حبيب، ١٩٨٨).

جاء ذكر كلمة القرض في القرآن الكريم اثنتي عشر مرة، وتوضح تلك الآيات الكريمات التي ذكرت كلمة القرض والحسن على ثواب وأهمية القرض الحسن، قال الله تعالى: **مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** (البقرة: ٢٤٥).

القرض الحسن في المصارف الإسلامية "تعتبر القروض الحسنة أحد الأنشطة المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية وهي من القروض المشروعة التي اجازتها الشريعة الإسلامية" (الغالية، ٢٠١٧).

ثانياً: التبرعات: التبرع لغة: من برع يبرع بروعاً، وبراعة وبرع، فهو بارع: تم في كل فضيلة وجمال، وفاق أصحابه في العلم وغيره. وتبرع بالعتاء: أعطى من غير سؤال أو تفضل بما لا يجب عليه، يقال: فعلت ذلك متبرعاً أي متطوعاً، والتبرع في اللغة أصلان: الأول: التطوع بالشيء من غير طلب اليه (بن زكريا، ١٩٩٠).

أما التبرع اصطلاحاً، فقد نشابه المعنى اللغوي مع المعنى اصطلاحى للتبرع، إذ يقصد بالتبرع بأنه "التطوع بالشيء من غير مقابل أو عوض" (القونى، ١٩٨٦).

التبرع نوعان، النوع الأول: التبرع هي: الهبة والصدقة والوقف، النوع الثاني: التبرع بالمنفعة وهي العاربة والوقف (غفوري، ٢٠١٤).

جاء في مقاصد الشريعة الإسلامية الحث على إقامة مصلحة ضعفاء المسلمين، وتوفير احتياجاتهم الضرورية، والمقصد من هذا هو استمرارية في الإنفاق حيث "يستمر معها الإنفاق بمقادير متماثلة في مختلف الاوقات، وذلك لان الدوام الانفاق يحصل البذل على حاجات المنفقين فلا يتحملون المشقة ولا يتقاضون عن فعلة" (بن زغيبه، ٢٠٠٨).

قيام المصارف الإسلامية بالمساهمة في النشاطات التي تهدف إلى خدمة المجتمع وذلك بدون أي مقابل، وتقديم في بعض المجالات الخيرية والدينية والتنموية والمهنية، ومن معايير المسؤولية الاجتماعية التبرعات

وهي من اقوى المعايير في المسؤولية الاجتماعية حيث التبرعات تهدف إلى روح الإنسانية وروح الأخوة وهذا يعكس ما نراه على الفوائد في مجتمعات الغربية (الغالية، ٢٠١٧).

أكدت دراسة مسحية لمعرفة مدى تطبيق البنوك الإسلامية ومعايير المحاسبية والمراجعة المؤسسات المالية مع دار الاستثمار الكويتية حيث أكدت دراسة أن ٦٧٪ من البنوك الإسلامية مشاركة في أعمال الخيرية، وبينما ١٧٪ ليست لديها سياسات للأعمال الخيرية، وتوضح دراسة البنوك التي تمتلك الأنشطة الخيرية تضع هذه الأنشطة في مقدمة أولوياتها، الا أن أغلبها لا تهتم باستخدام إمكانياتها لزيادة الاعتمادات المخصصة للأعمال الخيرية والظروف الطارئة حيث لا يتوفر هذا إلا في ٣٤٪ منها (الشرح، ٢٠١٤).

الربحية ومؤشراتها:

الربحية هي الركيزة أساسية لتقدير القيمة المتوقعة للأرباح. حيث تعتبر الربحية ركيزة أساسية وأمر ضروري لبقاء الشركة واستمراريتها في العمل. " وهو عبارة عن العلاقة بين الأرباح التي تحققها الشركة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق هذه الأرباح. ويمكن تعريف الربحية هي العلاقة بين التي حققتها الشركة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق أرباحها، تقاس الربحية في العلاقة بين الأرباح والاستثمارات التي ساهمت هذه في تحقيقها أو الأرباح والمبيعات، ويقصد بالاستثمارات الحقوق الملكية، ويمكن تعريف الربحية على أنها العلاقة بين المنشأة التي تحقق الأرباح والاستثمارات التي تساهم في تحقيق الأرباح، فالربحية تعتبر الوحدة الكلية أو جزئية للمنشأة ومقياس على مستوى المنشأة من كفاءات التي تحققها المنشأة. وتقاس الربحية اما في العلاقة الأرباح بالمبيعات أو أرباح واستثمارات التي ساهمت في تحقيقها (نوري، ٢٠١٨).

الربحية في القطاع المصرفي: تعد الربحية في القطاع المصرفي على شكل أموال محتجزة وهي أحد مصادر الرئيسية لتوليد رأس المال، ويعرف (حماد) على أنه مؤثر الكاشف لمركز البنك التنافسي في الأسواق المصرفية وجودة إدارتها، وهي تسمح للبنك الاحتفاظ بشكل مخاطرة معينة وتوفير وقاء المشكلات القصيرة الأجل (الكوري، ٢٠٩٩).

المؤشرات الربحية: إن مؤشرات الربحية تعد من أهم المؤشرات الأكثر أهمية في المصرف التقليدي في الأداء المالي، على عكس المصارف الإسلامية، حيث يهتم المصرف بالمسؤولية الاجتماعية، ويهتم أيضاً بالمؤشرات الربحية.

- العائد على الموجودات : هو مؤشر مالي يكشف قدرة البنك على تحقيق الأرباح من خلال الاستثمارات الحقيقية. العائد على الموجودات = صافي الربح بعد الضريبة ÷ إجمالي أصول
 - العائد على حقوق الملكية: يدل على كفاءة إدارة المصرف، وفي نفس الوقت يدل على المخاطر عالية. العائد على حقوق الملكية = صافي الربح بعد الضريبة ÷ إجمالي حقوق الملكية (فخري وقادر، ٢٠٠٦)
- الطريقة والإجراءات الإحصائية:

منهج الدراسة: انتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، فقد تبنت الدراسة الطريقة الوصفية **Descriptive Method** في وصف واقع المسؤولية الاجتماعية لدى المصارف الإسلامية، حيث تهدف هذه الطريقة إلى وصف ظواهر أو أحداث معينة وجمع المعلومات عنها كما هي عليه في الواقع، وتهتم أيضاً بتقرير ما ينبغي أن تكون عليه الظواهر أو الأحداث التي تتناولها الدراسة، وذلك باقتراح الخطوات أو الأساليب التي يمكن أن تتبع للوصول بها إلى الصورة التي ينبغي أن تكون عليها، كما تبنت الدراسة المنهج التحليلي في اختبار فرضياتها.

مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من كافة البنوك الإسلامية الأردنية المساهمة العامة المدرجة بسوق عمان المالي والتي يبلغ عددها ثلاثة مصارف وذلك بالاعتماد على البيانات المالية الخاصة بهذه البنوك للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩).

جدول البنوك الإسلامية الأردنية المساهمة العامة المدرجة بسوق عمان المالي (جمعية البنوك الإسلامية في الأردن، ٢٠٢٠)

البنك	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	١٩٧٨
البنك العربي الإسلامي الدولي	١٩٩٨
بنك صفوة الإسلامي (مصرف دبي الإسلامي سابقاً)	٢٠١٠
المجموع الكلي	٣

عينة الدراسة: اشتملت عينة الدراسة على البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي، وبنك صفوة الإسلامي، وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩).

مصادر جمع البيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة: اعتمدت الدراسة على نوعين من مصادر جمع البيانات، وهما:

أولاً: المصادر الأولية: تشكل البيانات المالية الخاصة بالبنوك الإسلامية الأردنية الثلاثة، والتي تصدرها البنوك على شكل تقارير مالية سنوية والخاصة بمتغيرات الدراسة وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) المرجع الأساس الذي اعتمدت عليه الدراسة في جمع البيانات المالية.

ثانياً: المصادر الثانوية: تشكل الدراسات السابقة والكتب والمراجع الثانوية في الجوانب النظرية التي ساهمت في بناء الفرضيات واعتماد المتغيرات الخاصة بالدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات: تم تحليل بيانات الدراسة من خلال استخدام أدوات التحليل الإحصائي الملائمة، من خلال الاستعانة بالبرنامج الإحصائي SPSS، وتم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

١- الإحصاءات الوصفية متمثلة بالوسط الحسابي، والانحراف المعياري، والقيمة العظمى والدنيا للمشاهدات.

٢- تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression، وذلك لقياس أثر المتغير المستقل على المتغيرات التابعة كل على حدا.

٣- تحليل الانحدار المتعدد Multiple linear regression، وذلك لقياس أثر المتغيرات المستقلة مجتمعة على المتغيرات التابعة.

التحليل الإحصائي: يتناول هذا الجزء من الدراسة وصفاً إحصائياً لمتغيرات الدراسة التابعة والمستقلة، بالاعتماد على البيانات المالية السنوية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي وبنك صفوة الإسلامي وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)، حيث تم حساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري والقيم العظمى والدنيا للمشاهدات.

وصف متغيرات الدراسة التابعة:

اشتملت متغيرات الدراسة التابعة على (العائد على الأصول (ROA)، والعائد على حقوق الملكية (ROE)). وفيما يلي وصف للمتغيرات التابعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٢-٢٠١٧):

جدول الإحصاء الوصفي للقيم السنوية للمتغيرات التابعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)

النسبة	البنك	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة العظمى	القيمة الدنيا
العائد على الأصول	البنك الإسلامي	١.٢٦	٠.٠٥	١.٣٢	١.٢٠
	البنك العربي	١.٢٩	٠.٢٥	١.٥٠	٠.٩٢
	بنك صفوة	٠.٦١	٠.١٢	٠.٧٥	٠.٤٢
العائد على حقوق الملكية	البنك الإسلامي	١٤.٢٨	١.٤٧	١٥.٧٦	١٢.٦٦
	البنك العربي	١٥.١٣	١.٩٤	١٦.٥٠	١١.٩٠
	بنك صفوة	٤.٧٥	١.٧٣	٦.٩٣	٢.٤٥

بلغ متوسط نسبة العائد على الأصول السنوي في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١.٢٦٪)، بانحراف معياري (٠.٠٥٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٣٢٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١.٢٠٪)، وبلغ متوسط نسبة العائد على الأصول في البنك العربي (١.٢٩٪)، بانحراف معياري (٠.٢٥٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٥٠٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٩٢٪)، كما وبلغ متوسط نسبة العائد على الأصول في بنك صفوة (٠.٦١٪)، بانحراف معياري (٠.١٢٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٧٥٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٤٢٪).

بلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية السنوي في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١٤.٢٨٪)، بانحراف معياري (١.٤٧٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٥.٧٦٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١٢.٦٦٪)، وبلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية في البنك العربي (١٥.١٣٪)، بانحراف معياري (١.٩٤٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٦.٥٠٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١١.٩٠٪)، كما وبلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية في بنك صفوة (٤.٧٥٪)، بانحراف معياري (١.٧٣٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٦.٩٣٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٢.٤٥٪).

وصف متغيرات الدراسة المستقلة: اشتملت متغيرات الدراسة المستقلة على (القروض الحسنة، والتبرعات). وفيما يلي وصف للمتغيرات المستقلة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩):

جدول الإحصاء الوصفي للقيم السنوية للمتغيرات المستقلة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)

النسبة	البنك	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة العظمى	القيمة الدنيا
القروض الحسنة	البنك الإسلامي	١٠,٢٣٩,٢٥٤	٣,٩٧٠,٥٨٤	١٦,٣٥٦,٥٤٩	٦,١٤٩,٥٧٦
	البنك العربي	٢٨,٩٨٤,٤٤٨	١٥,٥٤٢,٠٣٥	٤٨,٠٩٨,١٠٣	١٠,٠٨٦,٣٤٧
	بنك صفوة	٥٠٩,٦٦٠	-	٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠
التبرعات	البنك الإسلامي	٨٩٥,٣٤٢	٨٥,٠٥٤	١,٠٣٢,٠٧٤	٨١٠,٨٠٠
	البنك العربي	٣٧٥,٢٧٠	٧٩,٢٦٥	٤٧٩,٥٥٩	٣٠٥,٠٦٠
	بنك صفوة	١٠٦,٣٧٧	٣٦,٩٦٦	١٤٧,٧٩٦	٦٨,٠٨٧

بلغ متوسط قيمة القروض الحسنة السنوية في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١٠.٢) مليون دينار، بانحراف معياري (٣.٩) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٦.٤) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٦.٢) مليون دينار، وبلغ متوسط القروض الحسنة في البنك العربي (٢٩.٠) مليون دينار، بانحراف معياري (١٥.٥) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٤٨.١) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١٠.١) مليون دينار، وبلغ متوسط القروض الحسنة في بنك صفوة (٠.٥) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار. كما بلغ متوسط قيمة التبرعات السنوية في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (٠.٩) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٩) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٠) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٨) مليون دينار، وبلغ متوسط التبرعات في البنك العربي (٠.٤) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٨) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٣) مليون دينار، وبلغ متوسط التبرعات في بنك صفوة (٠.١) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٤) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٢) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٠٧) مليون دينار.

اختبار صلاحية البيانات للتحليل الاحصائي :

يكون باختبار مدى ملائمة بيانات الدراسة لتحليل الانحدار الخطي بالكشف عن وجود ظاهرة الارتباط الخطي المتعدد **Multicollinearity Tests**. وقد تم استخدام معاملات ارتباط بيرسون للكشف عن مشكلة الارتباط الخطي المتعدد بين متغيرات الدراسة، ويبين الجدول مصفوفة الارتباط لمتغيرات الدراسة المستقلة.

جدول مصفوفة الارتباط بين المتغيرات الاقتصادية

المتغير	القروض الحسنة	التبرعات
القروض الحسنة	١	
التبرعات	٠.٧٦٦	١

يبين الجدول عدم وجود ظاهرة الارتباط الخطي التمدد بين المتغيرات المستقلة، حيث بلغ الارتباط بين المتغيرين (القروض الحسنة) و(التبرعات) (٠.٤٠٣). إذ يعتبر الارتباط الذي يصل إلى أعلى من (٠.٨٠) مؤشراً لوجود هذه المشكلة (Guajarati, ٢٠٠٤)

اختبار فرضيات الدراسة: يعرض هذا الجزء من الدراسة نتائج اختبار الفرضيات، حيث تم اخضاع فرضيات الدراسة لتحليل الانحدار الخطي المتعدد، وقد كانت النتائج كما يلي:

الفرضية الرئيسية الأولى H_01 : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $(\geq 0.05\alpha)$ للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية.

ولاختبار الفرضيات المتفرعة من الفرضية الرئيسية الأولى، تم استخدام تحليل الانحدار البسيط، وكانت النتائج كما يلي:

الفرضية الفرعية الأولى H_01-1 : لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $(\geq 0.05\alpha)$ للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية. جدول نتائج اختبار أثر القروض الحسنة العائد على الأصول:

معامل الانحدار	*Sign F	R ²
----------------	---------	----------------

*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان	مستوى الدلالة	F المحسوبة	معامل التحديد	المتغير التابع
.....	٩.٤٢٢	٠.٠٢٠	٠.١٩١	القروض الحسنة	٨٨.٧٧٢	٠.٨٧٢	العائد على الأصول
.....	٦.٠١٤-	٠.٣١٤	١.٨٨٩-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (القروض الحسنة) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٨٨.٧٧٢)، وبمستوى دلالة (Sig F) = 0.0 وهو أقل من 0.05، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($r^2 = 0.872 > 0$) وهي تشير إلى أن ٨٧.٢٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (القروض الحسنة)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.191$ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٩.٤٢٢) وبمستوى دلالة (Sig) = 0.0000، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية"

الفرضية الفرعية الثانية H01-2: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للتبرعات على الأداء المالي مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار التبرعات على العائد على الأصول

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
.....	٤.٨٥٣	٠.٠٦٣	٠.٣٠٤	التبرعات				العائد على الأصول
.....٤	٣.٥١٧-	٠.٧٩٥	٢.٧٩٧-	ثابت الانحدار	٢٣.٥٥٢	٠.٦٤٤	

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (التبرعات) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٢٣.٥٥٢)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.000$) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($r^2 = 0.644$) وهي تشير إلى أن ٦٤.٤٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (التبرعات)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.304$ (فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٤.٨٥٣) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = 0.000$)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للتبرعات على الأداء المالي مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية"، ولاختبار الفرضية الرئيسية الأولى، تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد، وكانت النتائج كما يلي:

جدول نتائج اختبار أثر المسؤولية الاجتماعية على العائد على الأصول:

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠	٥.٢٦٣	٠.٠٣٠	٠.١٥٧	القروض الحسنة	٠.٠٠٠	٤٩.٨٠٤	٠.٨٩٣	العائد على الأصول
٠.١٥٩	١.٥٠٢	٠.٠٥٥	٠.٠٨٣	التبرعات				
٠.٠٠٠	٥.٢٤٠-	٠.٤٦١	٢.٤١٥-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغيرات المستقلة (المسؤولية الاجتماعية) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٤٩.٨٠٤)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.000$) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2 = 0.893$)، وهي

تشير إلى أن ٨٩.٣٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (المسؤولية الاجتماعية)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.107$ (فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٢٦٣) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠)، كما أشارت $\beta = 0.083$ (فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على الأصول، وهو أثر غير معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (١.٥٠٢) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.١٥٩)، وعليه نرفض الفرضية الرئيسية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية" الفرضية الرئيسية الثانية H_{02} : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

ولاختبار الفرضيات المتفرعة من الفرضية الرئيسية الثانية، تم استخدام تحليل الانحدار البسيط، وكانت النتائج كما يلي:

الفرضية الفرعية الأولى H_{02_1} : لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
.....	٩.٣٩٣	٠.٢٨٩	٢.٧١٨	القروض الحسنة	٨٨.٢٣٢	٠.٨٧٢	العائد على حقوق الملكية
.....	٦.٨٠٠-	٤.٤٨٩	٣٠.٥٢٩-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05\alpha$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (القروض الحسنة) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٨٨.٢٣٢)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.0000$) وهو أقل من ٠.٠٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2=0.872$) وهي تشير إلى أن ٨٧.٢٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (القروض الحسنة)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 2.718$ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٩.٣٩٣) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = 0.0000$)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05a \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية"

الفرضية الفرعية الثانية $H02-2$: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05a \geq$) للتبرعات على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠٠	٥.٣٩٧	٠.٨٣٠	٤.٤٨١	التبرعات				العائد على حقوق الملكية
٠.٠٠٠١	٤.٣٠٤-	١٠.٥٥٨	٤٥.٤٤٠-	ثابت الانحدار	٠.٠٠٠٠	٢٩.١٢٥	٠.٦٩١	

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (التبرعات) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٢٩.١٢٥)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.0000$) وهو أقل من ٠.٠٠٥، في حين كان أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2=0.691$)، وهي تشير إلى أن ٦٩.١٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (التبرعات)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار = β ٤.٤٨١ فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٣٩٧) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠٠)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05a \geq$) للتبرعات على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية"، ولاختبار الفرضية الرئيسية الثانية، تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد، وكانت النتائج كما يلي:

جدول نتائج اختبار أثر المسؤولية الاجتماعية على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠	٥.٢٥٦	٠.٣٩٦	٢.٠٨٠	القروض الحسنة	٠.٠٠٠	٥٨.١٩٨	٠.٩٠٧	العائد على الأصول
٠.٠٥٦	٢.١١٩	٠.٧٣٣	١.٥٥٢	التبرعات				
٠.٠٠٠	٦.٥٩٤-	٦.١٢٣	٤٠.٣٧٧-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغيرات المستقلة (المسؤولية الاجتماعية) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٥٨.١٩٨)، وبمستوى دلالة (Sig F = ٠.٠٠٠٠) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2 = 0.907$) وهي تشير إلى أن ٩٠.٧٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (المسؤولية الاجتماعية)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار = β ٢.٠٨٠ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٢٥٦) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠٠)، كما أشارت = β ١.٥٥٢ فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر غير معنوي، حيث

كانت قيمة t عنده هي (٢٠١٩) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = ٠.٠٥٦$)، وعليه نرفض الفرضية الرئيسية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq ٠.٠٥$) للمسؤولية الاجتماعية مثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية".

التوصيات

١- يتوجب على المصارف الإسلامية التوسع في استخدام صيغ التمويل الإسلامية خصوصاً فيما يتعلق بالصيغ التي تُمول مشاريع تنموية.

٢- الاستثمار في تقديم القروض الحسنة والتبرعات لما لها من دور في تنمية الاقتصاديات الوطنية.

المصادر والمراجع:

١. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم. (٢٠٠٣). الحلى بالاثار. لبنان: دار الفكر.
٢. احمد بن فارس بن زكريا. (١٩٩٠). معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الجليل.
٣. البنك الإسلامي الاردني. (٢٠٢٠, ١٢ ١٠). نبذة عن البنك الإسلامي الاردني. التقرير السنوي. عمان، الاردن.
٤. البنك الصفوة الإسلامي. (٢٠٢٠, ١٢ ١٥). التقرير البنك الصفوة الإسلامي. عمان، الأردن.
٥. البنك العربي الإسلامي الدولي. (٢٠٢٠, ١٢ ١٢). التقرير السنوي. عمان، الاردن.
٦. السعدي ابو حبيب. (١٩٨٨). قاموس الفقهي (المجلد ٢). دمشق: دار الفكر.
٧. أميره عبد اللطيف مشهور. (١٩٩١). الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي. القاهرة، مصر: مكتبة مدبولي.
٨. بلال سعيد الكوري. (٢٠٩٩). تقييم الربحية مصارف باستخدام مؤشرات السيولة. كربلاء، العراق: جامعة كربلاء.
٩. جابر شعيب الاسماعيل. (٢٠١٠, ٥ ٢٣). تاريخ ونشأة المصارف الإسلامية. شبكة الالوكة تاريخ الاسترداد ٦٩, ٢٠١٠, Link.
١٠. رسل مصباح نوري. (٢٠١٨). قياس الربحية الشركة باستخدام المؤشرات المالية. قادية، العراق: جامعة قادية.
١١. رمضان الشرح. (٢٠١٤). المسؤولية الاجتماعية والتنمية الإسلامية ودورها في دعم المشروعات الصغيرة. الكويت، الكويت: لورشة العمل الخامسة لمركز الكويت للاقتصاد الإسلامي.
١٢. طلال مشعل. (٢٠١٧, ١ ٣٠). مظاهر التوازن والاعتدال في الإسلام. ثقافة إسلامية.
١٣. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي. (١٩٩٦). المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية. عمان، الاردن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
١٤. عز الدين بن زغبة. (٢٠٠٨). مقاصد الشريعة الخاصة بالتبرعات والعمل الخيري. العمل الخيري الثالث دائرة شؤون الإسلامية والعمر الخيري (صفحة ٦). دبي: الامارات.
١٥. فخري، ووقادر. (٢٠٠٦). مؤشر الربحية المصارف الإسلامية والعوامل المؤثرة فيه (المجلد ٦). جامعة كركوك.
١٦. قاسم القونني. (١٩٨٦). أنيس الفقهاء. الرياض، السعودية: دار الوفاء للنشر والتوزيع.
١٧. قاسم ناظم غفوري. (٢٠١٤, ٣ ٣١). التعامل مع غير المسلمين في التبرعات. كلية العلوم الإسلامية، صفحة ٥٧.
١٨. محمد أحمد الشافعي. (٢٠١٤). المصارف الإسلامية ونشاطها وأهميتها. عمان، الاردن: دار مجد.
١٩. محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور. (١٩٩٣). لسان العرب.
٢٠. محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور. (١٩٩٣). لسان العرب (المجلد ٢). بيروت، لبنان: مؤسسة التاريخ العربي.
٢١. محمود ال جمعة. (٢٠١٧, ٢ ١٨). المصارف الإسلامية ونشأتها وطبيعتها. الزمان، ١.
٢٢. مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري. (٢٠٠٦). صحيح المسلم، باب البر والصلة والادب، باب المؤمن للمؤمن. الرياض، السعودية.
٢٣. منى عوني الغالية. (٢٠١٧). أثر المسؤولية الاجتماعية على التنافسية في المصارف الإسلامية. عمان، الاردن: جامعة العلوم الإسلامية العالمية.
٢٤. هايل عبد المولى ابراهيم طشطوش. (٢٠١٢). دور الاجتماعي للمؤسسة من منظور اقتصاد الإسلامي. ملتقى العلمي للدول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية (صفحة ٢٣٨). ورقلة: جامعة قاصدي مزاح.

التدقيق الشرعي الداخلي والتدقيق الداخلي

حدود وتقاطعات

د. مهند الدكاش

على هامش جلسات قهوة نهاية الأسبوع مع الأصدقاء؛ تدور الكثير من النقاشات الجميلة المتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية، ومن الأسئلة القديمة الجديدة التي تطرح: هل من وظائف المدقق الشرعي الداخلي أن يدخل في التفاصيل المحاسبية؟ وهل من وظيفة المدقق الداخلي (المالي) أن يدخل في الأمور الشرعية؟

أحببت أن أكتب هذا المقال للإجابة عن هذا السؤال ولمشاركة باقي الزملاء في هذه المسألة، وأحاول تفكيك المسألة من خلال عدة نقاط:

أولاً: لنبدأ ببيان نقطة تأصيلية في المسألة، ووظيفة المدقق الداخلي هي أن يتأكد من أن نظام الرقابة الداخلي في المؤسسة يعمل بالشكل المطلوب بما يضمن الوصول للأهداف الرئيسية للمؤسسة، فيركز على عدة أمور منها فحص البيانات المالية، وفحص كفاءة العمليات، ومدى التزام المؤسسة بالأنظمة وغير ذلك مما يحكمه عادةً حجم المؤسسة المالية واختصاص المدقق الداخلي، ففي بعض المؤسسات الكبيرة هناك فصل تخصصي بين تدقيق الأمور المالية وتدقيق الأمور التشغيلية، ولما كانت الجوانب الشرعية حساسة من جهة، وتحتاج إلى شخص متخصص من جهة أخرى؛ لذا فقد تم فصل التدقيق الداخلي المتعلق بالجوانب الشرعية عن التدقيق الداخلي المتعلق بالجوانب الأخرى، بل وأصبح إيجاد قسم خاص ومستقل بالتدقيق الشرعي الداخلي من متطلبات إطار الحوكمة الشرعية الصادر عن السلطات التشريعية في بعض الدول، وتتركز مهمة التدقيق الشرعي الداخلي على التأكد من أن نظام الرقابة الداخلي (من الناحية الشرعية) يعمل بالشكل المطلوب، فيركز على فحص الأنشطة والمعاملات المنفذة والأنظمة؛ ليتأكد من مدى تطابقها مع المرجعية الشرعية المعتمدة، وبتعبير آخر التأكد من أن المعاملات المنفذة تمت وفقاً للمرجعية الشرعية المعتمدة.

ثانياً: هل يمكن فصل نظام الرقابة الداخلي في المؤسسة عن نظام الرقابة الشرعي الداخلي؟ أم لا يمكن ذلك؟ في الحقيقة يمكن فصل أنظمة الرقابة في المؤسسة نظرياً فقط؛ لأن تلك الأنظمة من الناحية العملية

والإجرائية متداخلة بشكل شبكي لا يمكن فصله عن بعضه، فالإجراء الواحد المعتمد في النظام يشتمل على النواحي التشغيلية والمحاسبية والشرعية وغيرها، وبالتالي فالأمور المالية تؤثر في الأمور التشغيلية، والتشغيلية تؤثر في القانونية، وجميعها تؤثر في الشرعية وتتأثر بها، وبالتالي فمجالات الفحص قد تتداخل، إلا أن كل واحد منها هدفه مختلف، وبالتالي فيركز كل مدقق على ما تعلق به نطاق اختصاصه.

ثالثاً: من خلال ما تم بيانه نعود للسؤال: هل يجب على المدقق الشرعي الداخلي خلال مهام العمل النظر في الأمور المحاسبية؟ والجواب هو أنه يجب على المدقق الشرعي الاطلاع على كل ما له أثر على شرعية الأنشطة والعمليات وفق المرجعية الشرعية المعتمدة ولو كان محاسبياً أو غير ذلك، فهناك الكثير من القرارات الشرعية التي تصدر عن الهيئة الشرعية للمؤسسة ولها آثار محاسبية واضحة، وبالتالي يتطلب الأمر من المدقق الشرعي النظر فيها والتأكد من تطابقها مع المرجعية الشرعية المعتمدة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. ومن جهة أخرى؛ يجب كذلك على المدقق الداخلي أن يطلع على كل ماله أثر على البيانات المالية ولو كان شرعياً أو غير ذلك، ومن الأمثلة التي يمكن استحضارها وجوب فحص الجوانب المحاسبية لتوزيع الأرباح على مستحقيها، وكذلك النظر في مصدر خصم أموال المخصصات والاحتياطيات وهل تم استخدامها فيما وضعت له بشكل متطابق مع الفتوى الشرعية، وكذلك التحقق من صحة مصدر الأموال بالنسبة للحملات التسويقية والعروض، والتحقق من صحة نسب التطهير إن وجدت، وكذلك صحة اقتطاع الرسوم المستحقة من حسابات المتعاملين وما شابه ذلك.

ولذلك ينبغي أن توجد هذه النقاط المهمة في أوراق عمل التدقيق الشرعي كبرنامج التدقيق للتأكد من تغطيتها خلال مهام التدقيق، ولا بد من أن يكون فريق التدقيق الشرعي الداخلي مؤهلاً بالمهارات المحاسبية اللازمة لفهم القيود والنظر في الحسابات والتحقق منها أو على الأقل أن يوجد في الفريق من يتقن ذلك.

آلية تطوير الاستثمارات في المصارف الإسلامية

آلاء محمود ديدح

ماجستير مهني MBA - المصارف الإسلامية

تقوم صيغ الاستثمار على أساس التعاون وجمع الجهود، فالشركة تهدف إلى جمع رؤوس الأموال الصغيرة واستثمارها في المشاريع الكبيرة التي تحقق أرباحاً وفيرة والتي يعجز الأفراد عن الاستثمار فيها لأنها تحتاج إلى تمويل ضخم ولها أعباء إدارية وحسابية¹.

إن أسلوب المشاركات أو "المضاربة شرعت من أجل أن يتيسر التعاون الاستثماري بين أرباب المال الذين لا يرغبون في استثمار أموالهم بأنفسهم وبين أهل الخبرة في الاستثمارات الذين لا يجدون رأس المال الكافي؛ لذلك فإن الناس بين غني بالمال غير خبير بالتصرف وبين خبير بالتصرف صفر اليد من المال فمست الحاجة إلى شرع هذا النوع من العقود ليستوعب مصلحة الطرفين، والمضاربة من الصيغ التي تستخدم غالباً في التجارة ثم توسعت استخداماتها حتى شملت مجالات الاستثمار التجارية والزراعية والصناعية والخدمية وغيرها².

أهمية صيغة المشاركات والمضاربة (القراض) في المصارف الإسلامية:

تُوصّل المصارف الإسلامية الأموال إلى الأيدي الماهرة التي تحتاج إليها، وبذلك تتيح لذوي الخبرات أن يقوموا بالاستثمار فتزيد حصيلة الأرباح، ولا يخفى أن تحقيق المصلحة العامة هو في تكاتف الخبرة والمال (و يد الله مع الجماعة)³.

علاقة المخاطرة بالاستثمار الإسلامي⁴:

لابد من الإشارة إلى وجود تلازم بين الاستثمار الإسلامي وتحمل المخاطر والذي مرده إلى استعداد المستثمر لتحمل المخاطرة وليس الإقدام عليها وهذا المبدأ قد أرساه الحديث الشريف الموجز الذي نصه "الخراج

¹ عبد الستار أبو غدة، التمويل بالمشاركة، الآليات العملية لتطويره، الندوة الفقهية الثالثة، أبو ظبي الإسلامي، 2011م، ص2. بتصرف

² المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم(13)، المضاربة، البحرين، 2017، ص383

³ عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص5. بتصرف

⁴ عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص18. بتصرف

بالضمان¹، ولا يسوغ أن يفهم من ارتباط الاستثمار المشروع بالمخاطر أنها إذا انتفت بطبيعة الحال أو استخدام آليات مشروعة فالاستثمار غير مشروع فمن المعروف أن الشريعة قد حرمت إلقاء النفس في التهلكة ودعت إلى الحرص على تحصيل المنافع ودرء المفاسد، وفي الحديث "أَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَأَسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ"² وفي الحديث الآخر "اعقلها وتوكل"³.

كما أن هناك في فقه المعاملات عقوداً خاصة للحماية، كالكفالة والرهن، بل إن عقود المشاركات التي يحظر فيها اشتراط الضمان يجوز أن يقترن بها بما يخفف مخاطرها مثل وضع القيود في المضاربة، وشرط الرجوع إلى الموكل في الوكالة بالاستثمار.

أولاً: الآليات المشروعة للحماية لتفعيل استخدام المشاركات:

١. حماية رأس المال⁴: ويجدر الإشارة بالذكر أن هناك فرق بين حماية رأس المال وضمانه حيث الحماية

هي السعي إلى وقاية رأس المال من الخسران وبذل الأسباب لوقايته من النقصان، وهذا السعي قد لا يؤدي إلى النتيجة المأمولة بينما الضمان فهو التحمل للخسائر عن طالب الضمان، وهو ربط بالنتيجة دون نظر إلى الأسباب أو مراقبة جدوى الوسائل والأساليب المتخذة من الضامن أو طالب الضمان، والحكم الشرعي له "حماية رأس المال بالطرق المباحة: مطلوبة شرعاً، وهي تندرج ضمن مقصد «حفظ المال» في الشريعة⁵ أي ألا يكون الغرض منها تضمين مدير الاستثمار، وألا تكون بعقد محرم.

٢. ضمان طرف ثالث لرأس المال أو للربح، أو لهما معاً⁶: وهو إصدار تعهد من طرف أجنبي عن

المستثمر سواء كان مضارباً أو شريكاً مديراً أو وكيلاً، بتحملة الخسارة التي تقع في رأس المال المستثمر وتعويض المستثمر عن الخسارة، دون أن يكون له حق الرجوع على المستثمر، ويمكن القول إنه تعهد ملزم بتقديم هبة تعادل قيمة الأصول الاسمية في حال تعرضها للهلاك مهما كان سببه ويكيف على أنه تبرع جائز.

1 الراوي: عائشة أم المؤمنين | المحدث: ابن حبان | المصدر: صحيح ابن حبان

2 الراوي: أبو هريرة | المحدث: مسلم | المصدر: صحيح مسلم

3 الراوي: أنس بن مالك | المحدث: يحيى القطن | المصدر: سنن الترمذي

4 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص 19. بتصرف

5 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (45)، حماية رأس المال والاستثمارات، مرجع سابق، ص 1123

6 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص 20. بتصرف

وهذا ما نص عليه المعيار الشرعي بشأن الضمانات أيضاً "التعهد بالتبرع لجبر خسارة الاستثمار (أو ما يسمى ضمان الطرف الثالث): يجوز تعهد طرف ثالث غير المضارب أو وكيل الاستثمار، وغير أحد الشركاء بالتبرع للتعويض عن الخسارة دون ربط بين هذا التعهد وبين عقد التمويل بالمضاربة، أو عقد الوكالة بالاستثمار"¹.

٣. **تكوين احتياطي مخاطر استثمار**²: ويتم تكوينه باقتطاع جزء من أرباح المستثمرين فقط، وبعد اقتطاع المقابل المخصص للإدارة ويمكن من خلال هذا الاحتياطي سد الخسارة التي قد تقع على رأس المال المستثمر، وإذا تعاضم هذا الاحتياطي قد يغطي الخسارة الشاملة إن حصلت.

٤. **التأمين التكافلي على الاستثمار**³: من خلال إنشاء صندوق تأمين تكافلي ويدار من قبل شركة تأمين تكافلي مستقلة، بحيث تقتطع نسبة معينة من رؤوس أموال المستثمرين أو من الأرباح المتحققة وتودع في الصندوق ويتم تغذيته بشكل دوري، وإذا حصل أي ضرر في المستقبل يتم جبره من الصندوق، كما أن "التأمين التكافلي على الاستثمار؛ لحماية رأس المال، أو لتغطية مخاطر التعدي، أو الماطلة، أو الوفاة، أو الإفلاس. ويجوز أن يتولى إبرام عقد التأمين التكافلي المستثمرون أنفسهم، أو مدير الاستثمار بالوكالة عنهم"⁴، وتكون "الشركة وكييلة في إدارة حساب التأمين، ومضاربة أو وكييلة في استثمار موجودات التأمين"⁵.

٥. **الالتزام الطوعي بالضمان المنفصل عن عقد الاستثمار**⁶: وهو تبرع مدير الاستثمار بالتزام الضمان بعد عقد الصيغ الاستثمارية مشاركة أو مضاربة أو وكالة بالاستثمار مع مراعاة عدم الاشتراط المسبق لذلك، وقد جاء في المعيار الشرعي رقم ٥ بشأن الضمانات "لا يجوز اشتراط الضمان على المضارب أو وكيل الاستثمار أو أحد الشركاء، سواء كان الضمان للأصل أم للربح، ولا يجوز تسويق عملياتها على أنها استثمار مضمون"⁷. بالإضافة الى أنه "لا يجوز الجمع بين الوكالة والكفالة في عقد واحد،

1 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(5)، الضمانات، مرجع سابق، ص 136

2 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص20. بتصرف

3 يوسف الشيبلي، التمويل بالمشاركة، الآليات العملية لتطويره، الندوة الفقهية الثالثة، أبو ظبي الإسلامي، 2011م، ص2. بتصرف

4 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(45)، حماية رأس المال والاستثمارات، مرجع سابق، ص 1125

5 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(26)، التأمين الإسلامي، مرجع سابق، ص 687

6 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص29. بتصرف

7 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(5)، الضمانات، مرجع سابق، ص 130

لتنافي مقتضاهما، ولأن اشتراط الضمان على الوكيل بالاستثمار يحول العملية إلى قرض بفائدة ربوية بسبب ضمان الأصل مع الحصول على عائد الاستثمار؛ أما إذا كانت الوكالة غير مشروطة فيها الكفالة، ثم كفل الوكيل من يتعامل معه بعقد منفصل فإنه يكون كفيلاً لا بصفة كونه وكيلاً، حتى لو عزل عن الوكالة يبقى كفيلاً¹.

٦. **تطبيق معايير حافزة في توزيع الأرباح**²: وهو جواز أن يشترط لأحد الطرفين مبلغ معين من الربح؛ وإذا زادت الأرباح عن قدر معين يشتركان في ذلك القدر، لأن ذلك لا يقطع الاشتراك في الربح، حيث أن العلة تكمن في شرط اقتطاع الربح وقد ورد في المعيار الثامن والخمسون بشأن إعادة الشراء أنه "لا يجوز أن تشتمل الاتفاقية على شرط يؤدي إلى قطع المشاركة في الأرباح في المشاركة، كأن يتفق على أن يكون الربح كله لأحد الطرفين إلى حد معين وما زاد فهو للآخر، ويجوز أن يشترط حافز أداء للمدير، بأن يشترك العاقدان في الأرباح وما زاد من الربح عن حد معين يكون للمدير"³.

٧. **تحميل المصاريف غير المتعلقة بالإدارة على وعاء المضاربة والمشاركة**⁴: المصاريف نوعان؛ الأول ما يرتبط بالقرارات الاستثمارية وهي مقابل الربح المستحق للمضارب بشركة المضاربة فيكون تحملها من مسؤوليته، والثاني يتعلق بالإعلام والتسويق وغيره فتحمّل على وعاء المضاربة.

٨. **تقييد إدارة المشاركات أو الوكالة بالاستثمار**⁵: إن من القيود السائغة بأن يكون تعامل الشريك أو الوكيل أو المضارب وأسلوب استثماره للأموال على أساس صيغ من التعاقد محددة العائد قبل الدخول في الاستثمار وهذا ما جاء موضحاً في المعيار الشرعي بشأن المضاربة "يجوز أن يقيد رب المال تصرفات المضارب لمصلحة يراها؛ ويجوز التقييد بالزمان أو بالمكان فيشترط عليه الاستثمار في وقت معين أو بلد بعينه أو بسوق في بلد معين، أو بمجال الاستثمار، فيشترط عليه الاستثمار في قطاع معين كالخدمات أو التجارة، وفي سلعة أو مجموعة سلع لا يتعدها بشرط أن تكون متوافرة بما يحقق مقصود المضاربة وليست بالندرة أو الموسمية والمحدودية التي تمنع المقصود"⁶.

1 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(5)، الضمانات، مرجع سابق، ص 130

2 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص31. بتصرف

3 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(58)، إعادة الشراء، مرجع سابق، ص 1368

4 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص33. بتصرف

5 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص35. بتصرف

6 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم(13)، المضاربة، مرجع سابق، ص 375

٩. صياغة العقود بالصورة الملائمة¹: بحيث تعمل على ضمان حقوق المصرف في حالة حدوث أي تعدد أو تقصير، أو القيام بأي تصرف يخالف الشروط المتفق عليها ويعرض عملية الاستثمار وأموال المصرف لخسائر نتيجة لذلك، ويمكن للمصرف الإسلامي أن يضمن العقود عدداً من النصوص التي تعمل على تحقيق هذه الغاية والتي يجب الالتزام بها لقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" (المائدة: ١).

١٠. مراعاة طبيعة الموارد المالية²: ينبغي معالجة مشكلة الموارد المالية قصيرة الأجل، حيث إنها لا تناسب طبيعة المشاركة، فيمكن من خلال الموازنة بين مواردها القصيرة الأجل وأهدافها الاستثمارية طويلة الأجل عن طريق تنويع أوعيتها وتطوير استثماراتها ومن خلال سوق الإصدار يمكن للمصارف الإسلامية القيام بالاستثمار المادي بطرح العديد من الأدوات المالية للاكتتاب العام، ممثلة في شهادات الاستثمار القابلة للتداول والأسهم.

١١. الموارد البشرية³: من الواجب على المصارف الإسلامية إعداد العاملين لديها فنياً وعقائدياً، كي يكونوا مؤمنين بالرسالة السامية التي تسعى هذه المصارف على تحقيقها، ولكي يحفظوا بثقة الناس واحترامهم لهم، ذلك لأن العاملين الذين يحسنون التعامل مع العملاء يحققون بذلك مكسباً كبيراً للمصرف الإسلامي، لأن مردود حسن المعاملة مع العملاء إنما يعود نفعه إلى المصرف نفسه.

ثانياً: الآليات المشروعة لحماية الاستثمار عن مخاطر ممارسات الإدارة:

١. تعيين أمين استثمار⁴: وهو غالباً ما يكون طرف مستقل عن جهة الإدارة وله مهام معروفة تحقق سلامة تصرفات الإدارة بالإضافة إلى أنه "يجب أن يكون الجهد الذي يبذله المدير لتنمية المال، مناسباً لطبيعة ذلك الاستثمار، وأن يتخذ الأسباب المعهودة التي تتحقق بها عادة الحماية المناسبة للمال وإلا كان مقصراً"⁵.

1 د. باسم عامر، وسائل تفعيل مبدأ المشاركة في المصارف الإسلامية، بحث منشور في مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي (جامعة الأزهر)، العدد ٥٨، ١٤٣٧هـ.

2 د. باسم عامر، مرجع سابق.

3 د. باسم عامر، مرجع سابق.

4 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص 46. بتصرف

5 المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (45)، حماية رأس المال والاستثمارات، مرجع سابق، ص 1124

٢ . ضمانات أخرى لإدارة الاستثمار¹ : إدارة الاستثمار إما أن تكون على سبيل المضاربة أو المشاركة أو الوكالة في الاستثمار، والأصل أنه لا ضمان على المدير إلا في حال تعديه أو تفريطه؛ إلا أن يمكن إيجاد جهة تقويم محايدة في حالات التنضيق الحكمي للموجودات غير المبعة في حال رأس المال التراكمي .

ثالثاً: آليات ترشيد تطبيق عمليات الاستثمار:

١ . اختيار رأس مال المشاركة أو المضاربة عروض أو معدات²: إن جزءاً كبيراً من المخاطرة يأتي من سوء استخدام رأس المال المقدم إلى المضارب لاستثماره، إذ قد يشتري به ما لا علاقة له بموضوع المضاربة أو يستخدمه في وفاء ديونه .

٢ . تجزئة رأس مال المضاربة والمتابعة والمحاسبة الدورية³: وذلك بعدم تقديم رب المال رأس المال دفعة واحدة، بل يعطيه إلى المضارب أو الشريك المدير مجزئاً، بحيث كلما وجدت الفرص بشراء السلع قدم إليه رب المال ما يفي بذلك . بالإضافة إلى أن تجزئة رأس مال المضاربة يتيح فرصة المحاسبة الدورية في فترات متقاربة تتناول كل مضاربة جزئية على حدة . إضافة للإشراف من قبل موظفي البنك وإلزام المضارب بالتحديد بالميزانية التقديرية للمبيعات والمشتريات والأجور إلا أنه يعاب على هذه المقترحات زيادة التكلفة التشغيلية .

٣ . تعدد وتنوع مديري الاستثمار⁴: ليس هناك ما يمنع شرعاً من أن يعهد باستثمار المال إلى مضارب ويضم إليه آخر ليكون مضارباً مشاركاً له، مع الترتيب بينهما في الأولوية لتنفيذ التصرفات، أو تحديد مجال لكل واحد منهما يختلف عن مجال الآخر (المضارب المشارك) .

٤ . اشتراط مشاورة رب المال⁵: وهذا لا يخل بمنع رب المال من العمل مع المضارب، فإن ذلك المنع محله اشتراك رب المال في التصرف واتخاذ القرارات الاستثمارية، وهذا إذا كانت المشاورة غير ملزمة

1 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص46. بتصرف

2 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص48.

3 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص50.

4 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص51.

5 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص52.

للمضارب . أما لو اشترط أن يلتزم بها المضارب فهذا الاشتراط ممنوع لأنه يؤدي إلى تدخل رب المال في العمل إذ يصبح المضارب منفذاً لأوامر رب المال .

٥ . استخدام أسلوب لجنة المشاركين لتمثيل أرباب المال¹ : وتوضع للمضارب قيود في الاستثمار من حيث مجاله وسقوفه العامة أو الخاصة بكل عميل ، ثم يترك له الرجوع إلى (لجنة المشاركين) لتجاوز هذه القيود أو السقوف ولا يخفى من هذا الأسلوب من تقنين المخاطرة، ويتبين أن مهمة لجنة المشاركين ليست المشورة فقط، فهي إحدى المهام فقط، وليس للجنة المشاركين التدخل في القرارات الاستثمارية أو إبطالها فصلاحيات اللجنة هي في الإضافة لا في الإنقاص .

٦ . دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية بصورة جيدة وصحيحة² : تمثل الدراسة الجيدة والملائمة للمشروعات الاستثمارية أحد الضمانات الأساسية التي يجب على المصارف الإسلامية الاعتماد عليها لمواجهة المخاطر .

المصرف الإسلامي مشاركاً للعميل المستثمر في تحمل نتائج هذه العمليات من ربح أو خسارة، ولذلك فإنه يجب أن يقوم بدراسة هذه العمليات بصورة جيدة وتقييمها بصورة دقيقة واختيار الملائم منها، وأي تقصير أو إهمال من قبل المصرف في هذا الشأن سوف يرفع من مستوى المخاطر التي تتعرض لها هذه العمليات، وبقدر ما تكون دقة وصلاحيات هذه الدراسات واعتمادها على النواحي العلمية والفنية المتقدمة والملائمة، بقدر ما يمثل ذلك ضماناً أكبر لهذه العمليات ضد المخاطر التي تواجهها بصفة عامة، والعكس بالعكس صحيح أيضاً .

لابد من توجيه استثمارات المصارف الإسلامية لما يُلبّي آفاق العمل المصرفي الإسلامي في :

- ١ . إعادة الثقة في العمل المصرفي الإسلامي كعمل رائد في مجال المصارف والبنوك .
- ٢ . تنمية الثروة البشرية والأخذ بيدها نحو مشاريع ناجحة .
- ٣ . المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية .
- ٤ . اعتماد أعضاء الهيئة الشرعية من أصحاب الكفاءات والاختصاص في علم الاقتصاد الإسلامي .
- ٥ . المساهمة في إنهاء التبعية بكافة أشكالها للدول الكبرى غير الإسلامية .

1 عبد الستار أبو غدة، مرجع سابق، ص52.

2 د. باسم عامر، مرجع سابق.

- ٦ . الاهتمام بالخبرات العلمية ومراكز البحوث والدخول في مجال الاستثمارات .
- ٧ . العمل على استقطاب الأموال المكتنزة من قبل الأشخاص ؛ لإيداعها بصيغة شرعية تُرضي الأطراف .
- ٨ . رفع مستوى الادّخار بالمجتمع والاهتمام بصغار المدّخرين .
- ٩ . المساهمة في الحدّ من انتشار التّضخّم في الدول الإسلامية .
- ١٠ . تنشيط الأسواق المالية الإسلامية وزيادة فعاليتها .
- ١١ . الاهتمام بنشر ثقافة الصناعات الصغيرة، وتمويلها بصيغة معيّنة .

ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية

د. عادل مبروك محمد

استاذ التمويل - عميد كلية التجارة جامعة القاهرة سابقاً وعميد أكاديمية أخبار
اليوم

نجلاء عبد المنعم إبراهيم

ماجستير الاقتصاد الإسلامي - باحث اقتصادي

الحلقة (١)

إن الحياة الاقتصادية التي يعيش فيها المسلم تجبره على التعامل في حياته التجارية، بمعاملات ربوية تخالف عقيدته، فهو يحار بين ما يأمره به دينه، وما يشاهده ويمارسه من معاملات يحرمها دينه، ومن هنا، فإن ضرورة إيجاد البديل العملي، لما يمارس من أعمال (بنكية) ضرورة دينية لإنقاذ الناس من حمأة الربا، وتجنب غضب الله وحربه كما أشار إليها القرآن الكريم في سورة البقرة: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكِ بَأْسُهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا (البقرة: ٢٧٥)

يعتبر النظام البنكي من الأسس التي يستند عليها النشاط الاقتصادي لأي مجتمع، وذلك بالنظر لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنميته وتطويره، ومع تزايد دوره الإيجابي في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية فالبنوك اليوم تنظم وتسهل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات، حيث تظهر أهميتها في الاقتصاد من خلال ما تقوم به من أعمال وما تؤديه من وظائف وخدمات .

فالبنوك التجارية تسعى لتسهيل المعاملات على أساس الثقة حيث تعمل على تجميع النقود الفائضة عن احتياجات الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إعادة استثمارها لعملائها الذين تزداد طموحاتهم وتعدد مشاريعهم . وتؤدي وظيفة الوساطة المالية خدمات مالية جلييلة مفيدة لوحدة اقتصادية عديدة ومختلفة، إلا أن اعتماد النظام المصرفي التجاري على الربا يؤدي إلى عواقب وخيمة وليس أدل على ذلك من الأزمات المالية التي أجمع الباحثون الاقتصاديون على أن البنوك بأسلوبها الربوي كانت أحد أهم

أسباب حدوثها. ومع زيادة الحاجة إلى وجود بنوك تعمل وفقاً للشريعة الإسلامية والتي تقوم أساساً على إلغاء الفائدة وعدم التعامل بالربا في جميع التعاملات، حيث أصبحت هذه البنوك لاعباً مؤثراً وبارزاً في اقتصاديات الدول الإسلامية والعالمية، لما حققت الكثير من الإنجازات في مجال العمل البنكي خلال السنوات الماضية، فقد شهدت انتشاراً واسعاً في الدول الغربية والعربية خاصة بعد الأزمة العالمية، وأصبحت محط أنظار عالم المال والاقتصاد في العالم. على الرغم من أن هذه الظاهرة تعتبر اعترافاً من البنوك التجارية بأهمية ونجاح العمل المصرفي الإسلامي والبنوك الإسلامية، فقد اتجهت العديد من البنوك التجارية للدخول إلى عالم الصيرفة الإسلامية، ولكن اختلفت في مدخلها في العمل البنكي الإسلامي، فمنها من أنشأت فروعاً إسلامية متخصصة، ومنها من حول فروعها تدريجياً إلى فروع إسلامية، ومنها من كان يبيع منتجات إسلامية جنباً إلى جنب مع منتجاته التقليدية، ومنها من اختار التحول الكامل للمصرفية الإسلامية، ومنها من افتتح نوافذ إسلامية داخل فروعها ككل وبعضها لتقديم منتجات بنكية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

أصبحت الآن جميع البنوك التقليدية تسعى لجذب جزء من الحقيبة الاستثمارية الإسلامية من خلال النوافذ التي تطبق الشريعة، كما أن البنوك التي تطبق الشريعة تسعى إلى أخذ جزء من الحقيبة التقليدية، وإن كانت هناك بنوك تسيّر طبقاً للشريعة ولا تقبل أي حقيبة تقليدية.

يعتبر النظام البنكي ركيزة من ركائز النظام الاقتصادي والمالي لكل دولة، حيث يساهم في عملية التنمية الاقتصادية، ومن المؤسسات المالية المكونة للنظام البنكي نجد البنوك التجارية التي تمارس الوساطة المالية أي قبول الودائع من العملاء ومن القروض مقابل فائدة، أما البنوك الإسلامية فهي تقدم مختلف أشكال التمويل لكن بما يتماشى ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وبناء على ما سبق سيتم التطرق إلي مفاهيم حول كل من البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، من خلال خصائصها وأهدافها، والتمييز بين نشاط البنكين، كما يهدف هذا البحث إلى بيان حكم التعامل معها، وما هي الآثار الاقتصادية المترتبة من إنشاء تلك الفروع على النظام المصرفي التقليدي بشكل عام والعمل المصرفي الإسلامي بشكل خاص.

المبحث الأول : النوافذ والفروع الإسلامية بين التقليدي والإسلامي

تعتبر النوافذ الإسلامية خطوة تمهيدية لممارسة البنوك التقليدية العمل المصرفي الإسلامي، وبغض النظر عن دوافع ومبررات البنوك التقليدية الراغبة في إنشاء وفتح نوافذ إسلامية، إلا أنها ساهمت بشكل جيد في الصناعة المالية الإسلامية، وبشكل يتناسب مع البنوك التقليدية التي لم تقرر بعد التحول بشكل كامل إلى النظام المصرفي الإسلامي، ولديها الرغبة في المحافظة على عملائها وجذب عملاء جدد. إن التحول يعني الانتقال من وضع المصرفية التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى المصرفية الإسلامية القائمة على مقاصد الشريعة الإسلامية ويعرفها آخر: "بأنها الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية"¹.

المطلب الأول : ماهية النوافذ الإسلامية وتطور نشأتها

شهدت العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي اتجاه العديد من البنوك التقليدية لتأسيس فروع تابعة لها تقدم خدمات للمبادئ الإسلامية في مجالات التمويل والاستثمار، وقد نمت هذه الظاهرة بصورة ملحوظة مما شجع تلك البنوك المحلية منها والإقليمية والعالمية للمنافسة في ميدان العمل المصرفي الإسلامي، سواء كان ذلك من خلال إنشاء فروع إسلامية أو فتح نوافذ إسلامية تقدم خدمات المالية الإسلامية أو صناديق استثمارية إسلامية.

مفهوم الفروع الإسلامية: يعرف بعض الاقتصاديين مفهوم الفروع الإسلامية والنوافذ الإسلامية بأنها: "وحدات أو خدمات مصرفية تديرها البنوك التقليدية وتكون هذه الوحدات تابعة لها، وتأخذ أشكالاً متعددة، مثل تقديم منتج تمويلي أو صندوق استثماري أو فتح تقليدي أو تخصيص فرع كامل لتقديم منتجات مقبولة شرعاً نافذة في فرع"².

1 - حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، (الإمارات العربية، العدد 240، يونيو 2001، ص33

2 - سعيد بن سعد المرطان، "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية: تجربة البنك الأهلي التجاري"، الندوة العالمية الموسعة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، المغرب، 2023/4/1998

مفهوم النوافذ الإسلامية :

النوافذ الإسلامية لغة : نافذة من نفذ : النفاذ الجواز وفي المحكم جواز الشيء والخلوص منه، تقول نفذت أي جزت، وقد نفذ ينفذ نفاذاً، ونفوذاً¹.

النوافذ الإسلامية اصطلاحاً: عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية² النوافذ الإسلامية على أنها: "جزء من مؤسسة مالية تقوم بالاستثمار والتمويل بشكل يتوافق مع المنهج الإسلامي، وقد تكون وحدة متخصصة أو فرعاً في المؤسسة ولكنها لا تتمتع باستقلالية من الناحية القانونية"³.

الأصل في النوافذ الإسلامية أنها تعتبر نوافذ كاملة أو قائمة بذاتها، وذلك فيما يتعلق بالوساطة المالية، حيث تقوم تلك النوافذ باستثمار أموال الموجودات في المؤسسة بشكل يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة الفصل بين موجوداتها وأموال المؤسسة التقليدية الأم⁴.

نشأة النوافذ والفروع الإسلامية :

إن فكرة إنشاء فروع ونوافذ للمعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التجارية تعود إلى بداية ظهور البنوك الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض البنوك التجارية بالتصدي لهذه البنوك ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض البنوك إلا أن هذا الاقتراح لم يصل إلى البنوك التجارية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية حيز التطبيق إلا عندما أدركت البنوك التجارية مدى الإقبال على البنوك الإسلامية وحجم الطلب المتنامي مختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية. عندها قررت بعض البنوك التجارية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء فروع تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. وقد كان بنك مصر في طليعة البنوك التجارية التي اتجهت إلى إنشاء فروع تقدم خدمات

1 - ابن منظور محمد بن مكرم "لسان العرب" دار صادر، بيروت، ط1، مجلد3، ص514.

2 - هو عبارة عن هيئة دولية يصدر مبادئ إرشادية ومعايير احترازية وقائية، فيما يتعلق بصناعة الخدمات المالية الإسلامية

3 - مجلس الخدمات المالية الإسلامية " معيار رقم 17.. المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع

المصرفي) "، كوالامبور - ماليزيا 2015 م، ص143.

4 - مجلس الخدمات المالية الإسلامية " معيار رقم 17... المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع

المصرفي) " ص143.

مصرفية تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام بنك مصر في عام ١٩٨٠ بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية".

على إثر النجاح الذي حققه هذا الفرع سارع بنك مصر الى تحويل المزيد من فروعها للمعاملات الإسلامية وتم إنشاء إدارة مستقلة تشرف على أداء فروع المعاملات الإسلامية وتخضع هذه الإدارة والفروع التابعة لها لإشراف لجنة الفتوى بالأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية، وتم فصل أموال تلك الفروع عن أموال البنك الأم وما لبث أن قام عدد من البنوك المصرية - أسوة ببنك مصر - بإنشاء فروع متخصصة في تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية. وقد أدى تشجيع البنك المركزي المصري لهذا الاتجاه إلى قيام العديد من البنوك التجارية هناك إلى إنشاء فروع متخصصة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تم الترخيص بإنشائها خلال عامي ١٩٨٠-١٩٨١ إلى خمس وثلاثين فرعاً من البنوك التجارية كبنك مصر وبنك التجارة والتنمية وبنك التنمية الوطني وبنك النيل وغيرها، كما اتخذت بعض البنوك بإنشاء وحدات للخدمات الإسلامية بكل فرع من فروعها التي تنشأ في المستقبل¹. وفي المملكة العربية السعودية كان للبنك الأهلي التجاري السابق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام ١٩٨٧ بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلي ذلك قيام البنك بإنشاء أول فرع إسلامي وكان ذلك في عام ١٩٩٠ للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام البنك الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف في عام ١٩٩٢ بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها ست وأربعين فرعاً إضافة إلى الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التجارية الأخرى التي قررت الدخول بشكل أو بآخر إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي كالبنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الهولندي، وبنك الرياض وغير ذلك. أدى النمو والإقبال المتزايدان على البنوك الإسلامية إلى اضطرار كثير من البنوك التجارية العالمية في أوروبا وأمريكا، إلى تقديم العمل

1 - سمير مصطفى متولى، فروع المعاملات الإسلامية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد 33، ربيع الآخر 1404هـ / فبراير 1984م، ص 21.

البنكي الإسلامي وذلك من خلال المشاركة في إنشاء وحدات تأسيس واستثمار متوافقة مع أحكام التعامل وفقاً لحكام الشريعة الإسلامية والمشاركة في دارة صناديق الشريعة الإسلامية¹.

أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية:

تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت الكثير من البنوك التجارية لإنشاء فروع ونوافذ إسلامية، وهذه الأسباب وإن اختلفت من بنك لآخر، إلا أنها بشكل عام يمكن حصرها في النقاط التالية:

- رغبة البنوك التجارية في جذب المزيد من العملاء وجذب رؤوس أموال جديدة للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال.
 - الطلب المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في المجتمعات الإسلامية لا ترغب التعامل مع البنوك التقليدية.
 - المحافظة على عملاء البنوك التجارية من الهروب للبنوك الإسلامية.
 - سهولة سيطرة البنك الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على بنك مستقل، بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس لبنك جديد.
 - التزايد المستمر في أعداد المسلمين في الخارج ورجبتهم للتعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب الرئيسي وراء إنشاء تلك البنوك لفروع تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
 - وعن طريق النوافذ تستطيع البنوك التقليدية جذب عملاء تفضل التعامل بالشريعة الإسلامية.
- خصائص النوافذ الإسلامية:** نذكر من الخصائص ما يلي²:

- طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يراعى فيها أن تكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية بعكس البنوك التقليدية التي تقوم معاملاتها على الفوائد.
- يخضع العديد من الفروع الإسلامية لهيئة الرقابة الشرعية.
- تتمثل أهم أساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة.

1 - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى ، تقييم ظاهرة التحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006م، ص 44

2 - فهد الشريف الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، محرم 1424، ص 6

- حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضاربة الشرعية.
- عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بإيداع وديعة استثمارية لديه، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثله في ذلك مثل أي مودع آخر.

المطلب الثاني: آلية فتح فروع للمعاملات الإسلامية

ركزت كثير من البنوك التقليدية التي خاضت هذه التجربة على طريقة فتح فروع جديدة ومستقلة للمعاملات الإسلامية منذ البداية لأنها تعتبر الطريقة الأكثر مصداقية في جذب العملاء وعادة ما تكون هذه الفروع إما تابعة لإدارة الفروع بالبنك التقليدي، أو تنشئها إدارة خاصة.

متطلبات فتح نوافذ إسلامية:

يمكن تلخيص متطلبات فتح نوافذ المعاملات الإسلامية في وما يلي:

- ١- **متطلبات قانونية:** عبارة عن إجراءات تشريعية ينبغي على البنك الالتزام بها وتمثل في: صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التجاري يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:
 - أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات.
 - الفصل بين عمل البنك التجاري والنافذة الإسلامية في الأنشطة، الأهداف، والمنتجات.
 - الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التجاري ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطا على البنك التجاري الالتزام بها نذكر منها:

- قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية؛
- وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل بنكي مزدوج؛
- تعديل عقد تأسيس بان يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابية شرعية؛
- عداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات؛

- تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التجاري بدراسة الجوانب القانونية لعملة التحويل للعمل الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية¹.

٢- متطلبات إدارية:

- فتح نافذة إسلامية يتطلب الأخذ بالإجراءات الإدارية، وتحقيق الشروط التالية:
- تعيين لجنة لإدارة عملية التحويل ويكون ارتباطها وثيقا بمجلس إدارة البنك.
- تعديل النظام الأساسي للبنك وتعديل صيغة عقد البنك ليكون مشروعاً.
- تدريب الموظفين على طبيعة العمل المصرفي الإسلامي.
- توعية العاملين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، المجتمع،
- توفير الاحتياجات التدريبية للعاملين بعد فتح نافذة المعاملات الإسلامية، والتدريب على الإجراءات الكافية لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية.
- إعداد برامج تدريبية متخصصة في العقود والضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات البنكية.
- عقد ندوات ومؤتمرات تساهم في نشر المعرفة حول الصناعة المصرفية الإسلامية ومن المتطلبات الإدارية الأخرى في تأسيس نافذة إسلامية ضرورة موائمة نظام المحاسبة وطبيعة العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الموارد والاستخدامات، وتنوع الأدوات الاستثمارية وأسلوب معالجة الإيرادات والمصروفات وتوزيع الأرباح، ويتم تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتوافقة مع معايير المحاسبة الدولية².

٣- متطلبات شرعية:

- يتوجب على البنك التجاري الأخذ بمتطلبات شرعية عند فتح النوافذ الإسلامية للمعاملات المصرفية وتنحصر في النقاط التالية:

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية.

1 - معارفي فريدة، مفتاح صالح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية: الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بومبيرا التجاري نموذجاً، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 4، مارس 2014، ص270.

2 - معارفي فريدة، مفتاح صالح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية: الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بومبيرا التجاري نموذجاً، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 4، مارس 2014، ص270.

- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية
- على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وبين الموارد غير المشروعة¹.

أساليب تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية:

اتخذت المصارف الربوية في خوضها لغمار هذه التجربة عدة أساليب لتقديم خدماتها المصرفية الإسلامية، ويمكن إيجاز هذه الأساليب على النحو التالي²:

١- فروع إسلامية متخصصة:

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه التجربة، وهو المقصود بالدراسة في هذا البحث، وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين³:

أ - إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية، وقد ركزت كثير من المصارف الربوية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى.

ب - تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغييرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخبرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد أو التحول إلى فرع آخر.

ومن الأمثلة على المصارف التي قامت بفتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية ما يلي:

- البنك السعودي البريطاني الذي أنشأ إدارة شبيهة مستقلة للصيرفة الإسلامية.
- بنك الكويت المتحد (UBK) الذي أنشأ وحدة متخصصة للاستثمار الإسلامي.
- البنك السعودي الأمريكي الذي أنشأ وحدة مستقلة للتمويل الإسلامي.
- مجموعة (ANZ) الأسترالية النيوزيلندية التي أنشأت قسماً خاصاً للتمويل الإسلامي.
- بنك مصر الذي أنشأ عدد من النوافذ الإسلامية في كثير من فروعها.

1 - صالح مفتاح، معارفي فريدة، مرجع سابق، ص154.

2 - سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مرجع سابق ص11

3 - د. سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، 1987م، ص238

• البنك الأهلي المصري الذي أنشأ عدد من النوافذ الإسلامية في العديد من فروعها.

٢- صناديق استثمار إسلامية:

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بإنشاء صناديق استثمار تسيير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية. وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة في إدارة محافظ الأوراق المالية¹. وتكثف تلك الصناديق من الناحية الشرعية على أنها عقد شركة بين إدارة الصندوق والمساهمين فيه، ويدفع بمقتضاه المساهمون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تتعهد باستثمار تلك المبالغ في بيع وشراء الأوراق المالية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويشترك المساهمون في الأرباح الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من حصص وفقاً لشروط نشرة الإصدار².

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على أساس عقد المضاربة الشرعية، والذي تمثل فيه إدارة الصندوق دور المضارب الذي يقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقاً لمنهج الاستثمار الإسلامي.

٣- نوافذ إسلامية:

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من خدمات تقليدية، ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.

٤- أدوات تمويل إسلامية:

1 - د. عصام عبدالهادي أبو النصر، نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار في ضوء الفكر الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 200، رجب 1418 هـ / نوفمبر 1997م، ص. 41

2 - د. أحمد حسن الحسني، صناديق الاستثمار من منظور الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999م، ص. 6

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المربحة والاستصناع والإجارة ونحو ذلك لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية¹.

وتقدم معظم المصارف الربوية في المملكة العربية السعودية على هذه الصيغ أو المنتجات مع اختلاف مستوى وطريقة التقديم ومدى الالتزام الشرعي في التطبيق العملي لهذه الأدوات أو الصيغ.

ويمكن تقسيم الأنشطة التي تمارسها الفروع الإسلامية على النحو التالي²:

- **خدمات مصرفية عامة:** تشمل هذه الخدمات جميع الخدمات المصرفية الخالية من الفائدة الربوية عادة، كفتح الحسابات الجارية وتسديد فواتير المرافق العامة، وإصدار الشيكات وأوامر الدفع والحوالات المحلية والدولية والاعتمادات المستندية وصناديق الأمانات والخدمات المصرفية الالكترونية والقيام بأعمال الصرافة.

- **الاستثمارات الإسلامية:** لا تخرج الاستثمارات الإسلامية التي تقوم بها الفروع الإسلامية بشكل عام عن صيغ الاستثمار المعروفة لدى المصارف الإسلامية، حيث اعتمدت تلك الفروع على صيغ وأساليب الاستثمار الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية كمنطلق لها في هذا المجال، ومن أهم تلك الصيغ التي استخدمتها الفروع الإسلامية في نشاطها الاستثماري المربحة والمضاربة والمشاركة والاستصناع والإجارة والسلم والمتاجرة في صناديق الاستثمار الإسلامية والاكتتاب في أسهم الشركات المساهمة وغير ذلك³. وكما هو الحال في المصارف الإسلامية من حيث التركيز على صيغة المربحة في كثير من أنشطتها الاستثمارية، فإن أسلوب المربحة يغلب على استثمارات الفروع الإسلامية وخاصة في مجال التجارة الخارجية⁴.

1 - د. سعيد سعد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، رجب 1419هـ، 1999م، ص10
2 - منشورات البنك الأهلي التجاري، الخدمات المصرفية الإسلامية، عام 1423هـ، ص1.
3 - الدكتور سعيد عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية، مرجع سابق، ص260
منشورات البنك الأهلي التجاري، الخدمات المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص7.
20- الدكتور سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، 1987م، ص238.

- التمويل الشخصي الإسلامي : تقوم بعض الفروع الإسلامية كالفروع الإسلامية التابعة للمصرف الأهلي التجاري بتقديم بعض المنتجات أو الأدوات والصيغ التي صممت لتوفير التمويل للمستهلكين وفقاً للضوابط الشرعية، وتعتمد هذه المنتجات أو الصيغ بشكل عام على أسلوب المراجعة الشخصية وهو أسلوب يوفر للعملاء شراء واقتناع السلع الشخصية بالتقسيط كالمستلزمات المنزلية والسيارات وغير ذلك، حيث يقوم الفرع الإسلامي بشراء السلعة التي يرغب فيها العميل ثم يبيعها له بالتقسيط وعلى أسس خالية من الفائدة الربوية¹.

1 - منشورات البنك الأهلي التجاري، التمويل الشخصي الإسلامي، عام 1423هـ، ص.2.

معامل الارتباط ٣٥,٧٣٥٪

أوهاج بادنين عمر

ماجستير تمويل ومحاسبة

تتعدد أنواع معامل الارتباط^١ بحسب تعدد أنواع البيانات أو المتغيرات التي يتم بحث أو تحليل الارتباط فيما بينهما؛ فقد يكون الارتباط بين متغيرات كل منهما اسمياً أو رتيباً أو فتوياً أو حتى خليطاً من هذه الأنواع، التي يختلف المعامل الذي يمكن استخدامه بحسب نوع وطبيعة تلك البيانات والمتغيرات.

توجد أربعة أنواع من معاملات الارتباط:

– معامل ارتباط بيرسون.

– معامل ارتباط سييرمان.

– معامل ارتباط فاي.

– معامل ارتباط الخطي الجزئي.

ويرى الباحث أن هنالك معامل ارتباط آخر بين معادلتين يساوي ٣٥,٧٣٥٪

دلالة معامل الارتباط

يمكن فحص معامل الارتباط بمقارنته بمعياري متفق عليه للعلاقة بين المتغيرات موضوع البحث وجرى تصنيف قيم معامل الارتباط إلى (ضعيف – متوسط – قوي) إذا وقعت ضمن (٠ – ٣٩,٠)، (٣٩,٠ – ٤٠,٠)، (٤٠,٠ – ٦٩,٠)، (٦٩,٠ – ٧٠,٠) على الترتيب. ولكن هذه ليست قاعدة تُتبع دائماً، وهذا متروك للباحث على ضوء ما هو معروف عن العلاقة بين المتغيرات الواردة في البحث.

إيجاد معامل الارتباط ٣٥.٧٣٥٪ من خلال المعادلتين أدناه:

تتفق المعادلتان في القيم (٥، ٥)، (٦، ٧)، (٢٨، ٤)، (٣٥، ٥)

المعادلة الأولى: هي لإيجاد الأعداد الأولية عند القيم أعلاه لتعني أن حاصل ضرب عددين متتالين في العدد (٢) مضاف إليه مجموع العددين المتتالين:

$$س^٢ + س + ٤١$$

^١ مركز البحوث والدراسات متعدد التخصصات

$$\text{مثلاً: } ٧١ = ١١ + ٢ \times (٦ \times ٥) = ٧١ = ٤١ + ٥ + ٢٥$$

المعادلة الثانية: تعني أن حاصل جمع عددين متتاليين وضربهما في العدد الأكبر ثم الجمع عليهم العدد الأصغر:

$$١ + م٤ + ٢م٢$$

$$\text{مثلاً: } ٧١ = ٥ + ٦ \times (٦ + ٥) = ٧١ = ١ + ٢٠ + ٥٠$$

$$((١ + م٤ + ٢م٢) \div (٤١ + س + ٢س)) - (٢م٢ \div ٢س)$$

بحيث أن:

$$١ = ((١ + م٤ + ٢م٢) \div (٤١ + س + ٢س))$$

ولإيجاد معامل الارتباط عند المتغيرات أدناه:

$$٥ = م, ٥ = س$$

$$٧ = م, ٦ = س$$

$$٣٥ = م, ٥٠ = س$$

الحل:

أولاً:

$$((١ + م٤ + ٢م٢) \div (٤١ + س + ٢س)) - (٢م٢ \div ٢س)$$

$$٥ = م, ٥ = س$$

$$((١ + ٢٠ + (٢٥ \times ٢)) \div (٤١ + ٥ + ٢٥)) - (٢٥ \div ٥٠)$$

$$١ = ١ - ٢$$

عندما يساوي معامل الارتباط الواحد يكون ارتباطاً كاملاً.

ثانياً:

$$((١ + م٤ + ٢م٢) \div (٤١ + س + ٢س)) - (٢م٢ \div ٢س)$$

$$٦ = م, ٧ = س$$

$$((١ + ٢٤ + (٢٦ \times ٢)) \div (٤١ + ٧ + ٢٧)) \div (٤٩ \div ٧٢)$$

$$.٤٦٩ = ١ - ١.٤٦٩$$

عندما يساوي معامل الارتباط (٤٦.٩٪) يكون ارتباطاً متوسطاً.

ثالثاً:

$$((1 + م٤ + ٢م٢) \div (٤١ + س + ٢س)) - (٢س \div ٢م٢)$$

$$س = ٥٠ ، م = ٣٥$$

$$((1 + ١٤٠ + (٢٣٥ \times ٢)) \div (٤١ + ٥٠ + ٢٥٠)) - (٢٥٠٠ \div ٢٤٥٠)$$

$$٠.٩٨ - = ١ - ٠.٠٢$$

عندما يساوي معامل الارتباط (- ٠.٢) يكون ارتباطاً ضعيفاً جداً.

مثال:

لمعرفة مدى ارتباط قيم (س، م) عند التعويض في المعادلتين لتحقيق قيمة واحدة، نبدأ مع قائمة من

البيانات المقترنة: (٥، ٥)، (٦، ٧)، (٢٨، ٤٠)، (٣٥، ٥٠).

متوسط قيم س (٢٥.٥) ومتوسط قيم م = ١٨.٥ وانحراف س = ٢٢.٨٩٨٣ وانحراف م = ١٥.٢٨٦١

$$\text{معامل الارتباط} = ٢.٩٩٩٨٣٨٦٢٦ \div ٣ = ٠.٩٩٩٩٤٦$$

وهذا يؤكد على ارتباط القيم لتحقيق الارتباط الكامل لناج المعادلتين.

الحل:

$$٠ع = \text{متوسط (س)} ، ١ع = \text{متوسط (م)}$$

$$٠ف = \text{انحراف (س)} ، ١ف = \text{انحراف (م)}$$

بيانات	المتوسط (٠ع)	س
٤٢٠.٢٥	٢٥.٥	٥
٣٤٢.٢٥	٢٥.٥	٧
٢١٠.٢٥	٢٥.٥	٤٠
٦٠٠.٢٥	٢٥.٥	٥٠
١٥٧٣	٢٥.٥	١٠٢
٥٢٤.٣٣٣٣٣٣٣	٢٥.٥	٢٥.٥
٢٢.٨٩٨٣٢٥٩٩	الانحراف	

بيانات	المتوسط (١ع)	م
١٨٢.٢٥	١٨.٥	٥
١٥٦.٢٥	١٨.٥	٦

٩٠.٢٥	١٨.٥	٢٨
٢٧٢.٢٥	١٨.٥	٣٥
٧.١		٧٤
٢٣٣.٦٦٦٦٦٦٧		١٨.٥
١٥.٢٨٦١٥٩٣٢	الانحراف	

س	م	(س - ع) / ف	(م - ع) / ف	(س - م) × ف / (ع - م) / ف
٥	٥	- .٨٩٥٢٧٤٦٩٦	- .٨٨٣١٦١.٦٢	٠.٧٩.٦٧١٧٥٢
٧	٦	- .٨٠٧٩٣.٨٢٤	- .٨١٧٧٤١٧٢٤	٠.٦٦.٦٧٨٧٤٥
٤٠	٢٨	٠.٦٣٣٢٤٣.٧٨	٠.٦٢١٤٨٣٧١١	٠.٣٩٣٥٥.٢٥٨
٥٠	٣٥	١.٠٦٩٩٦٢٤٤٢	١.٠٧٩٤١٩.٧٦	١.١٥٤٩٣٧٨٧١
				٢.٩٩٩٨٣٨٦٢٦
			قيم معامل الارتباط	٠.٩٩٩٩٤٦٢.٩

مقارنة حساسية معامل الارتباط بين معامل بيرسون ومعامل الارتباط ٣٥.٧٣% للنقاط $(٥, ٥)$ ،
 $(٦, ٧)$ ، $(٢٨, ٤)$ ، $(٣٥, ٥٠)$:
معامل ارتباط ٣٥.٧٣%

المعاملين يعطيان قيمة واحد بالنسبة للنقاط أعلاه، ويمكن أن نثبت رياضياً أن معامل الارتباط الناتج من
النقاط أعلاه $١ = ٠.٩٩٩٩٢١٥٥ =$
والسبب أن تعويض المتغيرين (س، م) في معادلتين مختلفتين يحقق ناتج واحد، وبالتالي يمكن إنتاج سلع
معينة تتكون من أربعة مواد فقط؛ فلبناء سلسلة من النقاط الأربعة لنحصل على معامل ارتباط قدره
٠.٩٩٩٩٢١٥٥

$$١ = (١ + ٠س) = ٢س = (١ + ٢س)، (٣س + ٢س) = ٤س، (١٠ + ٣س)$$

$$١م = (١ + ٠م) = ٢م = (١ + ١م)، (٣م + ٢م) = ٤م، (٧ + ٣م)$$

لمعرفة وجود الارتباط الكامل حسب المعادلتين، نتبع القانون التالي:

$$٤ (مج س م) - مج س مج م = ٤١٠ \div (٥٠ \div ٢١)$$

استنتاج معادلة لايجاد قيم:

٤ (مج س م)، (مج س مج م) بدلالة أي من قيم س ١، م ١

$$١١٧٤٨ + ٧٢٠ ن + ٣٢ ل - (١٠) \hat{٤} \times ((٥٠ \div ٢١)) = \text{مج س مج م}$$

$$\text{قيم ن} = (س، م) - ٥$$

$$ل = (٢ \div ن)(١ + ن) - ن$$

ن تمثل الأعداد (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ...)

ل تمثل مج متوالية عددية تطرح منها قيم ن

عندما تساوي قيم س، م القيم النموذجية لارتباط المعادلتين قيمة (ن، ل) = صفر

مثال:

$$\text{إذا كانت قيم س} = (١٠٠)، \text{ م} = (١٠٠)$$

المطلوب قيمة ٤ (مج س م)، (مج س مج م)

$$\text{قيم ن} = ١٠٠ - ٥ = ٩٥$$

$$\text{قيم ل} = (٢ \div ٩٥)(١ + ٩٥) - ٩٥ = ٤٤٦٥$$

$$١١٧٤٨ + ٧٢٠ ن + ٣٢ ل - (١٠) \hat{٤} \times ((٥٠ \div ٢١)) = \text{مج س مج م}$$

$$١١٧٤٨ + ٧٢٠ \times ٩٥ + ٣٢ \times ٤٤٦٥ - (١٠) \hat{٤} \times ((٥٠ \div ٢١)) = \text{مج س مج م}$$

$$١١٧٤٨ + ٧٢٠ \times ٩٥ + ٣٢ \times ٤٤٦٥ - (١٠) \hat{٤} \times ((٥٠ \div ٢١)) = \text{مج س مج م}$$

$$٢٢٣٠٢٨ - ٤٢٠٠ = ٢١٨٨٢٨ = \text{مج س مج م}$$

$$٢٢٣٠٢٨ = (مج س م) \times ٤$$

$$٢١٨٨٢٨ = \text{مج س مج م}$$

إيجاد الجزء المقطوع لمعادلة الخط المستقيم الخاصة لمعامل الارتباط ٣٥.٧٣٪

$$\text{س} = ١٠.٤٩٧ م - \text{الجزء المقطوع}$$

س تمثل المحور الصادي

م تمثل المحور السيني

$$\text{الجزء المقطوع} = (١٠.٤٩٧ \times \text{مج م} - \text{مج س}) \div ٤$$

إيجاد الجزء المقطوع لمعادلة الخط المستقيم الخاصة لمعامل الارتباط ٣٥.٧٣٪

الخاص بالنقاط الآتية:

$$- (145, 130), (135, 123), (102, 101), (100, 100) -$$

$$\text{الجزء المقطوع} = (1.497 \times \text{مج م} - \text{مج س}) \div 4$$

$$\text{مج م} = 454$$

$$\text{مج س} = 482$$

$$\text{الجزء المقطوع} = (482 - 454 \times 1.497) \div 4 = 49.409$$

النتائج

عندما يساوي معامل الارتباط (- 0.2) يكون ارتباطاً ضعيفاً جداً.

$$\text{والإثبات: } 35 \div | - 0.2 | = 175.0 = 35 \times 5.0 =$$

يفسر أن الارتباط بين المعادلتين أعلاه بعد المتغيرين (س = 5.0، م = 35) (35.50)

وكذلك المعامل المقترح يثبت بالآتي:

ايجاد قيم س، م التي تحقق معامل الارتباط

$$((1 + 20 + (25 \times 2)) \div (41 + 5 + 25)) - (25 \div 50)$$

$$1 = 1 - 2$$

$$((1 + 24 + (26 \times 2)) \div (41 + 7 + 27)) \div (49 \div 72)$$

$$.469 = 1 - 1.469$$

$$((1 + 112 + (228 \times 2)) \div (41 + 40 + 240)) - (1600 \div 1568)$$

$$.98 = 1 - .02$$

$$((1 + 140 + (235 \times 2)) \div (41 + 50 + 250)) - (2500 \div 2450)$$

ولإيجاد متوسط معاملات الارتباط أعلاه:

$$1.4294 = .02 - .02 - .4694 + 1$$

$$.35735 = 4 \div 1.4294$$

تطبيق معامل الارتباط في ناتج المعادلة بعد تعويض قيم (س، م) في أي من المعادلتين.

$$71 = 41 + 5 + 25 = (5, 5) = (م، س)$$

$$\text{(المعامل الموحد} \times \text{قيمة المعادلة)} (2 \div 1) = \text{قيم (س، م)}$$

في حالة الارتباط الكامل:

$$0 = 0.037 = (2 \div 1) \hat{=} (71 \times .35735)$$

$$.037 = 0 - 0.037$$

$$.037 = 0 - 0.037$$

$$97 = 41 + 7 + 2 \hat{=} 7 = (6,7) = (م, س)$$

$$(المعامل الموحد \times قيمة المعادلة) \hat{=} (2 \div 1) = س \approx م$$

في حالة الارتباط المتوسط:

$$0.88 = (2 \div 1) \hat{=} (97 \times .35735)$$

$$1.12 = 0.88 - 7$$

$$12 = 0.88 - 6$$

$$2591 = 41 + 50 + 2 \hat{=} 50 = (35,50) = (م, س)$$

$$(المعامل الموحد \times قيمة المعادلة) \hat{=} (2 \div 1) = س \approx م$$

في حالة الارتباط الضعيف:

$$30.42 = (2 \div 1) \hat{=} (2591 \times .35735)$$

$$19.58 = 30.42 - 50$$

$$4.58 = 30.42 - 35$$



التحكيم التجاري وتسوية النزاعات المالية

وفق ضوابط الشريعة الإسلامية

Commercial Arbitration and Financial Dispute Settling

بوابة للجلسات الإلكترونية للتحكيم وفض النزاعات المالية وتسويتها عن بُعد
إضافة إلى توثيق إلكتروني للجلسات

بعد الاتفاق على التحكيم أو تسوية النزاع، يمكننا تقديم الخدمات التالية:

- إعادة هندسة العقود والاتفاقات وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.
- إعادة رسم العلاقات المالية وتحديد ما ينسجم وضوابط الشريعة الإسلامية.
- إجراء التسويات المحاسبية بعد فض النزاع بما ينسجم ومعايير المحاسبة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).
- تطوير أسس العمل المحاسبي من خلال تقديم حلول تحافظ على انسيابية الأعمال وانضباطها الشرعي.
- تطوير أسس العمل التمويلي من خلال تقديم حلول المنتجات المالية الإسلامية.
- التحليل المالي وتقديم النصح والمشورة.
- المراجعة الشرعية وفق المعايير الشرعية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).
- المراجعة المحاسبية وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).

<https://arbit.kantakji.com>

